النقود والبنوك

إعداد

مركز الدراسات الفقهية المعاصرة

المقدمة

تتغلغل النقود في مختلف العلاقات الاقتصادية في المجتمعات المعاصرة، وتلعب دوراً هاماً في النظام الاقتصادي، وتزداد الحاجة لها مع اتساع السوق وتعميق التخصص وتقسيم العمل، واستهداف الكفاءة وتعاظم حجم المشروعات وارتفاع مستوى الاستهلاك، وعلى أساس النقود يقوم جهاز السوق بقرارات التخصيص للاستهلاك والاستثمار والدخل.

كما تلعب النقود دوراً هاماً للحياة الاقتصادية للفرد بحيث أن الأمر لا يحتاج لأن يكون الإنسان اقتصادياً حتى يلمس أهمية النقود وأن مستوى المعيشة الذي يمكن للفرد أن يحققه إنما يتوقف على كمية النقود التي يحصل عليها.

ولا شك أن كل فرد يعلم أنه في بعض الأوقات يصعب الحصول على النقود من بعض الأوقات الأخرى كما أن القوة الشرائية للعملة تختلف من وقت لأخر.

ولو عدنا إلى الأحداث الاقتصادية خلال العقود الماضية لوجدنا أن سلوك النقود له أهمية حيوية للاقتصاد القومي والعالمي ففي الثلاثينيات 1930 سادت فترة الكساد والانكماش الاقتصادي وصاحبها حالة انخفاض في الناتج القومي وكذلك في فرص التوظيف وانكماش في الطلب النقدي كما عجز الكثير من المدينين عن الوفاء بالتزاماتهم بسبب انخفاض دخولهم وانخفاض القيمة النقدية لأصولهم من هنا بدأت كثير من الدول تقلق على وضع عملتها دولياً حتى الولايات المتحدة الأمريكية التي كانت تتمتع بمركز عالمي ممتاز للدولار بدأ مركزها يختل وبدأت تقلق من جراء العجز في ميزان المدفوعات.

ومما سبق يستطيع الفرد بخبرته الشخصية مع بعض المعلومات التاريخية والاقتصادية أن يستوضح الدور الذي تلعبه النقود في النظام الاقتصادي ويستشعر العلاقة السببية بين النقود وبين حالة التوظيف ومعدل الناتج الحقيقي والمستوى العام للأسعار وتوزيع الدخل والثروة.

وخلال هذا الكتاب سوف نتعرف على النقود وأهميتها ودورها في الاقتصاد، وكذلك وظائفها وأهميتها، وأهم سماتها وخصائصها.

ثم نتناول النظم النقدية من حيث مفهومها وأنواعها وتطورها، ومنها ننتقل للحديث عن البنوك لدورها الكبير الذي تلعبه في الاقتصاد الوطني والعالمي باعتبرها عصب الحياة الاقتصادية، فنتعرف على البنوك بصورة عامة وعلى أنواعها، ثم نتناول البنوك التجارية بشئ من التفصيل لدورها الكبير والهام في خلق وإعدام الائتمان.

وفي نهاية الكتاب نتناول النظم النقدية الدولية، فنتعرف على مفهوم النقود الدولية، وكذلك أهم المؤسسات والبنوك الدولية.

الباب الأول

النقود

الفصل الأول: النقود وطبيعتها

الفصل الثاني: القواعد والنظم النقدية

الفصل الثالث: النظريات النقدية.

الباب الأول

النقود

تعتبر النقود من أهم الوسائل التى اتخذها الإنسان لتسوية معاملاته في البيع والشراء، والحصول على ما يحتاجه من السلع والخدمات؛ إذ بها قوام الأموال، وبها تتم عملية التبادل بين أفراد المجتمع، وتزداد حركة النشاط الاقتصادي، ولذلك اعتبرها البعض من أعظم الأشياء التي اكتشفها الإنسان في تاريخ الحياة البشرية.

واستخدمت النقود منذ القدم في تلبية حاجات الإنسان، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى ذلك حيث قال على لسان أصحاب أهل الكهف: {**فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَاماً فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ**}[سورة الكهف: 19]. ويقصد بكلمة الورق التي وردت في الآية: النقود الفضية التي تعرف بالدراهم. وقال سبحانه في قصة يوسف عليه السلام: {**وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ**}[سورة يوسف:20].

وتعد دراسة موضوع النقود من الدراسات الاقتصادية الأساسية والهامة؛ لارتباطها وتأثيرها بكثير من المشكلات الاقتصادية، وانعكاس لأهم النشاطات الاقتصادية والمظاهر الاجتماعية. وإذا نظرنا إلى المجتمع الذى نعيش فيه اليوم لوجدنا أن النقود تمثل طرفاً فى معظم ما يدور بيننا من معاملات يعبر بها الناس عن قيم ما يتبادلونه من السلع والخدمات ويقبلونها فى الوفاء بكافة المدفوعات، وتستغل بانتقالها من شخص إلى آخر فى كل زاوية من زوايا النظام الاقتصادى. ولهذا كان للنقود من الأهمية ما هيأ لها الاستقلال كفرع من فروع الدراسات الاقتصادية، وكانت الإدارة السليمة للنقود تمثل هدفاً جوهرياً من أهداف السياسة الاقتصادية الرشيدة.

وخلال هذا الباب نكشف النقاب عن ماهية النقود فنتعرف على تاريخ نشأة النقود وتطورها منذ نشأة المبادلة والمقايضة حتى وصلت إلى النقود الإلكترونية الآن، وكذلك مفهوم النقود وأنواعها، ووظائفها، ودور النقود فى النظم الاقتصادية الحديثة، والقواعد النقدية . وأثر التغير في القوة الشرائية للنقود على المجتمعات وما نتج عن ذلك من مشكلات كان من أهمها حدوث التضخم الذي نعاني ويعاني منه الكثير في مختلف بلدان العالم الآن.

الفصل الأول

النقود وطبيعتها

تعتبر النقود بحق اكتشافاً اجتماعياً مثمراً يرجع –أساساً– إلى أهمية الوظائف العديدة التى تلعبها فى عالم اليوم، سواء على المستوى المحلى –داخل كل مجتمع– أو حتى على الصعيد الدولى.

المبحث الأول

نشأة النقود وتطورها

مرت النقود خلال تاريخها الطويل بتطور تدريجى حتى بلغت الصورة التى نعرفها اليوم ،متأثرة فى ذلك بتطور الظروف الاقتصادية والاجتماعية التى سادت البشرية منذ العصور الأولى ، ومؤثرة فى الوقت نفسه فى اتجاهات ذلك التطور ، فقد كان للنقود دور مهم أيضاً فى توجيه وتنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية سواء كان ذلك على مستوى الفرد فى تسيير متطلباته المعاشية أو على مستوى المجتمع عموماً.

ومن أهم المراحل التي مرت بها النقود حتى أصبحت مواكبة للتطور البشري ومتوجه للفكر الاقتصادي الإنساني، ما يلي:

- 1 -

المبادلة – المقايضة[1]

قبل ابتكار النقود، مثلت قدرة الفرد على إنتاج سلع وتوفير خدمات للآخرين السبيل الذي يفسح المجال أمامه لمقايضتها مقابل سلع وخدمات يحتاجها ولكنها متوفرة لدى الآخرين، وهذا ما يطلق عليه "اقتصاد المبادلة أو المقايضة".

فقد كان الإنتاج في بداية تاريخ النشاط الاقتصادي للإنسان يتم بقصد الإشباع المباشر للحاجات، فكانت كل جماعة تنتج لنفسها ما تحتاج إليه من طعام ومسكن

[1] المبادلة هي: جعل شيء في مقابلة آخر. **انظر**: مختار الصحاح، الرازي، مرجع سابق، "باب الباء"، **وانظر**: كشاف القناع، البهوتي، مرجع سابق، 146/3).

وملبس، وبذلك كانت كل قبيلة تكّون وحدة اقتصادية منفصلة يتحقق فيها مبدأ الاكتفاء الذاتي. ولا تقوم بينها وبين غيرها من الوحدات الاقتصادية أية علاقات تبادلية.

وبتطور المجتمعات البشرية، وازدياد عدد السكان، ونمو القوى الإنتاجية، وكثرة الحاجات الإنسانية، واتساع نطاق التخصص وتقسيم العمل بين الأفراد، كل ذلك أدى إلى تحقيق هذه الجماعات فائضاً في بعض السلع والخدمات التي تمتاز بإنتاجها، وهي في الوقت ذاته تحتاج إلى ما ينتجه الآخرون، والأمر الذي جعلها تقوم بمبادلته مع الفائض الإنتاجي الذي تمتاز به الجماعات الأخرى، وقد اتخذت تلك المبادلات صورة المقايضة.

والمقايضة Barter: هي بيع عرض بعرض. ويقال له معاوضة: أي مبادلة السلع بالسلع مباشرة. ويقصد بها: التبادل العيني للسلع بين المجتمعات البدائية التي لم تكن قد اكتشفت النقود بعد. ويطلق على نظام المقايضة نظام التبادل المباشر؛ حيث تتم مبادلة السلعة بالسلعة أو الخدمة، كأن يعطي شخص لآخر كمية من القطن ليحصل في مقابلها على مقدار معين من القمح، وبالتالي يستطيع الفرد أن يُشبع حاجاته من السلع والخدمات المختلفة عن طريق مبادلة ما تخصص في إنتاجه مع ما ينتجه غيره من الأفراد.

إلا أنه نتج عن استخدام نظام المقايضة في التبادل عدة صعوبات، جعلته عاجزاً عن مواجهة تطور النشاط الاقتصادي، والتوسع في التبادل التجاري بين الأفراد. ومن أهم هذه الصعوبات:

أ- صعوبة تماثل رغبات المتقايضين في الحصول على السلع المتبادلة: فالمقايضة تقتضي أن يرغب كل طرف من المتبادلين في الحصول على السلعة التي يعرضها الطرف الآخر. ولكن من المتعذر والنادر أن يتحقق هذا التوافق المزدوج للرغبات Coincidence of Wants؛ وذلك لاختلاف ميول الأفراد في الحصول على أنواع ومقادير ومواصفات السلع المختلفة.

فالشخص الذي يرغب في مبادلة سعلة الصوف بسلعة القمح لابد وأن يبحث عن منتج للقمح ويرغب في نفس الوقت في الحصول على سلعة الصوف.

ب– صعوبة تحديد نسب التبادل بين السلع: لا يوجد في ظل نظام المقايضة مقياس مشترك تتحدد به قيم السلع والخدمات المتعددة، وإنما تتحدد نسبة التبادل بين السلع عند إتمام كل صفقة على حدة. وهذه النسب تكون عرضة للتغير من وقت لآخر تبعاً لظروف عرض وطلب هذه السلع، وتزداد الصعوبة كلما ازدادت أعداد السلع المتبادلة.

فمثلاً: ما هي النسبة التي يتعين على أساسها أن تتم مقايضة القمح بالماشية، والماشية بالذرة... وهكذا بالنسبة لجميع السلع الموجودة في المجتمع، وبالطبع كلما تعددت السلع الموجودة في المجتمع، كلما تعددت السلع التي يتعين مبادلتها عن طريق المقايضة، وبالتالي فإن نسب المقايضة سوف تتعدد بدرجة كبيرة.

ج– صعوبة تجزئة بعض السلع المراد مبادلتها: ينبغي لإتمام عملية المقايضة بين سلعتين، أن تكونا متساويتين في القيمة، ومن النادر أن تكون السلعة التي لدى كل من المتقايضين متساوية في قيمتها مع السلعة التي لدى الآخر، فقد يحتاج أحد المتقايضين إلى تجزئة سلعته لكي تتم المبادلة. كمن يريد الحصول على أردب من القمح ولديه جمل تساوي قيمته عشرة أرادب من القمح فينبغي له أن يجزئ الجمل، ويعطي صاحب القمح جزءاً منه يتناسب مع قيمة قمحه، مع أن تلك التجزئة تقضي على منفعة الجمل، أو تنقص من قيمته.

د– صعوبة إيجاد أداة للإدخار وتخزين القيم ووفاء الديون: معروف أن المنافع أو الخدمات لا يمكن اختزانها بذاتها غالباً، ولذلك فإن الطريق الوحيد لاختزان القوة الشرائية الفائضة عن حاجة الشخص في الفترة الحالية، لاستخدامها عند الحاجة في المستقبل في ظل نظام المقايضة، هو احتفاظ الناس بثرواتهم في شكل مخزون سلعي، أو في صورة حقوق سلع أو خدمات معينة لدى الغير. وقد تتعرض بعض السلع للتلف نتيجة للتخزين، كما أن تخزينها يحتاج إلى نفقة. إضافة إلى احتمال تغير قيمة هذه السلع في المستقبل.

واحتفاظ الشخص بثروته في صورة حقوق لدى الغير قد يعرض بعضها أو جميعها للضياع في حالة عدم وفاء من عليه الحق، إضافة إلى صعوبة تحديد الكيفية التى يمكن بها وفاء هذه الحقوق في المستقبل، وذلك لاختلاف نوع السلع وأوصافها وقيمتها التي يتم بها الوفاء.

وبسبب هذه الصعوبات الناتجة عن استخدام نظام المقايضة في التبادل، ظهرت حاجة أفراد المجتمع إلى استخدام أداة لتسهيل التبادل، والقضاء على صعوبات نظام المقايضة أو التقليل منها. وكانت هذه الأداة هي النقود.

– 2 –

النقود

لقد مرت النقود بمراحل طويلة استطاعت من خلالها أن تؤثر فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية وأن تتأثر بها ، فقد استخدمت بعض المجتمعات سلعاً عادية كنقود مثل الذهب والفضة والنحاس والسجائر كما يحدث فى معسكرات أسرى الحروب، واستخدمت مجتمعات أخرى أشياء ذات قيمة ذاتية ضئيلة مثل النقود الورقية ونقود الودائع ، ومهما يكن فإن النقود الورقية مهما تعددت أشكالها فإنها تخفض بشدة النفقات المرتبطة بعملية التبادل بكفاءة عالية. كما استطاعت النقود تخفيض نفقات التخزين بشكل كبير نتيجة تخفيض نفقات التبادل من خلال تخفيض نسبة المخزون السلعى وبالتالى تقليل نسبة التلف والعطب نتيجة التخزين والنقل ، وهذا يعنى أيضاً انخفاض رأس المال المتجمد فى عمليات التخزين واستثماره فى مجالات أخرى ، الأمر الذى يحقق فى النهاية مزيد من الإنتاج والأرباح ، وهذه هى إحدى السمات الهامة فى الاقتصاد النقدى؛ حيث ينخفض المخزون السلعى ارتباطاً بحجم الإنتاج والاستهلاك المتوقعة.

ولهذا كان ظهور النقود نتيجة تطور طويل فى العلاقات الاقتصادية للأفراد والجماعات فى كل مرحلة من مراحل هذا التطور كان الإنسان يكتشف شكلاً متميزاً ونوعاً جديداً من أنواع النقود وفق ما كانت عليه ظروف كل مرحلة.

أ- النقود السلعية: نتيجة للصعوبات التي ترتبت على استخدام نظام المقايضة، قام أفراد المجتمعات باتخاذ وسيط آخر للمبادلة يقضي على هذه الصعوبات، ويسهل عملية تبادل السلع والخدمات. وقد كان هذا الوسيط في بادئ الأمر سلعة من السلع التي تتميز بالقبول العام من جميع أفراد المجتمع؛ حيث إن أي شخص يحصل عليها يستطيع أن يبادلها بسهولة مع الآخرين بأي سلعة يريدها. وأطلق على هذه السلعة اصطلاح "النقود السلعية"؛ لأنها نقود يمكن الانتفاع بها في شئون أخرى غير كونها وسيطاً في التبادل.

فالنقود السلعية هي: "المال الذي اتخذ وسيطاً للتبادل واتفقت قيمته النقدية مع قيمته في الانتفاع به، واختلفت من حيث الشكل ولهذا تتعين هذه النقود بالتعيين".

وقد اختار كل مجتمع السلعة التي تناسب ظروف بيئته، وتلقى قبولاً عاماً من جميع أفراده لتكون واسطة للتبادل، ففي المناطق الرعوية استخدمت الماشية بأنواعها المختلفة من الإبل والبقر والغنم، وفي المناطق الساحلية استخدمت الأصداف والودع الذي يستخرج من البحر واللؤلؤ، وفي المناطق الشمالية استخدمت جلود الحيوانات، وفي المناطق الاستوائية استخدمت الحراب وأدوات الصيد ونحو ذلك.

وقد كانت تتماثل قيمة هذه النقود باعتبارها سلعة مع قيمتها النقدية. لكن لم يستمر أفراد المجتمعات في استخدام النقود السلعية واسطة للتبادل؛ لأنها لم تستطع القضاء على جميع صعوبات المقايضة. وإنما عالجت صعوبة التوافق المزدوج بين رغبات المتعاملين، وصعوبة عدم وجود مقياس مشترك لقيم الأشياء، وبقيت الصعوبات الأخرى قائمة، فلا يمكن في الغالب إدخار هذه السلع لفترة طويلة، كما أن تخزينها يحتاج إلى نفقة، وكذلك يصعب تجزئة بعض السلع كالماشية وغيرها، إضافة إلى عدم تماثل وحداتها وعدم تجانسها.

وتجدر الإشارة إلى أن النقود السلعية كانت تفي باحتياجات التبادل التجاري على المستوى المحلي فقط؛ لأن السلعة التي يتم اختيارها لتكون واسطة للتبادل، وتلقى قبولاً عاماً في مجتمع معين قد لا تلقى هذا القبول في مجتمع آخر.

ومن هنا تظهر عدم مقدرة هذا النوع من النقود على تلبية احتياجات التبادل المتزايدة؛ نتيجة للتخصص، وتقسيم العمل، والتوسع العمراني للسكان، وانتشار التجارة الدولية بين البلدان المختلفة.

فأصبحت الحاجة تدعو إلى استخدام وسيط آخر للتبادل يتوافق جميع أفراد المجتمعات أو معظمهم على قبوله، وقد اختيرت المعادن للقيام بهذا الدور وخاصة الذهب والفضة. وبذلك انتقلت النقود إلى مرحلة أكثر تطوراً وهي مرحلة النقود المعدنية.

ب- النقود المعدنية: استخدمت المجتمعات الإنسانية المعادن واسطة للتبادل، واحتلت المعادن النفيسة من الذهب والفضة مكان الصدارة في ذلك؛ لما تتمتع به من صفات جعلتها تفوق غيرها من المعادن الأخرى([1]).

وقد استخدمت المعادن النفيسة واسطة للتبادل في بادئ الأمر في شكل سبائك تختلف كل منها عن الأخرى في وزنها وفي درجة نقاء معدنها. وكان يجري التعامل بها وزناً عند إتمام أية صفقة في مقابلها، مما يترتب عليه بعض الصعوبات في حركة التبادل التجاري. إلا أن قيام الحكومات بسك الذهب والفضة في شكل قطع متماثلة في وزنها

---

(1) كالنحاس والحديد والزنك التي استخدمت فيما بعد نقوداً مساعدة وهي التي سميت بالفلوس. وقد أبدى أبو الفضل جعفر الدمشقي في كتابه الإشارة إلى محاسن التجارة أسباباً اقتصادية سليمة لتفضيل الذهب والفضة كنقود فيقول: "فنظرت الأوائل في شيء يثمن به جميع الأشياء فوجدوا جميع ما في أيدي الناس إما نبات أو حيوان أو معادن، فأسقطوا النبات والحيوان عن هذه الرتبة؛ لأن كل واحد منهما مستحيل يسرع إليه الفساد، وأما المعادن فاختاروا منها الأحجار الذائبة الجامدة، ثم اسقطوا منها الحديد والنحاس والرصاص، فأما الحديد فلإسراع الصدأ إليه، وكذلك النحاس أيضاً. وأما الرصاص فلتسويده وإفراط لينه فتتغير أشكال صورته، وكذلك أسقط بعض الناس النحاس لما يركبه من الزنجار، ووقع إجماع الناس كافة على تفضيل الذهب و الفضة لسرعة المواتاة في السبك والطرق والجمع والتفرقة والتشكيل بأي شكل أريد، مع حسن الرونق وعدم الروائح والطعوم الرديئة، وبقائهما على الدفن وقبولهما العلامات التي تصونهما وثبات السمات التي تحفظهما من الغش والتدليس. فطبعوهما وثمنوا بهما الأشياء كلها". انظر: الإشارة إلى محاسن التجارة لأبي جعفر الدمشقي، تحقيق مركز الدراسات الفقهية، الناشر شركة أفكار القابضة، سلسلة إصدارات التراث الإسلامي، الإصدار الأول، ط1، 1429هـ/ 2008م، ص142، 143.

وتجانسها ودرجة نقائها وختمها بخاتم يحدد هذا الوزن والعيار، أدى إلى زوال هذه الصعوبات، وأصبحت تتداول هذه المسكوكات بالعد.

وتعتبر النقود الذهبية والفضية أول من أدى كافة وظائف النقود، وقضى على معظم صعوبات المقايضة في التداول. ولكن ظهرت بعض المشكلات أدت إلى ظهور نوع آخر من النقود.

ج- النقود الورقية: أظهر استخدام المسكوكات المعدنية النفيسة في التداول بعض الصعوبات لدى الأفراد، مثل صعوبة حمل هذه المسكوكات والانتقال بها من مكان إلى آخر، وتعرضها للتآكل، وللسرقة والضياع.

فقام بعض التجار بإيداع ما لديهم من المسكوكات الذهبية والفضية لدى الصاغة والصيارفة ذوي الشهرة الطيبة([1]) مقابل الحصول منهم على صكوك ورقية تثبت مقدار المبلغ المودَع لديهم، وتتضمن تعهداً منهم بدفع هذا المبلغ المحرر في الصك لصاحبه لدى الطلب.

وكان هؤلاء التجار يكتفون بحمل هذه الصكوك الورقية في تنقلاتهم، ويستطيعون إبرام الصفقات التجارية بتداولها فيما بينهم. وذلك بأن يُظهر الصك ويتنازل عن قيمته لأي شخص آخر.

ولتسهيل عملية التبادل بواسطة هذه الصكوك الورقية لجأ بعض الصاغة والصيارفة إلى إصدار صكوك ورقية محددة القيمة وبفئات مختلفة تتناسب مع عمليات التبادل التجاري. فازدادت ثقة الأفراد بها وتعودوا على تداولها فيما بينهم دون الرجوع إلى مصادرها لسحب قيمتها من الذهب أو الفضة بعد إتمام كل صفقة تجارية إلا نادراً.

وبعد قيام الحرب العالمية الأولى سنة 1914م، وازدياد حاجة الدول المشتركة فيها إلى النقود لتمويل نفقات الحرب، كانت أفضل الوسائل المتاحة لها في مقابلة هذه

([1]) كان الصاغة والصيارفة يحصلون على أجر أو عمولة مقابل حفظهم وحراستهم لهذه الودائع. **انظر**: دروس في الاقتصاد النقدي والتطور الاقتصادي، محمد دويدار، 28/1.

الحاجة هي الاقتراض من مصارفها المركزية، التي استطاعت تمويل هذه القروض عن طريق التوسع في إصدار الأوراق النقدية —البنكنوت-.

وترتب على هذا التوسع في الإصدار ارتفاع في أسعار السلع والخدمات، ونقصان ثقة كثير من الأفراد في مقدرة المصارف المركزية على تحويل ما يقدم لها من أوراق نقدية إلى نقود ذهبية.

وبالفعل أخذ الأفراد يهرعون إلى هذه المصارف مطالبين بتحويل أوراقهم النقدية إلى نقود ذهبية، فخشيت حكومات كثير من الدول من أن تعجز مصارفها المركزية عن تلبية هذه الطلبات، في الوقت الذي هي في حاجة كبيرة للأرصدة النقدية الذهبية. فأصدرت قوانين تعفى مصارفها المركزية من تعهدها بتحويل ما يقدم إليها من أوراق نقدية إلى ذهب، وتلزم الأفراد بقبول هذه الأوراق النقدية([1]) في الوفاء بالديون والالتزامات. وبهذا أصبحت الأوراق النقدية نقوداً ذاتية إلزامية تستمد صفتها النقدية، وقوتها في الوفاء بالديون والالتزامات من قوة القانون. وليس من مجرد ثقة الأفراد في الجهة التي تصدرها.

وبذلك انفصلت الصلة بين القيمة السلعية –الذهبية أو الفضية– للنقود الورقية، والقيمة النقدية لها. وأصبحت هذه الأوراق تعرف بـــ "النقود الورقية الإلزامية أو القانونية".

د– النقود الكتابية/المصرفية: بعد أن تحولت الصكوك الورقية إلى نقود قانونية إلزامية أصبح ضياعها أو سرقتها فقداناً لقيمة نقدية حقيقية كفقدان المسكوكات النقدية

([1]) ولم تسترد الأوراق النقدية قابليتها للصرف إلى ذهب إلا لفترة قصيرة. ثم جاءت الأزمة العالمية الكبرى «أزمة الكساد العالمي الكبير» سنة 1929م فانهارت قاعدة الذهب، وانفصلت الصلة بين الذهب والأوراق النقدية، ولم تعد قابلة للصرف إلى ذهب في معظم دول العالم ما عدا الولايات المتحدة الأمريكية فإنها التزمت -بناءً على قرارات مؤتمر بريتون وودز- بتحويل الدولار إلى ذهب، إلى أن بدأت أزمة الدولار سنة 1968م فأخذت الولايات المتحدة تضع قيوداً حول تحويل الدولار إلى الذهب. وبعد ذلك قررت في سنة 1971م منع تحويل الدولار إلى ذهب. **انظر**: مقدمة في النقود والبنوك، محمد زكي شافعي، مرجع سابق، ص53. **وانظر**: النظرية النقدية، مصطفى رشدي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، سنة 1982م، ص131).

الذهبية أو الفضية. ولذلك بدأ الأفراد مرة أخرى –وكأن التاريخ يعيد نفسه– بإيداع النقود الورقية لدى المصارف التجارية؛ حفاظاً عليها، وخوفاً من تعرضها للسرقة أو الضياع، وذلك في مقابل تعهد من المصارف بدفعها لأصحابها عند الطلب، عن طريق شيكات يحملها المودِع([1]) ويستطيع –في أي وقت – أن يأمر المصرف بدفعها أو بدفع جزء منها لمن يشاء.

وبذلك أصبحت الشيكات في عصرنا الحاضر تقوم بنفس الوظيفة التي كانت تقوم بها النقود الورقية النائبة في الماضي – الصكوك الورقية –؛ لأنها تنوب عن نقود حقيقية مودعة لدى المصارف التجارية، وقد تعوَّد كثير من الأفراد والمؤسسات – بمرور الوقت – على قبول هذه الشيكات، وازدادت ثقتهم بها، وأصبحوا يتداولونها فيما بينهم دون الرجوع إلى المصارف التجارية لسحب قيمتها إلا نادراً، إلا أن قبولها في التداول ليس عاماًّ ولا إلزامياًّ، بل هو الكثير الغالب. ويحق لأي فرد أن يمتنع من قبولها؛ وفاءً لحقه([2]).

وتثبت هذه الودائع بكتابة في دفاتر المصارف تبين اسم صاحبها ومقدار قيمتها النقدية. كما أن انتقال ملكيتها من شخص لآخر يحصل بقيد كتابي في دفاتر المصارف أيضاً؛ ولهذا أطلق عليها في اصطلاح الاقتصاديين "النقود الكتابية"، ويتم تداولها بواسطة الشيكات، وأوامر النقل المصرفي الأخرى.

هـــ– النقود الالكترونية: لقد شهد العالم منذ أوائل السبعينات تكون أنظمة نقدية ومصرفية جديدة، وظهرت أدوات نقدية تدار وفق آليات وقواعد جديدة دعمها التطور الحاصل في مجال الإلكترونيات. فظهرت أنواع عديدة من البطاقات البلاستيكية، وزاد من أهميتها وتعددها تطور العلاقات التجارية، وتحسين وسائل الدفع، وسرعة حركة رؤوس الأموال.

([1]) أو وثائق الإيداع وأوامر النقل المصرفي الأخرى.

([2]) فالشيكات ليست نقوداً، وإنما هي وسيلة لاستخدام نقود الودائع.

ويعود الفضل في استخدام هذه الأداة "البطاقات البلاستيكية الإلكترونية" إلى شركات البترول الأمريكية التي استخدمتها في مطلع العقد الثاني من القرن العشرين. وفي سنة 1950م أدخل الأمريكي "Diners Club" هذه البطاقات في المجال التجاري والخدمي واستخدامها كوسيلة دفع هامة في الأعمال المصرفية، وازداد استخدامها مع ازدياد فوائد ومزايا بطاقات الدفع الإلكتروني، والتي من بينها: سرعة إجراء المبادلات، تجنب مخاطر حمل النقود. كما ازداد التعامل بها في داخل الدولة الواحدة أو بين الدول المختلفة لدرجة أنها أصبحت بديلاً عن النقود كوسيط في عقد الصفقات والمبادلات.

المبحث الثاني

تعريف النقود وعلاقتها بغيرها من المصطلحات

وضح لنا كيف أن النقود تعتبر بحق اكتشافاً اجتماعياً مثمراً يرجع - أساساً - إلى أهمية الوظائف العديدة التى تلعبها فى عالم اليوم، سواء على المستوى المحلى —داخل كل مجتمع– أو حتى على الصعيد الدولى، وأهميتها في النشاط الاقتصادي، والدور الذي تلعبه في التأثير على الاقتصاد، الأمر الذي يستدعي تحديد دقيق لمفهوم النقود وخاصة من حيث مكوناتها، وكذلك الطبيعة الديناميكية لمفهوم النقود، وبالتالي احتمال الاختلاف في تحديد ما هيتها من وقت لآخر ومن دولة إلى أخرى بحسب ما تمليه الاستعمالات والاستخدامات الاقتصادية وظروف النمو الاقتصادي.

أولاً: تعريف النقود:

1- تعريف النقود في اللغة: تستعمل كلمة نقد في اللغة بمعنى تمييز الدراهم أو الدنانير الجيدة من الرديئة. يقال: نقد الصيرف الدراهم أي اختار جيدها. ويقال: درهم نقد أي وازن جيداً([1]).

وتستعمل كلمة نقد أيضاً بمعنى الحلول. يقال: اشترى السلعة بثمن نقد؛ أي حال. ويقال: بثمن نسيئة؛ أي مؤجل. ونقد المشتري الدراهم للبائع؛ أي أعطاه إياها، فانتقدها البائع أي قبضها.

([1]) أي مضبوط الوزن.

ويطلق النقد على المضروب من الذهب والفضة وغيره، ويقال لغير المضروب تبر.

2- تعريف النقود في اصطلاح الفقهاء: "هو المال الذي وضع بين الناس وضعاً عاماًّ، ليكون الغرض الأول منه التوصل إلى حاجات الحياة -سواء أكانت سلع أم خدمات- أو للإبراء من الدين".

فالمال عند الفقهاء هو: الشيء الذي أبيح الانتفاع به لغير ضرورة مما له قيمة بين الناس.

والفقهاء يقسمونه إلى: أعيان -كالدار والساعة-، ومنافع: -كمنافع الدار من السكنى وغيرها، ومنفعة الساعة وهي معرفة الوقت-. والأعيان والمنافع هي ما يسميها الاقتصاديون السلع، والخدمات.

ويقسم المال أيضاً إلى: عرض، وعين. أو إلى عرض، ونقد. فالعرض: المتاع الذي ينتفع بذاته؛ كالانتفاع بالدار والساعة. والعين: الدنانير والدراهم المضروبتان، ويقال لهما: النقدان. فالمراد بالعين: النقد، وهو ما ينتفع به في غرض واحد وهو تحصيل حاجة من حاجات الحياة سواء أكانت عرضاً أم منفعة (سلعة أم خدمة).

3- تعريف النقود في الاقتصاد: لما كانت مواصفات النقود تختلف من قطر إلى آخر، كما تتغير من وقت إلى آخر في القطر الواحد، فقد ظهرت عدة مداخل حاولت تحديد ماهية النقود وهي كالتالي:

أ- المدخل المادي لتعريف النقود: يعرف هذا المدخل النقود على أنها تتكون من سندات بحجم ولون معين مع بعض الكلمات والرموز المطبوعة عليها، وتتكون من عملات معدنية من نوع معين.

ويعاب على هذا المدخل: أنه يحصر النقود في نطاق ضيق للغاية؛ لأنها اتخذت أشكال عديدة أخرى منها الأحجار وغيرها ناهيك عن الأنواع الأخرى للنقود التي تطورت حتى وصلت للنقود الإلكترونية.

ب- المدخل الفني لتعريف النقود: يعرف المدخل الفني النقود على أنها أداة فنية اكتشفها الإنسان ليتخلص من خلالها من صعوبات المقايضة.

ويعاب على هذا المدخل: القصور الكبير في كثير من جوانبه؛ حيث أنه لا يظهر الأساس الذي ترتكز عليه النقود في مباشرة وظائفها في الحياة الاقتصادية.

ج- المدخل القانوني لتعريف النقود: يعرف المدخل القانوني النقود على أنها ذلك الشيء الذي تتوافر فيه القدرة على إبراء الذمة وتتمتع بالقبول العام على الوفاء بالالتزامات داخل المجتمع.

ومما يعاب عليه: هو وجود اختلاف واضح بين المنظور الاقتصادي والمنظور القانوني للنقود؛ حيث أن الاقتصاديين لم يشترطوا أن تتمتع النقود بالقدرة القانونية على إبراء الذمة وإنما هي الشيء الذي يلقى قبول عام كوسيط للتبادل.

د- المدخل الوظيفي لتعريف النقود: يعرف النقود بأنها: "أي شيء يمكن أن يستخدم كوسيط للتبادل، ومخزن للقيمة، ووحدة لقياس القيمة، ومعيار للمدفوعات الآجلة، شريطة أن يلقى قبولاً عاماً في التبادل بين أفراد المجتمع".

ولهذا نجد أن تعريف النقود يعتمد على ما تقوم به من وظائف، فيمكن أن نعرف النقود بصورة عامة بأنها: "أي شيء يتمتع بالقبول العام في الوفاء بالالتزامات". وكذلك: "كل ما يلقى قبولاً كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة".

ويلاحظ على هذا التعريف أنه اقتصر على كلمة "وسيطاً للتبادل ومقياساً للقيمة" وهما الوظيفتان الرئيستان للنقود وباقي الوظائف تنبع أساساً منهما مثل وظائف النقود كمستودع للقيمة أو معيار للدفع المؤجل، وقد استبدل بعض الكتاب عبارة "وسيط للتبادل ومقياس للقيمة" بعبارة "وسيط للتبادل أو مقياس للقيمة"؛ لأن استخدام النقود كوسيط للتبادل لابد أن يسبقه أو يشمله في نفس الوقت استخدامها كمقياس للقيمة، لأننا دائماً نقيس قيم الأشياء قبل تبادلها، وكذلك استخدام الشيء كمقياس للقيمة يكفي لإضافة صفة النقود عليه حتى لو لم يستخدم وسيطاً للتبادل.

ثانياً: علاقة النقود بغيرها من المصطلحات: لزم علينا بعد تعريفنا للنقود أن نتعرض لبعض المصطلحات التي سوف تلزمنا عند قيامنا بتحليل دور النقود في النشاط الاقتصادي.

1- النقود والثروة: تعد النقود أصل من الأصول النقدية، والثروة أصل من الأصول الحقيقية، وهي السلع المادية، بينما الأصول النقدية والمالية هي النقود غير السلعية والأسهم والسندات ووعود الدفع عموماً.

فعلى سبيل المثال: إن امتلاك الفرد لسيارة هو مثال لامتلاكه لأصل من الأصول الحقيقية، وعلى مر حياة الأصل يحصل مالكه على دخل في صورة خدمة المواصلات، وإذا كان صاحب السيارة قد اشتراها عن طريق قرض من البنك، وأنه أصدر وعداً بالدفع لصالح البنك يتعهد بدفع قيمة القرض في تاريخ لاحق وهذا الوعد بالدفع الذي يمتلكه البنك يعتبر أصلاً من الأصول المالية ويطلق عليها لفظ "حقوق Claims"؛ حيث أنها تعطي الحق لمن يحوزها على السيطرة على جزء من الأصول الحقيقية أو ناتج المجتمع الحقيقي.

والجدير بالإشارة أن ثروة المجتمع تتكون من الأصول الحقيقية فقط، أما الأصول النقدية والمالية فإنها لا تحسب ضمن ثروة المجتمع ولكن في عداد ثروة الأفراد كأعضاء في المجتمع. ولذلك فإن التغييرات في حجم النقود أو في حجم الحقوق العامة والخاصة لا يساوي بالضرورة التغيرات في ثروة المجتمع الحقيقية، فمثلاً السهم في البورصة لا يخفض مباشرة من الثورة الحقيقية للمجتمع، ولكن يؤدي فقط إلى مجرد تغيير قيمة ونسبة الحقوق القائمة إلى مقدار الثروة، وهذا يؤثر مباشرة وفوراً على توزيع الثروة وليس على مجموع هذه الثروة القومية.

والواقع أن الجزء الغالب من نقود المجتمع الحديث يتكون من حقوق دفترية "نقود الودائع المعرفية" وليس من مخزون من النقود السلعية، ولا تستمد هذا النقود نفعها من كونها سلع تستهلك ولكن تستمد نفعها من قدرتها على المبادلة من أجل أشياء

أخرى، ولهذا فإن احتفاظ النقود بقيمتها يعتمد إذا على المقدرة على التخلي عنها مقابل سلع وحقوق أخرى دون خسارة تذكر.

2-النقود والسيولة: من خصائص النقود أنها لا تدر دخلاً بذاتها وأن امتلاك الفرد لمجموعة من الأسهم أو السندات أو لحساب إدخار سوف يدر عليه عادة دخلاً سنوياً في صورة ربح أو فائدة، ولابد أن نتذكر دائماً أن الاحتفاظ بالنقود ينطوي على تضحية بتيار من الدخل كان يمكن الحصول عليه لو احتفظ بالنقود في صورة أنواع أخرى من الحقوق.

وهناك خاصية أخرة تميز النقود وتدفعنا إلى الاحتفاظ على الأقل بقدر معين من أصولنا في صورة نقدية، وهي أن للنقود القدرة على السيطرة على السلع والخدمات وعلى غيرها من الحقوق، وهي تستمد هذه الخاصة من الطبيعة الرئيسية للنقود لكونها وسيلة للدفع مقبولة قبولاً عاماً، فهي يمكن تحويلها لغيرها من الأشكال بسرعة وبدون خسارة تذكر في قيمتها.

وكلمة سيولة تشير إلى مدى درجة السهولة وعدم المخاطرة في تحويل قيمة الأصل إلى نقود دون خسارة تذكر، فمثلاً إذا كان لدينا مترلاً قيمته 15 ألف جنيه وحساباً بالبنك له نفس القيمة، فنحن نفترض عادة أن القيمة التبادلية لهذا المترل 15 ألف جنيه من الأشياء الأخرى، وإذا عقدنا مقارنة استخدام هذه الأصول نجد أن الحساب الجاري ببنك يمكن استخدامه فوراً للحصول على أشياء أخرى لها نفس القيمة، أما المترل لابد من تحويله أولاً إلى نقود، بما في ذلك من مخاطرة الخسارة في قيمته الرأسمالية، وكذا التأخير في الحصول على النقود.

وهكذا نجد أن الحساب الجاري بالبنك هو في غاية السيولة، بينما نجد أن المترل هو أصل أقل سيولة من غيره. وعلى ذلك نجد أن النقود على قمة الأصول السائلة، ثم يليها عدداً آخر من الأصول.

3-النقود وأشباه النقود: نجد أن العرف قد جرى على اعتبار أن النقود تتكون في المجتمعات الحديثة من العملة المتداولة في أيدي الأفراد (Currency in

Circulation)، وكذا العملة المساعدة (Subsidiary Coin)، وكذا الودائع الجارية بالبنوك التجارية (Demand Deposits) حيث يطلق على هذه الأنواع من النقود لفظ وسائل الدفع، التي هي وسائل نقدية تؤثر تأثيراً مباشراً على النشاط الاقتصادي في المجتمع

وهناك ما يسمى بشبه النقود، وهي تشمل الودائع الآجلة بالبنوك وغيرها من المدخرات النقدية (Time Deposits).

وشبه النقود مع غيرها من الأصول الأخرى الأكثر سيولة تكون ما يسمى بـــ "العوامل المؤثرة في وسائل الدفع"؛ لأنها تتحول إلى نقود أو أن تعود إلى حالتها، مؤثرة بذلك في كمية النقود في المجتمع، والجدير بالإشارة أن وسائل الدفع في كمية النقود في المجتمع مضافاً إليها العوامل المؤثرة فيها تقيس في مجموعها مقدار السيولة في المجتمع.

المبحث الثالث

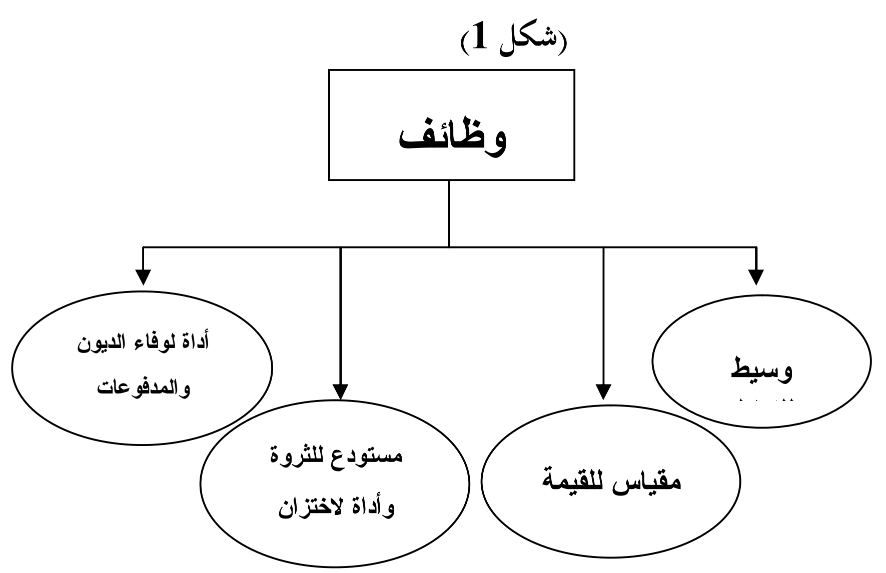
وظائف النقود وأهميتها

ظهرت النقود –في الأساس– لتنقل المجتمعات من نظام التبادل المباشر من خلال المقايضة إلى التبادل غير المباشر عن طريق النقود؛ كوسيلة لتسهيل وتسريع ورفع كفائة عملية التبادل.

وقد ترتب على استخدام النقود خفض تكلفة التبادل، ومزيد من التخصص، وزيادة في الإنتاجية، ورفع مستوى الرفاهية الاقتصادية.

أولاً: وظائف النقود Functions of Money: تتمثل أهم الوظائف التي تقوم بها النقود فيما يلي:

(شكل 1)



أولاً: وظائف النقود

1- وسيط للتبادل Medium of Exchange([1]): فهذه الوظيفة للنقود قضت على صعوبات المقايضة التي كانت تقتضي تماثل رغبات المتقايضين لكي تتم عملية تبادل السلع بينهم؛ لأن عملية التبادل انقسمت إلى عمليتين بيع وشراء منفصلتين، فالنقود تعتبر أحد البديلين في كل صفقة من الصفقات التجارية، ويسمى من يقدمها في المبادلة بغيرها مشترياً، ومن يتقاضها مقابل ما يعرضه من سلعة أو خدمة بائعاً، وتسمى هذه النقود المقدمة ثمناً.

وكذلك الأمر بالنسبة لصعوبة تجزئة بعض السلع المراد مبادلتها، فقد زالت باستخدام النقود واسطة في التبادل؛ لأن الوحدات النقدية مختلفة الفئات والقيمة بالنسبة لقوتها الشرائية، ويستطيع من يحصل عليها أن يختار السلع التي يريدها ويرغب في شرائها في أي وقت وبأية كمية.

([1]) عن هذه الوظيفة يقول أبو الفضل جعفر الدمشقي: "فمتى احتاج الإنسان إلى شيء مما يباع أو يستعمل دفع قيمة ذلك الشيء من ذلك الجوهر الذي جعل ثمناً لسائر الأشياء". انظر: الإشارة إلى محاسن التجارة، أبو الفضل جعفر الدمشقي، مرجع سابق، ص141.

ويعتبر القبول العام للنقود الشرط الأساسي لقيامها بهذه الوظيفة، بمعنى أن يقبلها جميع أفراد المجتمع ثمناً في البيع، وأجرة في الإجارة، ووفاءً للدين، ويسمى الفقهاء هذا القبول العام برواج النقود.

2- مقياس للقيم([1]): تقوم وحدات النقود بوظيفة المقياس المشترك لقيم السلع والخدمات الاقتصادية، وتحديد نسبة قيمة كل سلعة أو خدمة إلى غيرها من السلع والخدمات، مما يؤدي إلى تسهيل عمليات التبادل والمحاسبة([2]).

وتقوم النقود بأداء هذه الوظيفة كما تقوم المقاييس الطبيعية الأخرى بوظائفها، مثل المتر الذي تقاس به الأطوال والمسافات، والكيلو جرام الذي تقاس به الأوزان، إلا أن وحدات النقود لا تصل إلى مستوى وحدات المقاييس الأخرى في الانضباط وثبات المقدار؛ لأن القوة الشرائية للوحدة النقدية لا تستقر -غالباً- على حال، بل تتغير تبعاً لتغير مستوى الأسعار، فترتفع القوة الشرائية للنقود بانخفاض المستوى العام لأسعار السلع والخدمات، وتنخفض بارتفاع هذا المستوى، مع أن الاستقرار النسبي للقوة الشرائية للنقود يعتبر شرطاً أساسياً لقيام النقود بهذه الوظيفة على أكمل وجه.

3- مستودع للثروة وأداة لاختزان القيم([3]): حيث يمكن استخدامها مستودعاً للثروة وأداة لاختزان القوة الشرائية لإنفاقها عند الحاجة في المستقبل؛ فالنقود أكثر الأصول المالية سهولة في التخزين، وأقلها تكلفة في ذلك.

([1]) عن هذه الوظيفة يقول الدمشقي: "فلذلك احتيج إلى شيء يثمن به جميع الأشياء ويعرف به قيمة بعضها من بعض". انظر: الإشارة إلى محاسن التجارة، أبو الفضل جعفر الدمشقي، مرجع سابق، ص142.

([2]) أي أن النقود تقوم بدور أداة حسابة تحسب بها قيم السلع والخدمات بيسر وسهولة. **انظر**: النقود، محمد لبيب شقير، مكتبة النهضة المصرية، 1955م، ص19.

([3]) يقول الدمشقي: "ومن ملك الصفر أبيض وجهه وأخضر عيشه". انظر: الإشارة إلى محاسن التجارة، أبو الفضل جعفر الدمشقي، مرجع سابق، ص142.

وهناك أصول مالية ومادية أخرى في المجتمعات الحديثة تشارك النقود في أداء هذه الوظيفة كالأسهم([1])، والعقارات، والآلات، والسلع المعمرة، والسبائك الذهبية ونحوها.

ولا تؤدي النقود هذه الوظيفة –أيضاً– بنجاح إلا إذا تمتعت بالاستقرار النسبي في قوتها الشرائية.

وتجدر الإشارة إلى أن ادخار النقود في الاقتصاد الإسلامي تحكمه ضوابط شرعية، تتحقق في وجوب الزكاة على هذه النقود المدخرة إذا بلغت قيمتها نصاباً، وإلا أصبحت مالاً مكتنـــزاً([2])، وتوعد الله صاحبَه بالعذاب الأليم، فقال تعالى: **{وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ* يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَـــذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ}**[سورة التوبة: 34، 35].

وقد حذر الرسول ﷺ من يكتز أمواله ولا يؤدي زكاتها بالعذاب الشديد يوم القيامة. فقال: **"من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزميه** -يعني شدقيه- **ثم يقول: أنا مالك أنا كنـــزك"** ثم تلا: **{وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...}**([3]).

4- أداة لوفاء الديون والمدفوعات المؤجلة: أدى التخصص وتقسيم العمل إلى زيادة الإنتاج، ومن ثم زيادة حجم التبادل التجاري، وتقوم معظم صفقات التبادل التجاري في النشاط الاقتصادي الحديث على أساس العقود المؤجلة، كالقروض، والبيع بثمن مؤجل ونحوهما. لذا كان لا بد من معيار تقدر به قيم هذه الصفقات المؤجلة، ويتم

([1]) السهم: يعني حق الشريك في الشركة، كما يعني الصك المثبت لهذا الحق وهو عبارة عن قسيمة مستقلة تعطى للمساهم، تحتوي على المعلومات الخاصة باسم الشركة، ومقدار رأسمالها، وجنسيتها.

([2]) كنـــزت المال كنـــزاً: جمعته وادخرته، والكنـــز: المال المدفون. **انظر:** المصباح المنير، الفيومي، مرجع سابق، مادة "كنـــزت".

([3]) صحيح البخاري 508/2، برقم 1338.

به وفاء الديون، وتعتبر النقود من أفضل الوسائل التي تفي بهذا الغرض؛ وذلك لما تتمتع به من قبول عام من جميع أفراد المجتمعات، ولما لها من قوة شرائية عامة، وباعتبارها مقياساً للقيم، ووحدة للحساب.

ثانياً: أهمية النقود: من المعلوم أن الهدف من النشاط الاقتصادي للإنسان هو إشباع حاجاته المتعددة، وهذه الحاجات لا تقف عند حد، فكلما أشبعت حاجة ظهرت أخرى، وتتمثل هذه الحاجات في المأكل والمشرب والملبس والمسكن.. إلخ، وقد مر الإنتاج بمراحل متعددة في تطوره، حيث بدأ بمرحلة الإنتاج الفردي واكتفاء الفرد ذاتياًّ، ثم مرحلة الصيد والقنص، ثم مرحلة الرعي، ثم مرحلة الزراعة، ثم النشاط الصناعي القائم على الزراعة، وأخيرًا مرحلة الصناعات الضخمة والمتخصصة التي تعتمد على التعدين والتنقيب، واكتشاف أعماق البحار والمحيطات واستغلال ما فيها.

ومن خلال تطور حاجات الإنسان ومراحل الإنتاج نشأت الحاجة للنقود، فعندما كان الفرد ينتج ويكتفي ذاتياًّ بما ينتجه فلم يكن هناك حاجة إلى النقود؛ لأنه لن يحتاج إلى إنتاج الآخرين، أما عندما زاد إنتاج الفرد عن استهلاكه وأنتج الفرد سلعًا لا يستهلكها بنفسه واحتاج إلى ما ينتجه الآخرون من سلع وخدمات أخرى، نشأت الحاجة إلى النقود كوسيط للتبادل بين السلع، فالحاجة إلى النقود نشأت لمبادلة الفائض في إنتاج الفرد بالفائض في إنتاج الآخرين.

والزيادة في إنتاج الفرد تسمى فائض، وإتمام عملية تبادل الفائض بين الفرد والآخرين تسمى المقايضة، والتجارة في مراحلها الأولى كانت تقوم على نظام المقايضة، فكان من يعمل بالصيد –مثلاً– يقوم بمبادلة ما يملك من لحوم وجلود بما عند المزارع من قمح وشعير وفاكهة، إلا أن إتمام عملية المقايضة هذه كانت تواجهها صعوبات كثيرة، منها صعوبة تحقيق التوافق بين رغبات المتعاملين، وعدم قابلية بعض السلع للتجزئة وغيرها، ومن هنا ظهرت أهمية النقود.

وفي ذلك يقول أبو الفضل جعفر الدمشقي: "فلما كان الناس يحتاج بعضهم إلى بعض ... ولم يكن وقت حاجة كل واحد منهم وقت حاجة الآخر، حتى إذا كان واحد منهم مثلاً نجاراً فاحتاج إلى حديد ... ويعرف به قيمة بعضها من بعض".

فالنقود ابتدعتها رغبة الجماعات إلى توسيع التبادل فيما بينها، فهي مرتبطة بنشوء اقتصاد المبادلة الذي يفترض تقسيم العمل والفائض الاقتصادي والملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، ويتدعم وجودها بازدياد التخصص وتقسيم العمل مع تطور النشاط الاقتصادي.

وتعد النقود من أهم وأخطر ما ابتدع الإنسان، ولا يبالغ البعض حين يشير إلى أن اختراع النقود كان من أهم ما توصل إليه الجنس البشري، يستوي في ذلك مع اختراع حروف الكتابة وغيرها.

وتبرز أهمية النقود إذا علمنا أن الدور الأساسي الذي تؤديه في النظام الاقتصادي هو تسهيل تبادل السلع والخدمات، وتوسيع نطاق التبادل، بحيث يتمكن المجتمع من الأخذ بالقدر الأمثل من تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج، ولما كان من شأن اتساع تقسيم العمل والتخصص زيادة إنتاجية الاقتصاد القومي ومضاعفة ما ينتجه من سلع وخدمات، فإن النقود تؤدي دورًا منتجًا في المجتمع، كما أن لها ارتباطًا بمختلف أجزاء النظام الاقتصادي، فهي بمثابة خادم للاقتصاد القومي؛ ذلك أن النقود ذاتها لا تستطيع أن تطعمنا أو تكسونا أو أن توفر لنا المأوى، وإنما يهيئ استخدامها بلوغ درجات عالية من تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة الاقتصاد القومي في إنتاج السلع والخدمات لإشباع الحاجات الضرورية وغير الضرورية للأفراد.

كذلك فإن التقلبات غير المتوقعة في القوة الشرائية للنقود تؤدي إلى إحداث تأثيرات هامة على معدل النمو الاقتصادي، وعلى مستوى التشغيل والإنتاج، وعلى الكميات النسبية لمختلف السلع المنتَجة، وعلى قيم هذه السلع في التبادل فضلاً عن التأثيرات الخطيرة التي تزاولها تلك التقلبات على توزيع الثروة والدخل الحقيقي بين أفراد

المجتمع، ومن البديهي أن لهذه التأثيرات كلها أهمية بالغة في كل من الزمن القصير والزمن الطويل حيث إن الزمن الطويل ما هو إلا عبارة عن سلسلة من الأزمنة القصيرة التي يتأثر كل زمن منها بما ينتابه من تأثيرات نقدية، وبالتالي فإن الدور الفعال للنقود يكمن في أن جميع العلاقات الاقتصادية بين الأفراد تقوم بالنقود.

المبحث الرابع

سمات وخصائص النقود

لقد استطاعت النقود أن تقلل من عدد وحجم المخاطر التي كان يتعرض لها الأفراد في عالم المقايضة، إلى جانب قيامها بوظائف المبدالة ولكن على درجة أكبر من الكفاءة، ولكي تتمكن النقود من القيام بوظائفها الاقتصادية والحفاظ على ثقة وإقبال الجماهير عليها وجب أن تتميز بعدد من الخصائص والسمات، والتي من بينها:

1- سهولة حملها ونقلها: تتميز النقود بأنها سهلة الحمل، والتنقل بها مهمة يسيرة، فبدلاً من أن ينتقل المرء فيما بين الأسواق ومعه سلع يرغب بمقاضيتها، أصبح ينتقل ومعه كمية من النقود يحتفظ بها في محفظته، وعليه فإن النقود يجب أن تتكون من وحدات يسهل حملها ونقلها من مكان لأخر فإن لم تتوفر هذه الخاصية فسيصعب استخدامها على نطاق واسع.

2- عدم قابليتها للتلف Imperishable: وتتعلق هذه الخاصية بطبيعة المواد التي تستخدم كنقود أو تصنع منها النقود، ففي نظام المقايضة كانت العديد من السلع التي كانت تستخدم كوسيط للتبادل لا تتمتع بصفة الديمومة في الظروف المناخية الرطبة، أو تكون قابلة للتلف بعد فترة زمنية معينة، ويؤدي ذلك إلى عدم قبولها قبولاً عاماً، ولا يصلح بالتالي استخدامها كنقود.

3- قابلة للتجزئة Divisibility: فوجود فئات نقدية مختلفة القيم وسهلة التجزئة رغب الجمهور في قبولها، بمعنى آخر أن تكون النقود قابلة للتجزئة إلى وحدات صغيرة متساوية القيمة يُسهل إجراء عمليات التبادل في المعاملات الصغيرة، فكلما أمكن تجزئة النقود إلى وحدات صغيرة كلما أمكن توسيع عملية التبادل.

4- وحدة أشكالها ومواصفاتها Standardized: إذا نظر المرء إلى مختلف فئات النقد، يجدها تختلف من حيث المقاس واللون والتصميم ولكن الأوراق النقدية متطابقة ومتجانسة ضمن الفئة الواحدة، وهذه السمة تؤدي إلى القبول العام، كما أنها أعفت المرء عن عملية فحص الأوراق بشكل متكرر وبعناء للتأكد من مضمونها كما كان الوضع في عالم المقايضة.

5- سهولة تميزها Recognizable: فمما يجب أن تتميز به النقود أن تكون من وحدات مميزة يسهل التعرف عليها من حيث الشكل والتصميم، حيث أن صعوبة التعرف على وحدات معينة من قبل الأفراد يؤدي إلى رفض التعامل بها، مما يعيق عملية التبادل وعدم اتساع استخدام النقود في المعاملات المختلفة.

6- سهولة الاحتفاظ بها: لقد كانت المقايضة تتطلب مخزون من السلع يضمن مساعي الأفراد لتبادلها مقابل سلع يرغب فيها، أما في اقتصاد النقود فكل ما هو مطلوب من المرء القيام به هو أن يحتفظ بنقد محدود يؤدي مهام كمية كبيرة من السلع التي تعود الإنسان على الاحتفاظ بها في اقتصاد المقايضة.

7- صعوبة تزويرها أو تقليدها: توجه الحكومات موارد مالية وتشكل إدارات حكومية وأخرى أمنية للتقليل من احتمالات تزوير نقودها الوطنية، فإقبال الجمهور على النقود واستخدامها للقيام بوظائفها يقوم على أساس ثقته فيها، وأحد دعائم هذه الثقة ينطلق من مصداقية النقود وإدراكه أنها سليمة ولن ترفض على أساس إنها مغايرة للنقود الأخرى المتداولة، وهذا لا يعني أنه لن يقوم أحد على محاولة تزييف النقود ولكن الهدف من عمليات الوقاية هو التضييق على مثل هذه المحاولات مما يعزز من ثقة الجمهور فيها والقبول بها.

8- محدودية الكمية المعروضة منها: يؤكد قانون الندرة على أن الأشياء - ومن ضمنها النقود- تكتسب أهمية لمحدودية الكمية المعروضة منها مقارنة بحجم الطلب عليها.

وصفة الندرة صفة يجب أن تكتسبها النقود وإلا فإن قيمتها وقبول الجمهور لها سوف يتعرضان للانهيار، من هنا وجب على السلطات الحكومية المعنية بكميات النقد الموجودة بالاقتصاد أن تعي هذا، وأن تعمل جاهدة على التوفيق بين الكمية المعروضة والكمية المطلوبة منه، بالرغم من أن زيادة الكمية المناسبة من النقد التي يجب توفرها ليس حساساً في مبالغ بسيطة، وقد لا تترك أثراً سلبياً على قيمة النقود وخاصة في الاقتصاديات الكبيرة إلا أنه لابد أن يواكب التغير في عرض النقود إمكانيات الاقتصاد وقدراته الإنتاجية فالزيادة الكبيرة في كمية النقد تساهم في ارتفاع الأسعار.

9- الحكومة هي المصدر للنقود: تكتسب النقود في معظم المجتمعات ثقة مرادفة لثقة الجمهور في الحكومة؛ وذلك لكون الحكومة هي الجهة التي تصدرها.

المبحث الخامس

أنواع النقود

عرفت البشرية العديد من أنواع النقود، وتعددت أشكالها عبر التاريخ، بحيث لا يمكن القول أن هناك ما يتمتع وحده دون غيره بصلاحية مطلقة للقيام بدور النقود ، وإنما يتوقف الأمر فى اختيار المجتمع لنقوده على عوامل متعددة منها: مرحلة النمو الاقتصادى، مدى توافر مختلف الأشياء التى يمكن استعمالها كنقود، وطبيعة العادات الاجتماعية وخاصة الدينية، ومدى انتشار التعليم، ومرحلة نمو النظم المالية.

لذلك فإن فكرة النقود تطورت على مر العصور من كونها سلعة لها كيان مادى ملموس وقيمة ذاتيه حقيقية ، إلى أن أصبحت فى الوقت الحاضر مجرد مفهوم قد لا يكون له كيان مادى أو أى قيمة ذاتية على الإطلاق طالما اتفق أفراد الجماعة على قبوله كنقود، ولأن الصور الرئيسية للنقود ذات خصائص مشتركة ، فقد أمكن تقسيمها إلى عدد محدود من الأنواع ولكن حسب أسس مختلفة، منها.

- حسب طبيعة المادة التي تصنع منها إلى: نقود سلعية ونقود رمزية.
- حسب الجهة التي تقوم بإصدارها سواء البنك المركزي أو البنوك التجارية.
- على أساس العلاقة بين قيمة النقود كنقد وقيمة النقود كسلعة.

وأفضل هذه التقسيمات هى تتبع التطور التاريخى لطبيعة النقود ولمصدر قيمتها، ويمكننا أن نميز بين عدة أنواع أو صور للنقود لعل من أهمها:

1- النقود السلعية Commodity Money: يشير تاريخ النقود إلى أن البشرية استخدمت أنواعاً لا حصر لها من السلع كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة مثل الملح والأصواف والماشية وما إلى ذلك، ولكن مع التطور شاع استخدام المعادن كالذهب والفضة، ومع التطور الاقتصادي ظهرت النقود النائبة Representative Money، والتي تعني استعمال شهادات ورقية تمثل قيمة النقود السلعية وتصدرها السلطة النقدية وتعطي صاحبها الحق في تحويلها إلى نقود سلعية كاملة القيمة.

وتأخذ النقود السلعية شكلين أساسين:

أ- النقود المعدنية الكاملة: أي التي تتناول على هيئة مسكوكات معدنية ذهبية أو فضية أو يتداول النوعان معاً، والنقود المعدنية الكاملة هي النقود التي تتعادل قيمتها كنقد مع قيمتها كسلعة في الاستخدامات غير النقدية. كما أن تساوي القيمة النقدية (القوة الشرائية) للنقود المعدنية الكاملة مع قيمتها كسلعة، لا يعني ثبات قيمة وحدة النقد، فهذه القيمة قابلة للتغير مع تغير أسعار السلع الأخرى، فارتفاع أسعار السلع والخدمات في المجتمع يؤدي إلى انخفاض القوة للنقود المعدنية الكاملة والعكس صحيح، وعليه فإن استخدام النقود المعدنية الكاملة لا يمنع حدوث تضخم أو انكماش.

ب- النقود النائبة عن النقود المعدنية الكاملة: وهي عبارة عن نقود ورقية تصاحب النقود الذهبية وتنوب عنها في التداول، بحيث تمثل قيمتها تمثيلاً كاملاً، ولذا فإن السلطات النقدية تحتفظ بالذهب ليكون غطاء نسبته 100% من قيمة النقود الورقية النائبة.

ويمكننا القول أن النقود النائبة تمتاز عن النقود المعدنية الكاملة من عدة نواحي منها:

- النقود النائبة تحمي النقود المعدنية من التآكل.

- نفقات طبع النقود النائبة أقل بكثير من سك النقود المعدنية.
- سهولة حمل النقود النائبة.

2- النقود الورقيةPaper Money / النقود الرمزيةFiat Money:

مع توسع العمليات التجارية، وازدياد حجم معاملات التبادل السلعي، وتراكم الثروات لدى التجار نتيجة لذلك، فقد لجأ هؤلاء إلى إيداع أموالهم لدى الصاغة مقابل حصولهم على أوراق –شيكات– تدل على قيمة الوديعة.

وبذلك فقد أظهرت النقود الورقية اتجاهين أساسيين هما:

الاتجاه الأول: ظهرت النقود النائبة أثناء عصر سيادة النقود المعدنية؛ لأن النقود النائبة هي في الأصل شهادات ورقية استخدمت لكي تنوب عن النقود المعدنية مع بقاء الأخيرة أساساً للتعامل .

الاتجاه الثاني: اتجه الأفراد إلى حمل ما لديهم من ذهب لكي يودعونه في خزائن لدى الصياغ لتأمينه من المخاطر كالسرقة . وفي مقابل الإيداع كان الصاغة يعطون للمودع شهادة ورقية عبارة عن تعهد منهم له بمقتضاه رد ما أودع لديهم من ذهب بمجرد طلبه، ولكن ما لبث أن تخلوا عن حمل الذهب واكتفوا بنقل ملكية الشهادات، وساعد على ذلك ثقة الأفراد في قدرتهم على تحويل الشهادات إلى ذهب متى شاؤا، وبذلك لم تعد الشهادات ممثلة للنقود فحسب بل أصبحت هي نفسها تقوم بكل وظائف النقود، وبالتالي فهي أول أشكال النقود الورقية .

وكانت تلك الشهادات الورقية تعادل دائماً قيمة الإيداعات الذهبية الموجودة لدى الجهات التي تصدر هذه الشهادات، حيث كان يمثلها غطاء كامل بمقدار قيمتها من الذهب يمثل 100%، وكفالة الحرية التامة في تحويل هذه الأوراق المتداولة إلى ذهب وبالعكس.

ونظراً لأن النقود الورقية أصبحت ليس لها في حد ذاتها أي قيمة سلعية فقد احتكر إصدارها البنوك المركزية؛ لأن قيمتها أصبحت مشتقة بصفة أساسية من القبول العام لها كوسيط للتبادل.

ومعنى ذلك أن النقود الورقية أصبحت نقود رمزية Fiat Money يديرها البنك المركزي، كما لم تعد قابلة للتحويل إلى معادن نفيسة، وتستمد قيمتها إلى قوة الإبراء العام التي يضيفها القانون على أن فقدالها للصفة السلعية أو القيمة الذاتية لا يضعف مكانتها وعلى غطاءها من العملات الأجنبية القابلة للتحويل وبعض الأصول الأخرى وتعتمد أيضاً على قبول العام كوسيط للتبادل .

وبناءً على ما سبق يمكننا القول بوجود نوعين من النقود الورقية وهي كالتالي:

أ-نقود ورقية قابلة للتحويل: ويقصد بها تلك الورقة أو الوثيقة التي يصدرها أحد البنوك، وقد أصبح البنك المركزي في أي دولة هو المحتكر لإنتاج هذا النوع من النقود متعهداً بمقتضاها بأن يرد إلى حاملها بمجرد طلبه في شكل عملة معدنية قانونية المبلغ المحدد المكتوب على الورقة.

وتجدر الإشارة إلى أن الفرق بين هذا النوع من النقود النائبة يتمثل في أن البنك الذي أصدر كمية من النقود القابلة للتحويل ليس عليه أن يحتفظ بكمية من الذهب معادلة تماماً لما أصدره من أوراق بنكنوت وإنما عليه أن يحتفظ برصيد يعادل نسبة معينة من قيمة الأوراق المصدرة.

والجدير بالذكر أن هذه النقود في ظل قاعدة الذهب تستمد قيمتها من إمكانية استبدالها بالنقود الذهبية، ولكن بسبب حالات الذعر المالي التي دفعت البنك إلى التوقف عن تحويل النقود إلى ذهب وقيام الحكومة باتخاذ منها تحويل النقود الورقية إلى نقود ورقية إلزامية وإعطائها قوة إبرام غير محدودة في سداد الديون أو تسوية كافة المدفوعات.

ب- نقود ورقية غير قابلة للتحويل: بشكل عام إن النقود الورقية الغير قابلة للتحويل سواء حكومية أو بنكنوت ليس لها قيمة ذاتية وتستمد قوتها من إلزام جميع الأفراد بقبولها في التعامل بوصفها عملة رسمية، بالإضافة إلى إمكانية استخدامها في إشباع الحاجات عن طريق استبدالها بسلع أخرى.

وعليه فإن النقود الورقية غير القابلة للتحويل تختلف عن النقود القابلة للتحويل في النقاط الأتية:

- النقود الغير قابلة للتحويل تعتبر نقوداً محلية لا يتعدى تداولها حدود الدولة التي تضع القانون الذي يجعل من هذه النقود عملة رسمية أما النقود القابلة للتحويل فممن الممكن اعتبارها عملة دولية.
- قيمة النقود الغير قابلة للتحويل أكثر عرضة للتغير من قيمة النقود القابلة للتحويل.

3- النقود المصرفية- النقود الائتمانية – نقود الودائع: هي عبارة عن ديون في ذمة البنك -الودائع الجارية أي تحت الطلب-، قابلة للدفع عند الطلب، ويمكن استخدامها كوسيلة للدفع وكذلك تحويلها من فرد لآخر بواسطة الشيكات، غير أن استخدامها يتوقف على موافقة الدائن؛ إذ لا تتمتع بقوة الإبرام بحكم القانون

وهكذا نجد أن النقود المصرفية ليس لها كيان مادي ملموس إنما توجد في صورة حساب بدفاتر البنوك. وتعتمد على قاعدة هامة مفادها أن البنوك التجارية لها قدرة كبيرة للغاية على خلق النقود، ومن ثم تقوم بإضافة هذه النقود الجديدة إلى كمية النقود المتداولة في المجتمع، وهذه النقود الجديدة ما هي إلا قيود دفترية مسجلة في دفاتر البنك، إلا أنها تتمتع بقوة إبرام غير محدودة .

وتعتبر النقود المصرفية أحدث أشكال النقود، وأكثرها تطوراً وارتقاء، وأوسعها انتشاراً كوسيلة للدفع وإبراء الذمم في التعامل في الدول، وقد أصبح الشيك أهم أدوات الإئتمان في العصر الحديث والوسيلة الأولى للوفاء بالمدفوعات النقدية الكبيرة في معظم الدول.

وترجع مزايا استخدام النقود المصرفية لعدة أسباب أهمها:

- أن هذه النقود المصرفية غير قابلة للضياع أو السرقة كغيرها من أنواع النقود الآخرى.
- النقود المصرفية يمكن نقلها من مكان لآخر مهما بعدت المسافة أو مهما كانت قيمتها دون تكلفة تذكر.

- أن النقود المصرفية يمكن استخدامها مهما كبر قيمتها لسداد دين معين في أقل وقت ممكن دون الحاجة إلى الدخول في عملية حصر لعدد وحدات العملة الواجب دفعه من عملات مصرفية ومعدنية.
- عند تظهير الشيك وقت الدفع، فإنه يمكن استعمال هذه الشيكات كإيصال وفاء بالدين دون الاحتياج إلى استلام إيصال خاص للسداد من مستلم القيمة.
- غير أن إحدى مساويء النقود المصرفية الرئيسية هي أنها غيرها مقبولة للدفع بقوة القانون، حيث أنه يمكن رفضها كوسيلة لإبراء الذمة بواسطة الأفراد المختلفين.

4- النقود الإلكترونية: شهد تكون الأنظمة النقدية والمصرفية بعد الأزمة الاقتصادية والنقدية العالمية الكبرى (1929/1933) تغيرات متسارعة وحاسمة، حيث ظهرت أدوات نقدية تدار وفق آليات وقواعد جديدة دعمها التطور الحاصل في مجال الإلكترونيات الدقيقة (Microelectronics) الذي استغل في مجال الخدمات والمبادلات، لا سيما في عرض خدمات الجاهز المصرفي؛ حيث استخدم فيها جملة خدمات، على رأسها بطاقات الدفع الإلكتروني.

وهي تلك البطاقات التي تتم معالجتها إلكترونياً لاستخدامها في أغراض متعددة من خلال المعلومات المخزنة عليها والدخول بها على الآلات المعدة لذلك بغية تحقيق أغراض معينة، ومن أهم أنواع هذه البطاقات:

- بطاقات الائتمان Credit Cards.
- بطاقات الدفع الفوري Debts Cards.
- بطاقات الدفع المؤجل أو بطاقات اعتماد النفقات Charge Cards.
- بطاقات التحويل الإلكتروني EFR POS Cards.
- بطاقات الصرف الآلي ATM Cards.
- بطاقات ضمان الشيكات Cheque Cards.

الفصل الثالث

النظريات النقدية

لقد تطورت عملية البحث في أثر النقود على التضخم أو الكساد أو الاستقرار الاقتصادي أكثر فأكثر بعد ثورة الأسعار في القرن السادس عشر خاصة بعد التدفق الكبير للمعادن النفيسة من أمريكا إلى أوروبا، والذي أدى إلى ارتفاع حاد في مستوى الأسعار، مما دفع الكثير من الاقتصاديين إلى البحث في العلاقة بين زيادة كمية النقود وارتفاع الأسعار نتيجة تدفق الذهب والفضة.

لقد كان المفكر السياسي والاجتماعي الفرنسي جان بودان أول من أعطى ملاحظة مفادها: "أن الزيادة في كمية النقود المتداولة هي السبب في ارتفاع الأسعار، ومن ثم انخفاض في قيمة النقود". مما أدى إلى ظهور ما سمي في الفكر الاقتصادي بـــ"النظرية النقدية".

وترتبط النظرية النقدية بالنظرية الاقتصادية العامة ارتباطاً قوياً، فالنشاط الاقتصادي يتأثر بالكثير من العوامل المتغيرة التي تتشابك مع بعضها في الواقع العملي ومن بينها النقود، وتشغل النظرية النقدية حيزاً هاماً في الفكر الاقتصادي الحديث من خلال الأبحاث والدراسات التي تناولت هذا الموضوع بغية شرح وفهم الآليات وعمل وتفاعل العناصر المكونة لهذه النظرية كإطار لتفسير مجموعة كبيرة من الظواهر والمتغيرات التي تصحب التغير في كمية النقود المتداولة في المجتمع كالتضخم والكساد .

وقد جاء هذا الفصل ليبين التفسير الذي استخدمته كل نظرية من هذه النظريات للظواهر الكثيرة في النشاط الاقتصادي.

المبحث الأول

النظرية الكمية للنقود

تعتبر النظرية الكمية للنقود –النظرية النقدية الكلاسيكية/النظرية التقليدية لكمية النقود– من أولى المحاولات الجادة التي سعت نحو تفسير أسباب التقلبات الاقتصادية، ويقصد بالنظرية النقدية الكلاسيكية تلك النظرية التي نشأت وتطورت بفضل جهود الاقتصاديين في المدرسة الكلاسيكية، والتي تبلورت فيما بعد وأصبحت تعرف باسم "نظرية كمية النقود".

وتهدف النظرية النقدية إلى التعرف على العوامل المحددة لقيمة النقد في أي لحظة من الزمن وعلى اختلاف المفاهيم والتفاسير لها، يجمع معظم الاقتصاديين على أن جوهر النظرية هو تفسير التغير في كمية النقود وانعكاس ذلك على المستوى العام للأسعار خاصة والمتغيرات الاقتصادية الأخرى عامة، وقد كانت النظرية النقدية محل دراسة العديد من المدارس الاقتصادية.

1– جوهر النظرية: لقد كانت النظرية النقدية Monetary Theory من بين أهم النظريات التي فسرت الأزمات الاقتصادية بإرجاعها إلى التوسع والانكماش في النقود والائتمان، بل إن الجميع تقريباً يتفقون على أن الجانب النقدي هو المسبب الأساسي لكل الأزمات الاقتصادية، مع الإقرار بأن سلوك التغيرات في كمية النقود يتأثر هو الآخر بتحركات المتغيرات غير النقدية كالإنتاج والدخل والاستخدام ومستوى الأسعار والفائدة وتوزيع الدخل والثروة.

حيث يلاحظ وابتداءً من النظرية النقدية الكمية الكلاسيكية خلال القرون الرابع عشر حتى العقد الثالث من القرن العشرين، ومفكريها ابتداءً من J.Podin، و Lock. Jو Cantilleon R. وHume D.و Ricardo وMill J.S. و Irving Fisher"، ومن بعدهم الكلاسيك المحدثين Neo classic أنه بالرغم من فصلها بين الجانب النقدي والحقيقي الذي أثبت الواقع عدم صحته فيما بعد، إلا أنها اقرّت بأن التغيرات في كميات النقود وفي سرعة تداول النقود سينعكس تأثيرها في

الجانب النقدي -المستوى العام للأسعار-، الذي هو متوسط أسعار السلع والمنتجات -الجانب الحقيقي- من الاقتصاد، وعليه يفترض-من وجهة نظر ريكاردو- أن يكون الإصدار النقدي خاضعا لغطاء معدني يعادل 100% من قيمة الإصدار؛ من أجل الحد من الزيادة لعرض النقد الذي لا يناسب المطلوب من المنتجات.

وقد اعتبر الكلاسيك -آدم سميث، ودافيد ريكاردو، وجون باتيست ساي- أن التوازن الاقتصادي يتحقق دائما بصورة تلقائية عند مستوى التشغيل الكامل، كما اعتقدوا اعتقادا تاما بأن أثر التغيرات في كمية النقود يتصف بالحياد التام.

ولهذا فان الثروة الحقيقية في نظر الكلاسيك تتمثل في السلع الاستهلاكية والاستثمارية، أما النمو الاقتصادي فيقاس بالقدرة على زيادة السلع الحقيقية، واهتموا اهتماما خاصا بمشكلة النمو الاقتصادي في الأجل الطويل والادخار والاستثمار وتوازنهما؛ والسبب في ذلك هو المشكلة التي تطرح حول تغير قيمة النقود مع الزمن.

وبالتالي ترى النظرية الكلاسيكية أن أي شخص أو أي مشروع حينما يحصل على نقود من جراء معاملاته فإنه - حسب رأي المدرسة الكلاسيكية - لن يحقق منها أي نفع حقيقي حتى يقوم بإنفاقها كلها. ويستبعد الكلاسيك اختزان النقود؛ لأنه تصرف غير رشيد. إذن فالطلب على النقود في نظر الكلاسيك يكون من اجل المعاملات فقط.

2- افتراضات النظرية النقدية الكلاسيكية: ظهرت النظرية النقدية الكلاسيكية في القرن الثامن عشر 18م، أي حين كان يسيطر على النشاط الاقتصادي قانون (ساي) للأسواق، والذي يرى ضرورة أن كل عرض يخلق طلبه الخاص به، فالإنتاج يخلق معه قوته الشرائية، وبتعبير نقدي كل إنتاج يخلق معه إنفاقاً مساوياً له، وأن زيادة أو انخفاض العرض عن الطلب سرعان ما يزول بحكم فعالية السوق أو جهاز الأسعار. ووفقاً للتحليل الكلاسيكي قامت النظرية الكمية للنقود في معادلة التبادل على.

أ- ثبات حجم المعاملات: تقوم النظرية الكمية للنقود عند الكلاسيك على فرضية أن حجم المعاملات ومستوى النشاط الاقتصادي يتم تحديده بعوامل موضوعية،

وأن النقود ليس لها أثر في تحقيق التوازن الاقتصادي باعتبارها وسيط في المبادلة، أن حجم المعاملات متغير خارجي ومن ثم يعامل على أنه ثابت خاصة، وأن حجم العوامل التي تؤثر في حجم المعاملات ثابتة. وهذا الثبات هو وفقا لأحد مقومات ودعائم الفكر الكلاسيكي الذي يعتقد أن النظام الاقتصادي يملك القدرة الذاتية على التحرك بصورة تلقائية نحو مستوى التوظيف الكامل للموارد الإنتاجية.

ب- ثبات سرعة دوران النقود: يقصد بسرعة دوران النقود :معدل متوسط عدد المرات التي انتقلت فيها وحدة النقد من يد إلى يد أخرى في تسوية المبادلات الاقتصادية في فترة زمنية معينة.

وتقوم هذه النظرية على أساس أن سرعة دوران النقود هي ثابتة على الأقل في المدى القصير؛ لأنها تحدد بعوامل بطيئة التغير ومستقلة عن كمية النقود، فافتراض التحليل الكلاسيكي ثبات سرعة دوران النقود على أساس أن تغيرها يرتبط بتغير عوامل أخرى منها: درجة كثافة السكان: وتطور العادات المصرفية: ومستوى تطور وتقدم الجهاز المصرفي والأسواق المالية والنقدية: وهذه العوامل كلها لا تتغير في الأجل القصير. ومع ثبات Vو T يتبقى في المعادلة متغيرين اثنين فقط، وهما كمية النقود في الطرف الأيمن من المعادلة والمستوى العام للأسعار في الطرف الأيسر، حيث تقتصر نظرية كمية النقود على بيان العلاقة بينهما.

ج- ارتباط تغير المستوى العام للأسعار بتغير كمية النقود: تقوم النظرية الكمية للنقود على افتراض أساسي مفاده أن أي تغير في كمية النقود سيحدث تغير بنفس النسبة والاتجاه في المستوى العام للأسعار، أي أن هناك علاقة طردية بين كمية النقود وذلك بافتراض ثبات حجم المعاملات وسرعة دوران النقود، أي أن نظرية كمية النقود هي دالة كمية النقود متغير مستقل والمستوى العام للأسعار متغير تابع.

ويستند أصحاب هذا الرأي إلى منطق معين يتمثل في أن زيادة كمية النقود يعني في واقع الأمر زيادة في وسائل الدفع، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الأسعار وحصول التضخم؛ ذلك أن كمية أكبر من النقود سوف تتنازع لشراء نفس الكمية الثابتة من

السلع والخدمات، وفي هذه الحالة سوف يتناسب التغير في أسعار السلع والخدمات مع التغير في كمية النقود .

ويسمى هذا الشكل لنظرية كمية النقود بالشكل الجامد؛ فحدوث التغير في كمية النقود يؤدي إلى تغير بنفس النسبة وفي نفس الاتجاه في المستوى العام للأسعار، أي يؤدي إلى حدوث تضخم في السوق.

3- **الصيغ المختلفة للنظرية النقدية:** إن فكرة النظرية قديمة حتى قبل الكلاسيك إلا أن أهم من أخذ بالتحليل السابق واستخدمه في تحليل ظاهرة التضخم التي عرفتها بريطانيا في القرن 19 هو الاقتصادي "دافيد ريكاردو" الذي كان له دور أساسي في بناء النموذج الكلاسيكي؛ حيث توصل في هذا الشأن إلى أن كمية النقود تتناسب عكسيا مع قيمتها باعتبار أن أي زيادة في العرض النقدي ستؤدي إلى زيادة في المستوى العام للأسعار بنفس النسبة.

وقد تم عرض النظرية الكمية للنقود من خلال مدخلين هما: مدخل المبادلات الكلية بصياغة فيشر، ومدخل الأرصدة النقدية بصياغة مدرسة كمبريدج.

أ- مدخل المبادلات الكلية (صيغة فيشر): في عام 1911 تبلور النقاش حول نظرية كمية النقود على يد "إيرفنج فيشر Irving Fisher" الذي قدم صياغة رياضية لمتساوية أطلق عليها "معادلة التبادل The Equation of Exchange"

وتقوم نظرية كمية النقود في تفسيرها للعلاقة بين كمية النقود وبين المستوى العام للأسعار، وتؤكد هذه النظرية على وجود علاقة تناسبية بين كمية النقود ومستوى الأسعار، وذلك بافتراض ثبات حجم المعاملات وسرعة دوران النقود، حيث يكون مجموع قيم عمليات التبادل مساويا للمبالغ التي دفعت في تسويتها.

إذن فالنظرية الكمية هي دالة، والمستوى العام للأسعار متغير تابع، وكمية النقود متغير مستقل، وبثبات كمية المبادلات وسرعة دوران النقود فإنه يمكن صياغة المعادلة رياضيا كما يلي: ن×س = م×ك ($M*V = P*T$).

حيث أن (ن/M): هي كمية النقود، (س/V): سرعه تداول النقود أو معدل دورانها، و(م/P): المستوى العام للاسعار أو مخفض الناتج المحلي الاجمالي، و(ك/T): الحجم الكلي للمبادلات أو الدخل المحلي الإجمالي.

إن كمية النقود مضروبة في سرعة دورانها تساوي كمية المبادلات مضروبة في المستوى العام للأسعار ومنها يمكن تحديد المستوى العام للأسعار كالتالي$P=M*V/T$

حيث المستوى العام للأسعار = (كمية النقود مضروبة في سرعة دورانها)x(مقلوب حجم المعاملات).

ولقد حاول فيشر الوصول إلى ما هو أبعد من ذلك؛ وذلك بإدخال النقود المصرفية –الداخلية– في معادلة التبادل، أي أنه سعى إلى التمييز بين النقود القانونية –الخارجية– والنقود المصرفية؛ بغرض إبراز أهمية كل منهما في تحقيق مستوى معين من المبادلات، ولهذا جاءت معادلة التبادل كالآتي:

ن: النقود القانونية

س: سرعة دورانها

ن': النقود المصرفية

س': سرعة دورانها

ن س +ن'س'= م x ك

ومن ثم م = ن س +ن'س'/

نقد النظرية الكمية ومعادلة التبادل: لقد تعرضت هذه النظرية إلى انتقادات عديدة يمكن إيجازها فيما يلي:

- افتراضها دوما ثبات العوامل المحددة لقيمة النقد –باستثناء مستوى الأسعار–، إلا أنه إذا رجعنا إلى التجارب الواقعية نجد عدم صحة ثبات هذه الفروض.
- لم تأخذ النظرية التقليدية النقدية بعين الاعتبار متغيرات أخرى هامة كسعر الفائدة، حيث اعتبرته ظاهرة حقيقية.

- تقوم هذه النظرية على العلاقة الآلية بين M وP إلا أن كمية النقود ليست العامل الوحيد الذي يؤثر فيP -المستوى العام للأسعار-، فقد ترتفع هذه الأخيرة لأسباب لا علاقة لها بزيادة النقود، كما أن زيادة النقود لا تؤدي بالضرورة إلى ارتفاع الأسعار خاصة إذا كانت هناك طاقات عاطلة .
- إن العلاقة بين كمية النقود وبين المستوى العام للأسعار ليست مباشرة أو تناسبية، فقد أشار "باتنكان" في خضم الانتقادات الشديدة التي تعرضت لها النظرية إلى أن العملية التي تعقب حدوث زيادة في النقود سوف تصبح أكثر تعقيدا من العلاقة البسيطة التي تصفها النظرية الكمية للنقود .

ب- مدخل الأرصدة النقدية (مدرسة كمبريدج): من بين النظريات التي ظهرت واهتمت بتفسير أثر النقود على دورات الأعمال هي ما عُرف بــ (نظرية الأرصدة النقديةCash Balances Theory) التي كانت امتداد للتحليل الكلاسيكي، وروادها الذين عرفوا باسم الكلاسيكيون الجدد أمثال A. Marshal، (1772- 1823) الذي كان يعمل أستاذا للاقتصاد السياسي في جامعة كامبردج وPigou A.C.، D. Robertson و.Hawtrey M ، ومن ثم Wicksell وK.Hayeck F.، اذ أكدت هذه النظرية أن التقلبات في المستوى العام للأسعار يعود إلى تغير العناصر النقدية -الطلب وعرض النقود-.

لقد قدم الكلاسيك الجدد وهم "مارشال و روبنسون و بيجو" طلباً جديداً على النقود كمخزن للقيمة، أي أداة للوفاء بالمدفوعات الآجلة.

حيث يرغب الأفراد في الاحتفاظ بالنقود في صورة أرصدة نقدية حاضرة وهذه النسبة أطلق عليها "مارشال" (ك) .**وقال**: "بأن مستوى الأسعار يكون مستقر إذا تساوت الكمية المطلوبة من النقود مع الكمية المعروضة وفقا للمعادلة التالية :

ن×س =م×ق

حيث(ن) هي كمية النقود.

س: سرعة التداول .

م: متوسط الأسعار

ق : الناتج القومي .

وقيمة الناتج القومي النقدي تساوي حاصل ضرب م×ورمز لها بالرمز (ي) ليعبر عن الدخل القومي النقدي عندها تصبح المعادلة كالتالي :

ن×س=ي ومن ذلك فان ن= 1/س×ي، ويرمز إلى مقلوب سرعة التداول بالرمز (ك) فتصبح المعادلة : ن= ك× ي.

وبناء علية فان (م) أي المستوى العام للأسعار = كمية النقود(ن) /مقلوب سرعة التداول (ك) × الناتج القومي (ق). وهذه المعادلة تعني : أن قيمة النقود (أي مقلوب المستوى العام للأسعار) تتناسب طردياً مع النسبة التي يحتفظ بها الأفراد على شكل نقدي لان ذلك يعمل على رفع قيمة النقود(أي ينخفض المستوى العام للأسعار) ويميل الاقتصاد إلى الاستقرار والتوازن والعكس صحيح .

.بمعنى آخر فإن التغيرات في رغبة الأفراد أو ميلهم للاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة يؤدي إلى التأثير على حجم الإنتاج ثم على حجم الدخل وأخيرا على المستوى العام للأسعار فالتأثير على الأسعار وفق هذا التحليل تأثير غير مباشر.

ويقرر "مارشال" أن البديل عن الاحتفاظ بالأرصدة النقدية يتمثل في إنفاقها على شراء السلع والخدمات، وأن رغبة الأفراد في التخلي عن شراء السلع والخدمات سيؤدي إلى زيادة عرضها ثم انخفاض أسعارها؛ استنادا إلى الرغبة في الاحتفاظ بأرصدة نقدية من الدخل النقدي يمثل انخفاض رغبة الأفراد في التوجه نحو شراء السلع، أي تفضيلهم اقتناء السلع بدل الأرصدة النقدية السائلة.

وبذلك يكون مارشال قد ربط بين كمية النقود والإنفاق النقدي من حلال الطلب على النقود، أي أنه أكد على وظيفة النقود باعتبارها مخزنا للقيمة .

**أما ابرز الاختلافات بينها وبين معادلة فيشر :

- تقرر معادلة فيشر وجود علاقة ميكانيكية بين كمية النقود وبين المستوى العام للأسعار وهي علاقة طرديه وتناسبية. بينما تقرر معادلة الأرصدة

النقدية وجود علاقة بين كمية النقود والدخل النقدي بحيث تؤثر التغيرات النقدية على حجم الإنتاج ثم على المستوى العام للأسعار .

- تتفق المعادلتان في أن العلاقة بين الطلب على النقود والمعروض منها يحددان التوازن الاقتصادي؛ لأن هذه العلاقة تحدد بدورها المستوى العام للأسعار سواء كان بصورة مباشرة -بحسب ما يقرره فيشر في معادلة المبادلة- أو بصورة غير مباشرة - بحسب ما يقرره مارشال في أرصدة النقدية-.

المبحث الثاني

نظرية الطلب على النقود لكينز

لقد ظهرت (النظرية النقدية الكنزية Keynesian Monetary Theory بافكار رائدهاJ.M. Keynes ومن ثم Hicksو A. Hansen و O. Lange و Patinckti وTobin J.وغيرهم، كرد فعل على الأزمة الاقتصادية العالمية في عام 1929 التي أثبتت عدم صحة دور النقود المحايد على النشاط الاقتصادي الذي افترضه الكلاسيك، وأن بامكان التغيرات في:

- المعروض النقدي وفق ماتصّدره البنوك المركزية من عملة.
- وما تخلقه المؤسسات المالية الوسيطة المصرفية وغير المصرفية من ائتمان.
- وعبر التغيرات في أسعار الفائدة.

أن تؤثر في متغيرات الجانب الحقيقي كالاستثمار والتشغيل والناتج الكلي، ومن خلال مضاعف الاستثمار، فعندما يكون الاقتصاد في مرحلة الانتعاش –القمة- تكون الكفاية الحدية لرأس المال MEC مرتفعة، ولكن بمجرد الإحساس أن العوائد المتوقعة ستكون منخفضة ستتجه إلى الانخفاض الحاد والسريع حتى مرحلة الركود والكساد –القاع-.

والمثال على ذلك فترة الكساد العظيم؛ حيث حاولت الحكومة الأمريكية مكافحة هذا الكساد عن طريق خلق عجز في الميزانية، وتمويله بإصدار كميات جديدة من البنكنوت، فساعدت البنوك على التوسع في الائتمان المصرفي للعناصر الاقتصادية

المختلفة -أفراد ومشروعات- ولكن الأفراد احتفظوا بالنقود لتوقعهم حدوث انخفاض كبير في الأسعار فازداد تفضيلهم النقدي، مما أدى بدوره إلى حدوث انخفاض في سرعة دوران النقود، وقد نتج عن هذا الوضع أن الزيادة في كمية النقود لم يترتب عليها ارتفاع في الأسعار بل العكس انخفضت هذه الأخيرة.

واستطاع كينز أن يدخل فكرة جديدة تقول: إن النقود كما تطلب من أجل المبادلات والاحتياط فأنها قد تطلب لذاتها، وسمى هذا النوع من الطلب على النقود "دافع المضاربة" أو "تفضيل السيوله". وبناء على ذلك قال بأن المستوى العام للأسعار – التضخم- يرتبط بعاملي العرض الكلي والطلب الكلي. وقال بأن التشغيل الجزئي هو الحالة الطبيعية للاقتصاد. وقال: بأن كمية النقود لا تعتبر هي المحدد الأساسي للطلب بل يتحدد الطلب بمستوى الدخل الذي يحدد قدرة الأفراد على الإنفاق .

ولذلك قال: بأن التقلبات في مستوى الأسعار تأتي نتيجة للتقلبات في مستوى الدخل ومعدلات الإنفاق؛ لأن ما ينفقه فرد يكون دخلا بالنسبة لفرد آخر. أي أن الدخل يتولد بواسطة الإنفاق، والدخل الكلي للمجتمع يساوي الإنفاق الكلي للمجتمع، لذلك فإنه لا يشترط أن تكون زيادة كمية النقود هي سبب ارتفاع مستوى الأسعار، بل إنها تؤثر في حجم الإنتاج وخاصة أن الاقتصاد يعمل في مرحلة التشغيل الجزئي، وبناء على ذلك تكون محددات المستوى العام للأسعار وفقد التحليل الكنزي كما يلي :

م= ي/ك. أي: المستوى العام للأسعار = الدخل النقدي /الدخل الحقيقي.حيث أن:

- م: المستوى العام للأسعار.
- ي: هي التكاليف النقدية أو الإنفاق الذي يتولد عنه تيار من الدخل،أي أنها الدخل النقدي .
- ك: هي الحجم المادي للسلع والخدمات المنتجة، أي الدخل الحقيقي .

ويمكن تلخيص أثر النظرية النقدية الكينزية على التوازن الاقتصادي بالنقاط التالية:

- يمكن للتوازن الاقتصادي أن يتحقق دون مستوى التشغيل الكامل، واعتبر كينز أن هذه هي الحالة الطبيعية والاعتيادية في الاقتصاد .
- إن التغيرات في الطلب الكلي لها أهمية كبرى في النظرية الكينزية؛ حيث أنه من الممكن أن ينخفض الطلب الكلي مما يؤدي إلى هبوط الإنتاج والتشغيل، كما أن الاقتصاد يمكن أن يكون دون مستوى التشغيل الكامل ويزداد في الوقت نفسه الطلب الكلي مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج والتشغيل، أما إذا زاد الطلب الكلي زيادة كبيرة تفضي بالاقتصاد إلى بلوغ مرحلة التوظيف الكامل واستمرت زيادة الطلب بعد هذه المرحلة فستكون النتيجة ارتفاع الأسعار وظهور الفجوة التضخمية .

المبحث الثالث

النظرية الكمية الحديثة للنقود

ظهرت نظرية أخرى تفسر التقلبات الاقتصادية وهي "النظرية النقدية الكمية الحديثة" –النظرية النقدية الكمية الحديثة / النظرية الحديثة لكمية النقود لفريدمان– التي عُرفت بمنهج شيكاغو أو النقوديون Monetarism، التي ظهرت منذ نهاية عقد الخمسينيات من القرن العشرين بزعامةM. Freidman هي آخر نتاج الفكر الاقتصادي النقدي الذي عزى التقلبات في النشاط الاقتصادي، ومن ثم عدم الاستقرار والأزمات الاقتصادية إلى التغيرات في كميات النقود التي لا تتناسب مع التغيرات في إنتاج السلع والخدمات.

ويؤكد على ذلك فريدمان بالقول: "بأنه لم يحدث قط أن وقعت حادثة تغيرت فيها كمية النقود بشكل كبير لكل وحدة إنتاج دون أن تصطحب معها تغييراً في مستوى الأسعار بشكل كبير أيضا وفي الاتجاه نفسه، وأن معظم أوضاع الانكماش أو

الركود الاقتصادي يسبقها انخفاض في معدلات نمو عرض النقد، وأن حالات التوسع الاقتصادي تسبقها تزايد في معدلات نمو عرض النقد".

وقد اعتبر فريدمان الطلب على النقود جزء من نظرية الثروة أو نظرية رأس المال، والتي تهتم بتكوين الميزانية أو محفظة الأصول، وقد ميز فريدمان بين حائزي الأصول النهائيين والذين تمثل النقود بالنسبة لهم شكلا من أشكال الثروة يتم حيازة الثروة فيها، وبين مؤسسات الأعمال الذين تمثل النقود بالنسبة لهم سلعا رأسمالية مثل الآلات والمخازن .

ويعتبر أن طلب حائزي الثروة النهائيين للأرصدة النقدية الحقيقية على مقدار الثروة الكلية المتاحة لهم، ويعتبر الدخل الدائم الذي يمتاز بالاستقرار هو مقياس الثروة، وبالتالي يعبر عن مقدار الإنفاق والطلب، وبالتالي يحدد سلوك المستهلك الذي يقرر في النهاية حالة الاستقرار من عدمها في الاقتصاد.

أما الطلب على النقود عند فريدمان فإنه يرتبط بمفهوم الثروة، وحيث أن النقود هي أصل فان الطلب على النقود يرتبط طرديا مع فكرة الثروة، واعتبر أن ارتباط النقود بالدخل الدائم وليس الدخل الجاري يشير إلى أن الطلب على النقود سيزيد مع زيادة الدخل الجاري ولكن بنسبة اقل وسينخفض مع انخفاض الدخل الجاري ولكن بنسبة أقل أيضا.

وعليه صاغ الفرضية التالية: "الطلب على النقود لن يتقلب كثيرا مع حركات الدورة الاقتصادية سواء رواج أو كساد؛ لأن الطلب على النقود يرتبط بالدخل الدائم الذي يتأثر بدرجة صغيرة بالدورة التجارية، فالدخل الدائم فكرة مستقرة لا يتعرض لتقلبات عنيفة في مستواه، ومن ثم يصبح الطلب النقدي مستقراً، وهذا التفكير يتوافق مع الفكر الكلاسيكي الذي يدور حول فكرة استقرار دالة الطلب على النقود، فافتراض ثبات سرعة دوران النقود واستبعاد تأثير سعر الفائدة على الطلب على النقود، وهي نفس أفكار فريدمان لأن تحليله سيكون متناسقاً معها.

ومن الفرضيات الهامة الأخرى في نظرية فريدمان:

- أن الطلب على النقود غير حساس للتغير في سعر الفائدة .
- أن التغيرات في الإنفاق الكلي يمكن تفسيرها مباشرة بالتغيرات في كمية النقود.

ومن الاختلافات بين نظرية فريدمان ونظرية كينز ما يلي:

- ادخل فريدمان كثير من الأصول في دالة الطلب على النقود كبدائل للنقود مثل الأسهم والسندات والسلع الحقيقية والثروة البشرية، وبسبب هذا التنوع والتعدد في الأصول التي تدخل في دالة الطلب على النقود فإن أسعار الفائدة التي تدخل في دالة الطلب على النقود تتعدد، أما كينز فقد اقتصر على نحو واحد من سعر الفائدة وهو سعر الفائدة على السندات.
- لم يعط كينز اهتماما للأصول والسلع الحقيقية عند تحليله لمحددات الطلب على الأرصدة النقدية الحقيقية، بينما نظر فريدمان إلى النقود والسلع كبدائل. أي أن الأفراد يختارون بين حيازة النقود وبين حيازة السلع الأخرى عندما يقررون كمية الأرصدة النقدية الحقيقية التي يرغبون في حيازتها، وهذا ما يفسر الفرض الذي قال به فريدمان: "إن التغيرات في الإنفاق الكلي يمكن تفسيرها مباشرة بالتغيرات في كمية النقود".
- عندما حلل كينز دالة تفضيل السيولة أخذ العائد على النقود على أنه ثابت دائما وهو يساوي صفر، بينما شدد على أن العائد من النقود ليس ثابتا، وكذلك اعتبر كينز أن تقلب سعر الفائدة يؤدي إلى سرعة دوران النقود وهو ما يفسر عدم استقرار دالة الطلب على النقود، بينما فريدمان يعتبر أن التقلبات العشوائية في الطلب على النقود قليلة ويمكن التنبؤ بها.

المبحث الرابع
النظرية الكمية الحديثة للنقود

القوة الشرائية للنقود The Purchasing Power of Money:

يمكن تعريف القوة الشرائية للنقود (أو قيمة النقود Value of Money) بمقدار ما يمكن الحصول عليه من سلع وخدمات مقابل وحدة نقدية واحدة. وكثيراً ما نسمع هذه الأيام أن الدينار "أيام زمان" كان له قيمة أكبر من قيمته الحالية لأنه كان يستبدل بكميات أكبر من السلع والخدمات المختلفة حيث أن مستويات الأسعار في الماضي كانت أقل بكثير مما عليه الآن. أي أن هناك علاقة عكسية بين القوة الشرائية للوحدة النقدية (ق) والمستوى العام للأسعار أو بصيغة رياضية فإن:

$$\text{القوة الشرائية للنقود (ق)} = \frac{1}{\text{المستوى العام للأسعار (ع)}}$$

أي أن:

$$\frac{ق_1}{ق_2} = \frac{ع_2}{ع_1}$$

حيث: $ق_1$ ترمز للقوة الشرائية للنقود عند مستوى أسعار $ع_1$ و$ق_2$ ترمز للقوة الشرائية للنقود عند مستوى أسعار $ع_2$.

فلو حدث مثلاً وأن ارتفع المستوى العام للأسعار بمقدار 25% فإنه يمكن حساب تأثير ذلك على القوة الشرائية للنقود بإستخدام العلاقة السابقة كما يلي:

نعتبر أن $ق_1 = 100$، $ع_1 = 100$ (قبل ارتفاع الأسعار) ثم بالتعويض في العلاقة السابقة نجد أن:

$$\frac{100}{ق_2} = \frac{125}{100} \quad \text{حيث أن } ع_2 = 100+25\% = 125$$

اذا ق2 = $\frac{100 \times 100}{125}$ = $\frac{10000}{125}$ = 80

وهذا يعني أنه نتيجة لارتفاع المستوى العام للأسعار بمقدار 25% تـنخفض القوة الشرائية للنقود إلى 80% مما كانت عليه قبل ارتفاع الأسـعار، أي أن القـوة الشرائية للوحدة النقدية انخفضت بمقدار 20%.

وينجم عن تغير المستوى العام للأسعار وبالتالي عن تغير القوة الشرائية للنقوج العديد من الآثار الاقتصادية المختلفة على مستوى الاقتصاد الوطني. ومن أهم هذه الآثار ما يلي:

1-إعادة توزيع الدخل القومي الحقيقي.

2-إعادة توزيع الموارد الاقتصادية على استخداماتها المختلفة.

ولكي نرى ذلك بصورة مبسطة، تعرض حدوث ارتفاع في المـستوى العـام للأسعار مع ثبات الدخول النقدية للأفراد. فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تغـير هيكـل توزيع الدخل القومي الحقيقي على الأفراد نظراً لأنه عند ارتفاع المستوى العام للأسعار بنسبة معينة لا يعني بالضرورة ارتفاع سعر كل سلعة (أو مجموعة معينة مـن الـسلع المتشابهة) بالنسبة نفسها، حيث أن بعض السلع قد ترتفع أسعارها بنسبة أعلى من البعض الآخر وقد يتغير أسعار مجموعة معينة من السلع (كالسلع المدعمة). ولاختلاف الأفراد في سلوكهم الاستهلاكي، وفي أذواقهم بالنسبة للسلع المختلفة بالإضـافة إلى اخـتلاف مستويات دخولهم النقدية، لذا فإن ارتفاع المستوى العام للأسعار سـيؤدي إلى تغـير التوزيع النسبي للسلع والخدمات بين الأفراد. والإدراك ذلك بوضوح نفرض أن فرداً ينفق كل دخله النقدي على السلع المدعمة ولا يشتري غيرها (مثلا)، فإن مثل هذا المرء لـن يتغير نصيبه من السلع التي يحصل عليها مقابل دخله النقدي (لن يتأثر دخله الحقيقي).

وهذا بالطبع لن يكون حال فرد آخر لا يشتري إطلاقا السلع المدعمـة أو لا يعتمد عليها بدرجة كبيرة. وهكذا نجد أن اختلاف اسلوب الاستهلاك يعطي مستويات

مختلفة من الدخل الحقيقي المقوم بالسلع والخدمات التي يحصل عليها المستهلك بوحدات معينة من النقود.

كما أن ارتفاع أسعار بعض السلع بنسبة أكبر من غيرها يمكن أن يؤدي إلى تخصيص أكبر للموارد لإنتاج هذه السلع لاحتمال تحقيقها أرباحاً أعلى، وهذا بالطبع سيكون على حساب السلع الأخرى التي لم ترتفع أسعارها بالنسبة نفسها أو التي لم تتغير أسعارها قط. أي أن الموارد سيعاد توزيعها واستخدامها لصالح السلع التي زادت أسعارها بنسبة أعلى طمعاً في تحقيق أرباح أكبر، وقد يؤدي ذلك إلى سوء استخدام الموارد الاقتصادية (التي تتسم بالندرة).

الفصل الثاني

القواعد والنظم النقدية

هناك عدة تعريفات **للنظام النقدي Monetary System** منها:

- مجموعة القواعد التي تتضمن تعيين وحدة التحاسب النقدية، وتلك التي تضبط إصدار وسحب النقد الأساسي أو الانتهائي من التداول.
- مجموعة القواعد والإجراءات التى تحكم خلق النقود وإعدامها فى مجتمع معين.
- تلك القواعد الضابطة لخلق وإلغاء الأنواع الأخرى المتداولة من النقد إلى جانب النقد الأساسى.

ومع تعدد تعريفات النظام النقدي فإننا نفضل تعريف النظام النقدي من خلال التعرف على العناصر التي يتكون منها، فالواقع أن هناك ثلاثة عناصر لأي نظام نقدي:

أ- النقود المتداولة فى المجتمع: والمقصود بها تسمية المعروض النقدى - عرض النقد- من مختلف أنواع النقود السائدة فى التداول داخل المجتمع فى فترة زمنية معينة، فإذا أخذنا النقود المتداولة فى وقتنا الحاضر والسائدة مثلاً فى ليبيا والعراق فسنجدها متكونة من العملة الورقية الدينار الليبى والدينار العراقى وأجزائهما، وهذه الفئات لها شكلان الأول ورقي والثانى معدنى مثل فئة الخمسة أو العشرة دنانير الورقية، كذلك أجزاء مثل نصف وربع دينار، وهذه هى النقود المتداولة فى المجتمع وخارج الجهاز المصرفى لأن الجهة التى تصدرها هى المصرف المركزى، لكن هناك نقود أخرى يتعامل بها هى نقود الودائع التى توفرها المصارف التجارية فى كلا البلدين متمثلة فى الشيكات التى تستخدم فى تسوية المدفوعات والمبادلات. وفيما يتصل بالنقود المتداولة ينطبق على كل البلدان الأخرى التى لديها عملاتها الوطنية مثل الجنيه المصرى والدينار التونسى والدولار الأمريكى والدينار الجزائرى وغيرها، بالإضافة إلى فئات وأجزاء العملة الوطنية وكذلك نقود الودائع التى تتولى مسئوليتها بالمصارف التجارية.

ب- مجموعة التشريعات والتنظيمات المنظمة لأداء النقود لوظائفها المختلفة: وهذه القوانين والإجراءات هادفة إلى توجيه وتنظيم وتحسين كفاءة إدارة النقود والائتمان فى داخل المجتمع بما يضمن تسهيل وتيسير تحقيق الأهداف الاقتصادية التى تبغيها الدولة، مثل رفع معدلات النمو فى الناتج القومى وتحقيق الاستقرار فى قيمة العملة الوطنية محلياً وخارجياً وغيرها من الأهداف الاقتصادية والنقدية الأخرى.

ج- **مجموعة المؤسسات النقدية والمصرفية التى تتولى مهمة الإصدار النقدى وتنظيمه، والتحكم فى كميته، زيادة ونقصاً:** هذه المؤسسات تتمثل فى السلطة النقدية التى يترأسها المصرف المركزى مثل مصرف ليبيا المركزى والبنك المركزى المصري، بصفته الجهة المسئولة وحدها دون غيرها عن الإصدار النقدى وتحديد كميته، وغالباً ما تشاركه هذه السلطة وزارة المالية، إلا أن البنك المركزى يكون مسئولاً عن الرقابة والإشراف على نشاط المصارف التجارية التى تقوم بخلق الودائع أو النقود المصرفية.

وبذلك يمكننا **تعريف النظام النقدي** بأنه: جميع أنواع النقود المتداولة في قطر معين، والمؤسسات النقدية –البنك المركزي-، وكذلك البنوك التجارية التي تحتفظ بودائع الأفراد والمؤسسات، وتقوم بدورها في تقديم القروض ضمن ضوابط معينة، ويتركز اهتمام السلطات النقدية على إدارة عرض النقود بما يضمن خفض معدل البطالة والإسراع بالنمو الاقتصادي، دون الإخلال باستقرار مستوى الأسعار.

هذا ويتم تصنيف النظم النقدية -في الغالب- وفقا لقاعدتها النقدية **Monetary Standard**، ففي نظام الذهب يكون الذهب هو النقد النهائي، وتعرف وحدة التحاسب بوزن معين من الذهب من عيار معين. وأما في حال ارتكاز القاعدة النقدية على الذهب والفضة فإن وحدة التحاسب تعرف بوزن معين من الذهب كما تعرف في الوقت نفسه بوزن معين من الفضة، وتتعهد الحكومة بصرف العملات الأخرى في النظام النقدي مقابل ذهب أو فضة حسبما يفضل حائزوها.

ومع ذلك لا يكفي لتحديد نوع النظام النقدي معرفة القاعدة النقدية التي يرتكز عليها النظام، بل لا بد من معرفة العنصرين الآخرين اللذان يحددان مع القاعدة النقدية

ماهية النظم النقدية المختلفة، فقد تتحد القاعدة النقدية في أكثر من نظام ولكن قد يباين بينها اختلاف العنصرين الآخرين.

وترجع أهمية دراسة النظم النقدية ليس فقط لأهميتها التاريخية ولكن أيضا لأنها تسلط ضوءا على تأثير النقود على الاقتصاد.

ويتميز النظام النقدي بما يلي:

- النظام النقدي هو نظام اجتماعي: فالنظم النقدية هي أدوات اقتصادية تتخذ لتسهيل الإنتاج وتبادل المنتجات، وهي تعكس بالضرورة وضع الاقتصاد الذي وجدت لخدمته، بل هي لاتسير إلا وفقاً له، فالنظام النقدي في النظام الرأسمالي يختلف عن مثله في النظام الاشتراكي وفي المجتمع الإسلامي .
- النظام النقدي هو نظام تاريخي: أي يتطور ويتغير حسب تطور وتغير النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي ينتمي إليه النظام التقدمي .

ويمكن تقسيم القواعد النقدية التي ميزت النظم النقدية تاريخا وحاضرا إلى فئتين: قاعدة النقد السلعية (النظام المعدني). وقاعدة النقد الئتماني (نظام النقد الورقي الإلزامي).

المبحث الأول

قاعدة النظام المعدني

قاعدة النظام المعدني / النقد السلعية: هي ذلك النظام الذي يحدد في ظله القانون النقدي سعراً ثابتاً مقاساً بوحدة التحاسب النقدية للوحدة من هذه السلعة أو من كل تلك السلع التي يقع الاختيار عليها قاعدة النقد.

ووفقاً لهذه القاعدة تحدد قيمة الوحدة النقدية (جنيه، دولار، ... إلخ) بمقدار معين من سلعة ما أو أكثر من سلعة. وتعتبر هذه السلعة هي وحدة النقد المعيارية النهائية.

فمثلاً النظام النقدى الانجليزى قائم على قاعدة الذهب؛ لأن وحدة نقوده – وهى الجنيه– كانت تصنع من الذهب، بينما النظام الصينى يتبع قاعدة الفضة والتى يطلق

عليه نظام المعدن الواحد، والنظام النقدى الفرنسى كان قائماً على قاعدة الذهب والفضة معاً أى على قاعدة المعدنين .

وبالرغم من أن الفضة نافست الذهب كقاعدة نقدية قبل القرن التاسع عشر إلا أن بعض الدول كفرنسا والولايات المتحدة سارت على نظام المعدنين –نظام الذهب والفضة–، فى حين أن انجلترا خلال ذلك القرن ارتبطت بقاعدة الذهب منذ عام 1816 حتى الحرب العالمية الأولى، حيث استقر الأمر لقاعدة الذهب خلال الفترة من 1875 حتى 1914، ليس فقط كنظام نقدى محلى بل أساساً للعلاقات النقدية العالمية في كثير من الدول.

هذا إلى جانب استمرار الولايات المتحدة العمل به محلياً خلال وبعد الحرب العالمية

الأولى حتى عام 1934. كما ينبغى الإشارة إلى أن الولايات المتحدة قد سارت على شكل من أشكال قاعدة الذهب – نظام الصرف بالذهب فى المعاملات الدولية – تحت قيود معينة وتطبيقاً لما عرف بنظام "بريتون وودز" حيث لعب الدولار الأمريكى دور العملة الدولية القابلة للصرف بالذهب وذلك حتى عام 1971، حينما أوقفت حكومة الرئيس الأمريكى نيكسون تحويل الدولار إلى ذهب.

وهكذا كان الذهب والفضة لتسوية المعاملات عند الاقتضاء، كما كان المعيار الحقيقى لكل قيمة.

غير أنه نتيجة لانتشار النقود الورقية فى التداول والاستغناء بها وبالنقود الكتابية عن النقود المعدنية من الذهب والفضة، فقد عدلت الدول عن القواعد النقدية المعدنية، إلا أنه ما زال لكل نظام نقدى قاعدة نقدية ينسب إلى أساس هو عبارة عن قيمة ما قد تكون حقيقية أو مفترضة، داخلية أو خارجية.

فقاعدة النقد ليست سوى القيمة التى تعادل بها وحدة النقد، وبذلك استقلت استقلالاً واضحاً عن الوحدة النقدية وهى الجنيه المصرى مثلاً كوحدة القياس والتحاسب بالنقود فى مصر، أما القاعدة النقدية –ولتكن قاعدة الاسترلينى– فهى القيمة التى تنسب

إليها قيمة وحدة النقد المصرية، والتى يمكن أن تستخدم لتسوية المدفوعات بصفة نهائية فى مصر أو فى الخارج.

أما عن وظيفة القاعدة النقدية، فمن الطبيعى أن يكون لها أهميتها البارزة فى ظل النظم المعدنية، فقد كانت وسيلة لتوحيد النقد فى كل دولة، ولتحقيق التماسك الضرورى بين أنواع العملة المتداولة فيها. كما كانت مقياساً لإدراك التغيرات فى قيمة وحدة النقد عند ارتفاعها أو انخفاضها، وأخيراً فقد كانت أساساً لعقد المبادلات مع الخارج وأساساً لتحويل العملات فيما بينها. وإذا كانت أغلب هذه الأهمية قد زالت لاندثار النظم المعدنية، إلا أنها لها أهمية خاصة فى ميدان العلاقات الاقتصادية الدولية، فهى لا تزال أساساً لإتمام التبادل التجارى والصرف الخارجى، فهى تساعد لقياس العملة الوطنية بالنسبة إلى العملة الأجنبية.

ولقد كانت الأنواع الأولى من الأنظمة النقدية التى تؤديها سلطة القانون هى تلك التى تعتمد على معدن نفيس واحد أو معدنين مثل الذهب والفضة، وعلى هذا فهناك نوعان رئيسيان من أنواع النظام المعدنى هما نظام المعدن الواحد –الذهب أو الفضة– ونظام المعدنين.

1– نظام المعدن الواحد: يتحدد أساس الوحدة النقدية فى هذا النظام على أساس معدن واحد سواء كان ذهباً أو فضة، وهو قاعدة نقدية تربط القيمة الاقتصادية للنقود بالقيمة الاقتصادية لمعدن واحد يتخذه الجميع مقياساً للقيم الاقتصادية، ويعترف المشرع له بقوة إبراء غير محدودة بالوفاء بالالتزامات، وهناك علاقة ثابتة بين وزن المعدن المستخدم كقاعدة للنقد وبين قيمة وحدة النقد، ولابد من تحقيق التكافؤ بين قيمتى وحدة النقد ووزن المعدن الذى يقابلها من خلال تحديد سعر ثابت للمعدن بوحدة النقد.

ويضم نظام المعدن الواحد "قاعدة الذهب" التى اكتسبت صفتها الدولية وأطلق عليها "قاعدة الذهب الدولية" فى الربع الأخير من القرن الثامن عشر، وأصبحت قاعدة منفردة للنظام النقدى فى معظم البلدان، وأحتلت وظيفة هامة فى ميدان المعاملات

الدولية، كما زادت أهميتها فى نظر كثير من الاقتصاديين عن الدور الأساسى لقاعدة النقد فى الاقتصاد الداخلى. إذ يجب وجود عملات معدنية مساعدة من ذوات الفئات الصغيرة، طالما كان معدن الذهب سلعة قيمة جداً، فليس من المستطاع تحويله إلى عملات صغيرة لذلك فنظام العملة الذهبية يحتاج إلى عملات مساعدة مصنوعة من معادن أخرى غير نفيسة كالنحاس والنيكل لكى يؤدى وظيفته أداءاً سليماً.

وقد تمثلت قاعدة النقد السلعية ذات المعدن الواحد في عدة أشكال حسب تطورها التاريخي وهي كالتالي:

أ- نظام المسكوكات الذهبية: يمثل هذا النظام الشكل الأول لقاعدة الذهب، حيث تداولت في ظله المسكوكات الذهبية إما بمفردها أو جانبها أوراق نقد نائبة أو تداولت إلى جانبها نقوداً اختيارية، ولكن في جميع الحالات كانت المسكوكات هي النقد الأساسي والنهائي، ولكي يتحقق تشغيل هذا النظام يقتضي الأمر توافر شروط معينة نذكرها فيما يلي:

- تعيين نسبة ثابتة من وحدة النقد المستخدمة وكمية معينة من الذهب ذات وزن معين وعيار معين .
- وجوب توافر حرية كاملة لسك الذهب بدون مقابل أو بتكلفة طفيفة لكل من يطلب تحويل السبائك الذهبية إلى مسكوكات؛ وذلك لمنع زيادة القيمة الإسمية عن القيمة الحقيقية .
- وجوب توافر حرية كاملة لصهر المسكوكات الذهبية؛ لمنع هبوط القيمة الإسمية للمسكوكات عن قيمتها الحقيقية .
- وجوب توافر حرية كاملة لتحويل العملات الأخرى المتداولة إلى النقود الذهبية بالسعر القانوني الثابت للذهب؛ لتثبيت قيم هذه العملات بالنسبة لبعضها البعض وردها كلها إلى أساس واحد هو قاعدة الذهب وممارسة المسكوكات الذهبية دور النقد الأساسى القائد.

- وجوب توافر حرية لاستيراد وتصدير الذهب؛ للمحافظة على التعادل بين القيمة الداخلية للعملة وقيمتها الخارجية.

مزايا نظام المسكوكات الذهبية :

- يسمح بتداول النقود الأخرى إلى جانب المسكوكات الذهبية مما يؤدي إلى توسع حجم الكتلة النقدية المتداولة .
- نظام عالمي نظراً لأنه شمل كل دول العالم ولفترة طويلة .
- إلزامية بتساوي القيمة الشرائية للنقود وللذهب .

عيوب نظام المسكوكات الذهبية :

- إن تطور هذا النظام يعني اتجاهه نحو احتكار الذهب والسيطرة على السوق؛ وذلك لأن هذا النظام يعني وحدة السوق العالمية .
- لم يتوسع إنتاج الذهب أمام توسع إنتاجية السلع والخدمات مما أدى إلى ارتفاع الأسعار .

وقد ظل هذا النظام معمولاً به فى كثير من الدول حتى الحرب العالمية الأولى حين تخلت عنه فيما بعد الولايات المتحدة الأمريكية التى احتفظت به إلى نهاية عام 1933، ومع بداية الحرب العالمية الأولى فى عام 1914 تخلت معظم الدول عن نظام المسكوكات الذهبية إلى ما يسمى بنظام السبائك الذهبية.

ب – نظام السبائك الذهبية : أدى تزايد حاجات أفراد المجتمع إلى زيادة طلبهم على النقود في صورة مسكوكات ذهبية إلى خوف الدول من عدم توفر رصيد كاف من الذهب واستتراف ملكيتها من الاحتياطات الذهبية، الأمر الذى يؤدى إلى عجز موازين مدفوعاتها، بجانب نقص فى الاحتياطى القانونى الذهبى وما يعقبه من أضرار خطيرة فى نشاطاتها الاقتصادية مثل الانكماش الاقتصادى، هذا بالإضافة إلى قصور موارد الدول المختلفة من معدن الذهب، ورغبة الحكومات المختلفة فى الاحتفاظ برصيد الذهب لأغراض المعاملات الخارجية.

لذا فقد نشأت الحاجة إلى نظام يقتصد فى استخدام الذهب، فقامت الدولة بتحويل وحدة النقد الأساسية إلى ما يعادلها من سبائك ذهبية، مما دفع بالبنوك إلى إصدار نقود بغطاء نسبي. وبالتالى اشترطت الدول حرية تحويل البنكنوت أو أنواع العملات المختلفة إلى ما يعادلها بقيمة الذهب ولكن فى حدود لا تقل عن قدر معين، وذلك حتى تمنع عامة الأفراد من الإقبال على طلبات التحويل هذه.

ومع قدوم الحرب العالمية الأولى ارتفعت نفقات شراء الأسلحة وتمويل الحرب مما حث إنجلترا وفرنسا وإيطاليا وأمريكا إلى عقد مؤتمر في "جنوا" ليتوصلوا إلى نتائج من أهمها :

- إلغاء نظام المسكوكات الذهبية وتبني نظام السبائك الذهبية بداية من عام 1925 .
- وضع شروط لعملية سك وصهر العملة .
- وضع شروط على عملية تحويل النقود الورقية إلى ذهب .

أوجه الاختلاف بين نظام السبائك ونظام المسكوكات :

- في ظل السبائك لا تتداول المسكوكات الذهبية بل تسحب من التداول ولكن تستمر السلطات النقدية في شراء كل ما يعرض عليها من سبائك الذهب بسعر ثابت حتى تحول دون ارتفاع القيمة النقدية للذهب عن قيمته السوقية، ولكن في هذه الحالة تحتفظ البنوك المركزية بالذهب في خزائنها وتدفع للبائعين قيمة مشترياتهم منه عن طريق إصدار نقود ورقية أو بفتح حسابات جارية لهم حسب رغباتهم .
- لم تعد هناك حرية كاملة لتحويل أنواع النقود الأخرى المتداولة إلى ذهب بل قيدت هذه الحرية ووضع لها شروط .

إن تطبيق هذا النظام كان مفيداً؛ لأنه ساعد على تركيز الاحتياطي الذهبي في أيدي البنوك المركزية والحكومات، مما أتاح فرصة لإدخال نوع من الإدارة النقدية في ظل هذا النظام إلى جانب ممارسة قدر من الرقابة على حركات الذهب .

ولكنه في نفس الوقت كان يعطى فرصة لتسرب الذهب واستخدمه فى مجالات لا تخدم الأهداف التى أعطى من أجلها، حيث استخدم فى المضاربات والاكتناز، وعليه حدد ببعض القيود والشروط وأطلق عليه" نظام السبائك الذهبية المعدلة " لتحديد الأغراض التى يبيع لها البنك المركزى السبائك الذهبية إلى الجمهور.

وعلى الرغم من ذلك فإن هذا النظام قد د فع إلى إيجاد أداه نقدية تساهم فى رسم السياسات النقدية، وتعمل على تنفيذها إلى جانب مراقبة حركة الذهب ،ولقد ساد هذا النظام فى انجلترا فى الفترة من عام 1925-1931.

ج – نظام الصرف بالذهب: حيث يمثل الشكل الأخير لقاعدة الذهب، بحيث لا تتحدد بموجب هذا النظام قيمة الوحدة النقدية لبلد معين على أساس الذهب مباشرة وإنما ترتبط بنسبة ثابتة مع عملة بلد آخر يتخذ نظام السبائك الذهبية كقاعدة لنقده . ويتحدد غطاء العملة وفقاً لهذا النظام فى صورة عملات أجنبية دولية قابلة للتحويل إلى ذهب أو أذونات أو سندات حكومية وأصول قصيرة الأجل صادرة عن حكومات ومؤسسات الدولة المتبوعة والتى تعتمد عملتها كغطاء للنقد المحلى فى البلد التابع.

.بمعنى أن وحدة النقد الأساسية في هذا النظام تكون مرتبطة بالذهب بطريق غير مباشر، وعن طريق وحدة النقد الأساسية لدولة أجنبية تسير على قاعدة الذهب.

ومن الناحية التاريخية فقد كان نظام الصرف بالذهب في البلاد التي اتبعته وليد للعلاقات التجارية التي قامت بين دولة صغرى تربطها بدولة كبرى تسير على نظام الذهب علاقة التبعية السياسية والاقتصادية كما كان الحال بالنسبة للهند ومصر في علاقتهما بإنجلترا. وهذه التبعية ذاها تكون إحدى مساوئ هذا النظام وخاصة فى أوقات الأزمات الاقتصادية النقدية.

ففي مصر على سبيل المثال كان الجنيه المصرى فى الفترة بين عامي 1925 و1931 مرتبط بالجنية الاسترليني، والذى كان مرتبط هذا الأخير بالذهب بحكم كون انجلترا متبعه لنظام السبائك الذهبية فى ذلك الوقت .

مزايا نظام الصرف بالذهب :

- مكن هذا النظام البلد الذي اتبعته من التمتع بمزايا نظام الذهب دون ضرورة الاحتفاظ باحتياطي من الذهب يرتبط مباشرة بالنقد المتداول، ولكن ذلك يحتم على هذا البلد التابع أن يحتفظ بجزء كبير من احتياطاته الأجنبية على صورة نقد أو صورة أذونات وسندات تصدرها خزانة الدولة المتبوعة.
- قيام البلد المطبق لهذا النظام باستثمار جانب كبير من احتياطياهّا الذهبية في مشروعات استثمارية.
- تثبيت أسعار العملات الصغيرة مما ينعكس في وجود سعر صرف ثابت بين عملة البلد التابع والبلد المتبوع .
- تبقى عملة البلد التابع دائماً قوية .
- ربح تكاليف تخزين الذهب وحراسته وصهره .

عيوب نظام الصرف بالذهب :

- يؤدي إلى خلق تبعية نقدية للبلد التي تقوم باتباع هذا النظام الأمر الذي يؤدي إلى حدوث تبعية سياسية واقتصادية .
- قد تتعرض الدولة المتبوعة لأزمات فينعكس ذلك على الدولة التابعة .
- المساس بسيادة البلد التابع حيث يصبح مرتبطاً بالبلد المتبوع اقتصادياً وسياسياً.

وأخيراً يوجد لنظام المعدن الواحد العديد من المزايا والعيوب التي من أهمها ما يلي:

مزايا نظام المعدن الواحد:

- يقود إلى استقرار مستويات الأسعار العالمية على الأجل الطويل والذي يؤدي إلى اتساع وتطور التجارة الدولية واتساع حركة حرية انتقال رؤوس الأموال .

- ضمنياً يؤمن هذا النظام ضد مخاطر الأزمات الاقتصادية؛ لأن نظام المدفوعات الدولية يضمن كفاءة توزيع الموارد الاقتصادية مما يجعل التأثير خلال الفترات الزمنية القصيرة قليلاً .
- يؤدي هذا النظام عمله دون الحاجة إلى تدخل الحكومات التي يقتصر دورها فقط على المتابعة وعلى تطبيق القانون .

عيوب نظام المعدن الواحد :

- وجود بعض الأخطاء التي يمكن أن يرتكبها المسئولون عن إدارة نظام نقدي مستقل عن الذهب أقل بكثير من الأضرار التي تصيب النشاط الاقتصادي المحلي الناتجة عن ارتباطه بنظام الذهب الدولي.
- أثبتت الحقائق العلمية والواقعية أن هذا النظام لا يحقق الاستقرار في الأسعار؛ لأن إنتاج الذهب لا يتمتع بالمرونة التي تجعل عرضه يتجاوب تلقائياً مع الطلب عليه .
- تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف يقتصر على الدول المتقدمة، أما الدول النامية فتعرضت إلى تقلبات كبيرة خلال فترة تشغيل نظام الذهب .

انهيار قاعدة المعدن الواحد: بعد الحرب العالمية الأولى كان الاقتصاد العالمى وخاصة الدول التى طحنتها الحرب فى الحالة خراب ودمار هياكلها الاقتصادية والسياسية، وحدوث عدة أزمات اقتصادية عنيفة وحادة، مثل الكساد الكبير والبطالة المتشفية ومعدلات التضخم العالية، الأمر الذى انعكس مباشرة على قاعدة الذهب وانهيارها عام 1931.

ويمكن تحديد أهم الأسباب التى أدت إلى انهيار قاعدة المعدن الواحد:

- انخفاض الإنتاج العالمى من الذهب أمام حجم الطلب المتزايد عليه لأغراض تغطية العملات النقدية أو للأغراض الصناعية وغيرها.
- استحواذ الولايات المتحدة وفرنسا على النصيب الأعلى من الذهب فى العالم، الأمر الذى قاد إلى اختلال توزيع الاحتياطات الذهبية بين الدول، مما

دفع الدول التى تفتقر إليه بتقييد حركة دخوله وخروجه منها وإليها، وبالتالى أدى هذا الإجراء إلى انهيار أهم ركن من أركان قاعدة الذهب.

- توسع الحكومات فى الإصدار النقدى دون الاهتمام بتوفير الاحتياطيات الذهبية كغطاء للعملات المصدرة بسبب السياسات الاستثمارية التى اتبعتها لتنشيط اقتصادياتها وتقليص فجوة الانكماش التى تعانى منها.
- اتباع الدول الصناعية الكبرى وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا سياسة الحماية التجارية من خلال القيود الجمركية والسياسية الضريبية بهدف تحسين الأوضاع الاقتصادية لديها مما أدى إلى اختلال العلاقة بين قيمة العملة الوطنية والسعر الموحد للذهب على الصعيدين المحلى والدولى، ولهذا فقدت قاعدة الذهب ركناً مهماً من أركانها.
- الازدياد المستمر فى أسعار السلع والخدمات؛ بسبب هيمنة الاحتكارات الصناعية، وكذلك ارتفاع الأجور تحت ضغط النقابات العمالية؛ حيث كان نتيجة ذلك إصدارات نقدية لا تقابلها غطاءات ذهبية، وبالتالى انهارت قاعدة الذهب.

2- نظام المعدنين : هو ذلك النظام الذي تحددت في ظله قيمة الوحدة النقدية بالنسبة لمعدنين هما الذهب والفضة، وتعد الشروط الواجب توافرها للمحافظة على علاقة ثابتة بين قيمة الوحدة النقدية وبين قيمة كل من المعدنين هي نفس الشروط التي ذكرناها بخصوص نظام المعدن الواحد .

ولابد من الإشارة إلى أن العامل الأساسي في استقرار تداول المعدنين معاً هو استمرار تعادل النسبة بين قيمتهما السوقية والنسبة بين قيمتهما القانونية، أما إذا اختلفت هاتان النسبتان فإن المعدن الذي يرتفع قيمته السوقية عن قيمته القانونية يميل إلى الاختفاء من التداول ويحل محلة المعدن الرخيص بدلاً منه وبلغة قانون جريشم: "النقد الرخيص يطرد النقد الجيد من التداول".

وارتفاع القيمة السوقية للذهب عن قيمته القانونية سوف يغري الجمهور بصهر الوحدات الذهبية وبيعها سبائك بالسعر السوقي المرتفع وتحقيق ربح من هذه العملية، وهنا يقول منتقدي نظام المعدنين أن الأمر ينتهي باختفاء المعدن الجيد أو المعدن ذات القيمة السوقية المرتفعة من التداول وبذلك يتحول نظام المعدنين إلى نظام المعدن الواحد، حيث أن نظام المعدنين لم يستمر في الحياة العملية لأن البلاد التي اتبعته حددت نسباً مختلفة للمعدنين .

ولكن مما يحسب لهذا النظام بأن استخدام معدن الفضة إلى جانب معدن الذهب في القاعدة النقدية يزيد من حجم القاعدة، ويترتب على ذلك أن يصبح العرض الكلي للنقود أكبر في ظل هذا النظام منه في حالة نظام المعدن الواحد، ومن ثم تتمكن السلطات النقدية من مقابلة حاجات الجمهور إلى النقد في يسر وسهولة، كما أن استخدام معدنين في القاعدة النقدية بدلاً من معدن واحد يدخل شيئاً من المرونة في النظام النقدي، ومن ثم تميل القوة الشرائية للوحدة النقدية أو مستوى الأسعار إلى التمتع بدرجة من الثبات النسبي أكبر مما يتوافر في ظل نظام المعدن الواحد .

المبحث الثاني

قاعدة النقد الائتماني

تعرف القاعدة الائتمانية للنقد / نظام النقد الورقي الإلزامي بأنها نظام لا تعرف في ظله وحدة التحاسب النقدية بالنسبة لسلعة معينة ولكن من الوجهة الفعلية تعرف بنفسها، وبالتالي لا يصبح النقد الإنتهائي أو الأساسي سلعة ذات قيمة تجارية .

ففي ظل القاعدة الائتمانية للنقد أصبح النقد الورقي الاختياري نقداً إلزامياً، أي غير قابل للتحويل إلى ذهب أو إلى أي معدن آخر، وبالتالي أخذ مكان النقد السلعي وأصبح نقداً انتهائياً أو أساسياً تعرف وحدة التحاسب النقدية بالنسبة له، وأصبحت نقود الودائع النوع الوحيد للنقد الاختياري المتداول .

والنقد الورقي الانتهائي يستمد كيانه من القانون المحلي، ويتداول في داخل الحدود السياسية للدولة التي تصدره، وتغدو القيمة الخارجية للوحدة من هذا النقد

تتحدد في أسواق الصرف الحرة بالعوامل التي تحكم عرضه والطلب عليه، ولم يعد هناك حدوداً عليا ودنيا لأسعار الصرف كما هو الحال بالنسبة لحدي تصدير واستيراد الذهب.

كما وأصبح النقد الورقي نقداً مداراً تتولى السلطات النقدية –البنك المركزي والخزانة– مسؤولية تحديد معدل تغيره في وقت معين، مسترشدة في تحديدها لمعدل تغيره بأهداف اقتصادية معينة تستهدف المساهمة في تحقيقها، وعليه يتحقق الربط بين التغير في العرض النقدي والنشاط الاقتصادي .

وتتلخص خصائص نظام النقد الورقي الإلزامي فيما يلي:

- يقع هذا النظام في أرقى سلم التطور النقدي، مما يجعله فعال في مواجهة الأزمات النقدية الخاصة .
- إنه نظام غير مقيد، يرتبط الإصدار النقدي فيه إلى حاجة الدولة الاقتصادية للنقود ولا يرتبط بحجم ما تملكه الدولة من ذهب أو معادن نفيسة .
- إلزامية التعامل بالأوراق النقدية .
- مركزية إصدار النقد القانوني لدى سلطة وحيدة هي البنك المركزي .
- الورقة النقدية لا قيمة لها وإنما تستمد قيمتها من قوة القانون .
- القوة الشرائية للنقود الورقية غير ثابتة طالما بإمكان الحكومة إصدار الكمية المطلوبة منها عند الضرورة .
- النقود الورقية تتمتع بقدرة المرونة على مقابلة الاحتياجات والمعاملات.
- إنه نظام محلي بطبيعته، وهو نظام مدار يسمح بالربط بين معدل التغير في الإصدار النقدي وبين معدل التغير في مستوى النشاط الاقتصادي.
- سوقية المعاملات الداخلية تتم بنقود ورقية وتتسم بالقبول العام وثقة الأفراد، ويطبع عليها القانون قوة إبراء غير محدودة للوفاء بالالتزامات أو الديون، أما المعاملات الخارجية فالدولة هي التي تقوم بتحديد أسعار الصرف الخارجي وذلك لتحويل العملة الوطنية إلى عملات أجنبية بسعر صرف ثابت وقابل للتحويل إلى ذهب.

الباب الثاني

البنوك التجارية والمركزية والإسلامية

الفصل الأول: البنوك التجارية وطبيعتها

الفصل الثاني: البنوك المركزية

الفصل الثالث: البنوك الإسلامية

الباب الثاني

البنوك التجارية والمركزية والإسلامية

يقوم النظام المصرفي وأجهزته بدور رئيسي وهام في كل مجالات الاقتصاد والأعمال والمال في جميع دول العالم؛ بما يباشره من تجميع للمدخرات، ومن المشاركة في أعمال الاستثمارات في جميع المجالات، وفي القيام بأعمال الوساطة المالية، وفي تيسير المدفوعات، وفي أعمال الائتمان بأشكاله المختلفة، وفي تحقيق الانضباط في أمور الإقراض والإقتراض، وفي غير ذلك من التعاملات المالية التي لا غنى عنها بالنسبة لاقتصاد أي بلد في مختلف دول العالم.

ويمثل الجهاز المصرفي أيضاً، ركيزة أساسية ولازمة وهامة وحساسة بالنسبة للسياسات المالية والاقتصادية لكل الدول سواء كانت دولاً صناعية كبرى ذات اقتصاد متشابك ومركب، أو دولاً نامية لا تزال آليات اقتصادياتها المالية في طور النمو والتطور.

وهذا الجهاز يمثل العصب الحيوي لتطوير الأسواق النقدية والمالية في الدول، كما يمثل المصدر الرئيسي للقيام بالوساطة المالية المختلفة اللازمة في عمليات التنمية والتحول.

ولم تعد البنوك مجرد خزائن تودع فيها أموال الغير إذا ما فاضت عن حاجتهم وتسحب منها إذا ما رغبوا في ذلك، بل أصبحت هذه البنوك تقوم بدور فعال في خلق النقود وفي التحكم في الكمية المعروضة منها، وأصبح لها تأثير كبير الحجم على الاستثمارات واسعة النطاق.

وتؤدي البنوك بجانب المؤسسات المالية الأخرى — صناديق التوفير، وبيوت الاستثمار والإصدار، وشركات وهيئات التأمين، ومؤسسات الادخار، والبورصات- دوراً هاماً في تكوين سوق المال التي يتم من خلالها تحويل المدخرات من الذين يدخرون إلى الذين يستثمرون.

ونظراً للدور الخطير الذي تلعبه البنوك في التأثير على كمية النقود ومن ثم مستوى النشاط الاقتصادي، كان من الضروري تدخل الحكومات بصورة واضحة

لتنظيم الأعمال المصرفية؛ وذلك حماية لأموال المودعين من ناحية، وحماية للأوضاع الاقتصادية من ناحية أخرى.

وقد كان تنظيم الحكومة للأعمال المصرفية يستلزم تحديد ثلاثة معايير أساسية تتمثل في:

- وضع تعريف محدد للبنوك، وتحديد صفات خاصة بالمؤسسات التي يمكن أن تمارس وظائف البنوك.
- تحديد الوظائف المختلفة التي تقوم بها البنوك، وتحديد الشروط أو القيود التي تمارس البنوك في ظلها هذه الوظائف.
- تصنيف البنوك وتقسيمها إلى أنواع محددة، يقتصر كل منها على ممارسة وظيفة واحدة أو أكثر من هذه الوظائف.

وهذا الباب مخصص للحديث عن البنوك التجارية لعلاقتها المباشرة بالنقود، ولأن ديون هذه البنوك ممثله فى الودائع تحت الطلب إنما تمثل عادة نسبه كبيرة من مقدار العرض الكلى للنقود، وقد تصل هذه النسبة فى بعض دول العالم الى ثلاثة أرباع مقدار العرض الكلى للنقود ، ولهذا تعد عمليات البنوك التجارية السبب المباشر فى الجزء الأكبر من التقلبات فى عرض النقود عبر الوقت.

ولكن قبل ذلك لابد من التعرف بصورة عامة على مفهوم البنوك وأنواعها.

1- أما عن تعريف البنك: فقد وردت عدة تعريفات للبنك، منها الكلاسيكية ومنها الحديثة:

- فمن وجهة النظر الكلاسيكية يمكن القول أن البنك هو: تلك المنظمة التي تتبادل المنافع المالية مع مجموعات من العملاء بما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع وبما يتماشي مع التغير المستمر في البيئة المصرفية. وهو كذلك: مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء، المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليها وتنميتها، والمجموعة الثانية هي مجموعة من

العملاء تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما. كما قد ينظر إلى البنك على اعتبار أنه.

- أمام وجهة النظر الحديثة يمكن النظر إلى البنك على أنه: مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقاً للأوضاع التي يقررها البنك المركزي.

2- أنواع البنوك: يتكون الجهاز المصرفي في أي مجتمع من عدد من البنوك تختلف وفقًا لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع، ويعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق، والرغبة في خلق هياكل تمويلية مستقلة تتلاءم مع حاجات العملاء والمجتمع.

ويتصدر الجهاز المصرفي في الدولة البنوك المركزية، وتتعامل في السوق المصرفية أنواع متعددة من البنوك من أهمها: البنوك التجارية، والبنوك غير التجارية "المتخصصة"، وبنوك الاستثمار، وبنوك الادخار، والبنوك الإسلامية، وبنوك تمويل المحليات.

أ- البنوك المركزية Central Banks : يعتبر البنك المركزي قلب الجهاز المصرفي، فهو يشرف على النشاط المصرفي بشكل عام، ويقوم بإصدار أوراق النقد -البنكنوت-، ويعمل على المحافظة على استقرار قيمتها. وهو "بنك الحكومة"؛ حيث يتولى القيام بالخدمات المصرفية للحكومة، ويشاركها في رسم السياسات النقدية والمالية. وهو أيضًا "بنك البنوك"؛ حيث يحتفظ بحسابات البنوك لديه، ويقوم بإجراءات المقاصة بينها، وتقديم القروض للبنوك التجارية وغيرها من المؤسسات الائتمانية، وكذلك يقوم بإعادة خصم ما تقدمه إليه البنوك من أوراق تجارية باعتباره المقرض الأخير للنظام الائتماني، وكرقيب على الائتمان بالدولة.

ب- البنوك التجارية Commercial Banks: وقد سميت " بنوك الودائع"؛ حيث تمثل الودائع المصدر الأساسي لمواردها، إذ تقوم بقبول أموال المودعين التي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، كما تقوم بمنح التجار ورجال الأعمال والصناعة قروضًا قصيرة الأجل بضمانات مختلفة. وهذه البنوك تقوم أيضًا - ولحساب عملائها- بعمليات مكملة من بينها: تحصيل الأوراق التجارية، وخصم وقبول الكمبيالات، وشراء وبيع العملات الأجنبية، وفتح الاعتمادات المستندية، وإصدار خطابات الضمان، وشراء وبيع الأوراق المالية، وتحصيل الكوبونات، وغير ذلك من الوظائف.

ويندرج تحت البنوك التجارية مجموعة من البنوك وهى:

- البنوك ذات الفروع Branch Banks: وهي مؤسسات مصرفية تتخذ غالبًا شكل الشركات المساهمة وتكون لها فروع في كافة الأنحاء الهامة من البلاد.
- بنوك السلاسل Chain Banks: وهي بنوك تمارس نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وتكون عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريًا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة.
- بنوك المجموعات Group Banks: وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتوجيهها. ولهاذ النوع من البنوك طابع احتكاري وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة ودول غرب أوروبا.
- البنوك الفردية Unit Banks: وهي منشآت صغيرة يملكها أفراد أو شركات أشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة أو تتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من

الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر. والسبب في ذلك هو أنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل بسبب صغر حجم مواردها. وتعتمد هذه البنوك في نشاطها على ما يتمتع به أصحابها أو مديروها من خبرات مصرفية وما يحوزونه من ثقة المتعاملين، ويقتصر هذا النوع من البنوك على الدول الرأسمالية.

- البنوك المحلية Local Banks: وهي تنشأ لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية محددة، وقد تكون مقاطعة أو ولاية أو محافظة أو حتى مدينة محددة.

ج- البنوك غير التجارية (البنوك المتخصصة): تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها؛ حيث تعمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ومصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس المال والاحتياطات والقروض طويلة الأجل المتمثلة في السندات التي تصدرها، ولا تمثل الودائع بالنسبة لها دورا ملحوظا، كما أن تجميع الودائع لا يمثل واحدا من أغراضها. ويتمثل النشاط الرئيسي للبنوك المتخصصة في القيام بعمليات الائتمان طويل الأجل لخدمة نوع محدد من النشاط الاقتصادي.

هذا ويمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها إلى الأنواع التالية:

- البنوك الصناعية Industrial Banks: ويتولى البنك الصناعي " بنوك التنمية الصناعية "Industrial Development Banks منح المنشآت الصناعية القروض طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل، كما يقوم بتمويل المشروعات الصناعية الجديدة والمساهمة في إنشائها وإقراض المشروعات القائمة. ويهدف البنك الصناعي إلى الإسهام في تحقيق التنمية الصناعية، والقيام بالأعمال المصرفية الخاصة بها، أو إنجاز توسعتها، أو

الحصول على رأس المال العامل لها، وذلك بغرض المشاركة في إنماء اقتصاد الدولة وتنويع هيكله الإنتاجي، وتنمية وتطوير مختلف فروع الصناعة. كذلك يقوم البنك الصناعي بإعداد البيانات اللازمة الخاصة بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الصناعية مما يمكن من تحديد مجالات عديدة للاستثمار الصناعي. وتتمثل موارد البنوك الصناعية في رؤوس أموالها واحتياطياتها والقروض التي تحصل عليها من الدولة ومن البنك المركزي ومن البنوك الأخرى، ومن حصيلة السندات طويلة الأجل التي تصدرها.

- البنوك العقارية Real Estate Banks: وتقوم هذه البنوك " بنوك التنمية العقارية "Real Estate Development Banks بتقديم القروض طويلة وقصيرة الأجل لملاك العقارات المبنية بضمان الأراضي والمباني، وللملاك الزراعيين بضمان الأراضي الزراعية. وتستحق أقساط القروض عادة سنويًا. وتشمل مصادر أموالها عادة رأسمالها واحتياطياتها وحصيلة ما تصدره من سندات لا تجاوز التزامات المقترضين منها.
- البنوك الزراعية Agricultural Banks: وتتولى هذه البنوك " بنوك التنمية الزراعية "Agricultural Development Banks توفير الائتمان اللازم لتدبير احتياجات الزراعة من مستلزمات إنتاج – أسمدة وتقاوى، آلات ومعدات.. الخ– أو نقل أساليب التكنولوجيا الحديثة والمناسبة لتحديث الزراعة وتعظيم الإنتاج الزراعي. وتتعرض استثمارات هذه البنوك لمخاطر لا تتعرض لها استثمارات البنوك الأخرى.

د– بنوك الاستثمار Investment Banks: وقد سميت أيضًا " بنوك الأعمال"، والغرض من هذه البنوك هو معاونة رجال الأعمال والشركات الصناعية التي تحتاج إلى الأموال النقدية لزيادة قدرتها الإنتاجية. كما تقوم بنوك الأعمال بإصدار الأوراق المالية الخاصة بالشركات، والسندات الحكومية؛ حتى تضمن الشركات تغطية

الأسهم والسندات المعروضة على الجمهور خلال فترة عرضها للاكتتاب العام، إذ تقوم هذه البنوك عادة بأخذ عملية الإصدار كلها أو بعضها على عاتقها فتشتري الكمية التي تراها من هذه الأوراق لكي تعرضها تدريجيًا للاكتتاب العام، وهي تربح الفرق بين سعر شرائها من الشركة وبين سعر بيعها للمكتتبين.

كذلك تقوم هذه البنوك بالاشتراك في إنشاء بعض الشركات الصناعية أو التجارية، وتساعد على تدعيم هذه الشركات وذلك عن طريق إقراضها أحيانًا وعن طريق إصدار سنداتها أحيانًا أخرى. وهناك بنوك استثمار تقوم بشراء شركات خاصة أو عامة وإعادة هيكلة أسهمها وبيعها للمستثمرين.

هـ- البنوك الإسلامية Islamic Banks: وتسمى أيضًا "بنوك لا ربوية" أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة، أو البنوك التي تقوم على مبدأ التمويل بالمشاركة والمساهمة في تأسيس الشركات والمرابحة والإجارة والمضاربة الشرعية وغير ذلك من العمليات المالية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية .

و- وهناك أنواع أخرى من البنوك منها:

- بنوك التجارة الخارجيةForeign Trade Banks ، أو بنوك الاستيراد والتصدير Export/Import Banks.
- بنوك الادخار Savings Banks.
- بنوك المحلياتMunicipal Banks .

الفصل الأول

البنوك التجارية وطبيعتها

إن البنوك التجارية هي مشروعات رأس مالية، هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة؛ من خلال تقديم خدماتها المصرفية أو خلقها لنقود الودائع، ولهذا فهي تؤثر في السياسة الاقتصادية للدولة، ولهذا كان الاتجاه العام لتدخل الدولة لمراقبتها عن طريق السيطرة على رؤوس أموالها بالاشتراك فيها أو حتى تملكها مباشرة وتأميمها.

وخلال هذا الفصل سوف نتناول مفهموم وتاريخ نشأة وتطور البنوك التجارية، ودورها في إدارة الربحية والسيولة، وكذلك دورها في خلق الائتمان وإعدام النقود.

المبحث الأول

تاريخ نشأة وتطور البنوك التجارية

لقد عرف العالم القديم مؤسسات الإيداع والتعامل بالائتمان منذ العصور الأولى، حيث يرجع الفضل للأغريق فى النهوض بالفن المصرفى وانتشار العمل بالأموال المصرفية الإغريقية فى أنحاء العالم القديم واتساع دائرة النفوذ الرومانى.

وفى أواخر القرون الوسطى أحيا ازدهار التجارة والصناعة فى إيطاليا نظم البنوك، حيث انتشر التعامل بخليط غير متجانس من العملات المعدنية المختلفة الوزن والجنسية، وقام فريق من الأفراد — الصيارفة - بعمليات الصرافة من خلال فن المسكوكات والتحقق من وزنها وصرف النقود الأجنبية بالنقود الوطنية وقيد قيمتها المعدنية فى دفاترهم لحساب من شاء ايداع أمواله لديهم، مع الأستعداد لرد هذه القيمة للمودع أو لآمره عند الطلب.

وعليه فقد تسنى للتجار والصياغ باستعمال هذه الوحدات المصرفية المنضبطة الوزن كأداه للوفاء بالالتزام عن طريق أوامر الصرف أو الشيكات حسب ما تتطلبه

حاجات التعامل النقدى، وهكذا تهيأ للأفراد الاحتفاظ بأموالهم فى خزائن الصيارفه بمأمن من السرقه والضياع.

ولذلك فكلمة "بنك" هى كلمه ايطالية الأصل ومعناها منصة البيع تقريباً، وهى ترمز بذلك إلى نشأة البنوك التجارية؛ حيث يوجد أشخاص يمارسون التجاره ويقومون فى نفس الوقت بالاحتفاظ للأفراد بأرصدة المعدن النفيس –ذهب أو فضه– طبقاً لرغباتهم ومقابل رسم معين مع كل صفقه تتم بين تاجر هنا وآخر هناك.

ولكن بمرور الوقت بدأت تتكشف عيوب هذا النظام؛ والتي تمثلت في:

- إن عملية نقل النقود المعدنيه عمليه مكلفه بالنظر إلى وزن هذه النقود.
- إن النقود المنقوله عرضه لمخاطر السرقه والنهب أو الفقد .
- إن هذه النقود تظل حبيسه خزائن البنك انتظاراً لأمر باستخدامها فى تسوية الإلتزامات وبذلك فهى أموال عقيمه ليس لها عائد.

ومن هنا بدأ تطور الفن المصرفى باكتشاف التجار والصيارفه إمكانية تصفية الحسابات المختلفة ونقل الرصيد المتبقى فقط – من خلال عملية مقاصه– فى الاتجاه المطلوب. كما اكتشفوا امكانية استثمار الجزء الأكبر من الودائع المكدسه لديهم فى القيام بعمليات التسليف والإقراض دون أن يتعرض بذلك مركزهم المالى للخطر؛ حيث اتضح لهم أنه لا ضرورة للاحتفاظ بكامل قيمة هذه الودائع المكدسه فى الخزائن لمواجة ما يرد عليهم من أوامر الدفع. وأدى ارتفاع أسعار الفائدة وزيادة طلب الأفراد على رؤوس الأموال، أن بدأ الصيارفه فى استثمار جزء هام مما أودع لديهم من الأموال فى منح القروض بما ترتب على ذلك من زيادة الائتمان.

ثم دخل الفن المصرفى دوراً جديداً عندما اعتاد الناس على قبول التزمات التجار والصيارفة بديلاً عن النقود فى الوفاء بالديون سواء أكان ذلك فى صورة أوامر الصرف التى يكتبها المودعون لدائنيهم أم فى صورة إيصالات إيداع، فقد فطن التجار والصيارفة فى كلتا الحالتين إلى إمكان احلال تعهداتها بالدفع محل النقود فيما تمد به عملاءها من قروض مما يترتب عليه زيادة طاقاتها على الإقراض.

وفي مرحلة أكثر تقدماً عمد الصياغ إلى منح قروض من خلال إصدار إيصالات تفوق قيمتها الكلية ما يحتفظون به من سبائك ومسكوكات ذهبية بطريقة مماثلة لما عاد يعرف بالنقود الائتمانية، أي تحول الصاغة والتجار تدريجياً إلى القيام بمهام البنوك التجارية.

يتضح مما تقدم أن هذه المرحلة من التعامل المبني على الثقة كانت بمثابة البداية الأولية لعملية الائتمان، والتي مهدت الطريق فيما بعد لظهور البنوك التجارية في القرن السابع عشر، وذلك بسبب التوسع الكبير في النشاط التجاري والصناعي وحدوث سلسلة من حالات الإفلاس نتيجة عجز بعض الصاغة عن الإيفاء بالتزاماقم المالية.

ويعد أقدم البنوك التجارية بنك برشلونة الذي أسس عام 1401م، ثم أنشئ أول بنك تجاري حكومي في مدينة البندقية في إيطاليا عام 1587م، ثم أنشئ بنك أمستردام عام 1609م، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فقد تم تأسيس أول بنك تجاري بها عام 1782م حين أنشئ بنك شمال أمريكا في مدينة فلادلفيا وذلك لتمويل الثورة الأمريكية، وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك التجارية في بقية دول العالم.

وبمرور الوقت وتزايد النشاط الاقتصادي والتجاري تطورت البنوك إلى أن أصبحت في شكلها المعروف لدينا اليوم.

المبحث الثاني

طبيعة البنوك التجارية

1- تعريف البنوك التجارية: تعددت التعريفات الواردة عن البنك التجاري ومنها:

- أي منشأه هدفها الرئيسى قبول الودائع، ومنح القروض، والقيام ببعض الخدمات المرتبطه.
- أي منشاه تتعامل بالنقود، تقبلها من العملاء فى شكل ايداعات وتحترم طلباقم فى سحبها كلها أو بعضها، وتقوم بتحصيل الشيكات لعملائها

،كما تقوم بمنح القروض او استثمار الودائع الزائدة حتى يتم طلبها من قبل اصحابها.

- أي منشأة تقوم بواحد أو أكثر من الأعمال الآتيه: قبول حفظ الأموال، تسليف النقود، منح الائتمان، إصدار بنكنوت، تسهيل تحويل النقود عن طريق الشيكات وعن طريق أدوات ائتمانيه.
- مؤسسات مالية وسيطة، تسعى إلى تحقيق الربح من خلال قيامها بقبول ودائع الأفراد والمؤسسات، واستثمار هذه الودائع خاصة في تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية، لذا يطلق عليها مؤسسات الإيداع، وهي من أهم المؤسسات المالية التي تعمل على تعبئة المدخرات الوطنية وإعادة ضخها في الاقتصاد على شكل قروض طويلة الأجل وقصيرة الأجل لتمويل الأنشطة الاستثمارية والاستهلاكية لوحدات العجز التي ترغب في إنفاق ما يزيد على دخولها.

2- النظريات المفسرة لنشاط البنك التجارى:

أ- نظرية القرض التجارى: وهى تعد أول نظرية من حيث التطور التاريخى، وهى متأثرة بالتقاليد الانجلو ساكسونية وبفكر آدم سميث منذ كتابه الشهير " ثروة الأمم".

وترى هذه النظرية: أن البنوك التجارية يجب أن تقتصر فى قروضها على "المدى القصير"، والمحافظة على السيولة والتعامل بالأوراق والمعاملات التجارية. والقروض قصيرة الأجل يجب ألا يتجاوز أجلها مدة السنة ، وأن تكون موسمية ومتكررة ومتناسبة مع تقلبات الأعمال وأسعار الفائدة . وهى لا تؤدى إلى تكوين رؤوس أموال أو المساهمة فى المشروعات، بمعنى عدم وجود طبيعتها التجارية ، وإنما تنصرف إلى الأوراق التجارية مثل الكمبيالة او السند الا ذنى أو فتح الاعتماد أو الاعتمادات المستندية.

ومن هنا جاء اسمها القروض التجارية، فهى لا تنصرف إلى المضاربة أو الأعمال أو شراء الاوراق المالية . وهى تقوم على فكرة أن القرض لا بد أن يتضمن امكانية

السداد فى المدة المقررة وبأسرع وسيلة ، فعلى سبيل المثال، شراء بضاعة معينة وتصريفها خلال مدة معينة ، فمن وجهة نظر هذه المدرسة ، هذا يحقق ثبات وتدعيم مركز البنك وضمان حقوق المودعين وتحقيق أكبر قدر من الارباح ، ولكن هذه الأفكار لم تكن تتفق مع التطور والثورة الصناعية والتقدم التكنولوجى.

ب- نظرية التبديل: وهذه النظرية أكثر تطوراً؛ حيث تمثل صورة أكثر عمومية، وتهتم بتوسيع قاعدة التوظيف أو الأصول وما تعبر عنه من عمليات؛ فهى لا ترى فى القروض التجارية أنها غير صالحة ، ولكنها تريد أن تقصر عمليات البنوك التجارية على تلك الأصول، كما لا تعتبرها الأكثر مناسبة لمركز البنك ونشاطه، فعندما يقوم البنك بعمليات عديدة من قروض القصيرة أو استثمارات فى السوق المفتوحة أو تدعيم محفظة أوراقه المالية ، ثم يطالب أصحاب الودائع بسحب أموالهم ، فإن مركز البنك التجارى لن يتأثر إذا كان يتمتع بمرونة التبديل والتحويل ، والقدرة على بيع الأوراق أو إعادة خصم بعض الأوراق الخاصة أو تسييل بعض الأصول للمحافظة على سيولته وتدعيم مركزه المالى . وهذه المرونة فى التحويل والتبديل تتوقف على تنوع وتعدد حجم الأصول والعمليات التى يقوم بها البنك.

ج- نظرية الدخل المتوقع: هذه النظرية تختلف عن نظرية القروض التجارية من حيث تشجيعها للقروض طويلة الأجل والقروض الاستثمارية وغير المتعلقة بالتمويل الجارى، وبذلك فهى تدعم الأوراق المالية الحقيقية ، وتبدأ تلك النظرية تحليلها بانتقاد نظرية القروض التجارية -القروض قصيرة الاجل- وخاصة فكرة استمرارية السيولة من خلال امكانية السداد؛ فليس هناك أيه ضمانات فى أن بعض القروض وخاصة المتعلقة بتجارة السلع تحقق إمكانية السداد فى المواعيد المقررة وتحافظ بالتالى على مركز السيولة للبنك التجارى . فلا يمكن توافر ضمان مؤكد لبيع السلع ، ناهيك عن مخاطر الإفلاس وتقلبات الاسعار ومخاطر التضخم وتغيرات مرونة الطلب وغيرها من العوامل التى قد تؤثر فى امكانية السداد واستيراد قيمة القرض.

والشئ الهام فى هذه النظرية ، هو إن منح الائتمان إو القرض يتوقف على دراسة البنك لمدى جديه العملية ، ومقدار الدخل المتوقع. فهذه الدراسة هى التى يجب إن تقود سياسة البنك نحو منح القرض إو رفضة . إما كون القرض لمده قصيرة إو لمده طويلة فليس هذا بضمانة كافية . فقد تكون هناك قروضاً للمدة الطويلة لمشروعات أو استثمارات متوقع نجاحها ، عندئذ تعطى الأولوية . ومن ثم ليس هناك أى سبب يجعل منح القروض مقتصراً على القروض التجارية، وهكذا يمكن للبنوك أن تمنح قروضها لرجال الاعمال والمستثمرين والمستهلكين والقروض العقارية والقروض الخاصة لمواجهة الاستهلاكات وغيرها.

د- **نظرية إدارة الخصوم**: وهذه النظرية الحديثة التى تختلف عن النظريات السابقة من حيث أنها تركز الاهتمام فى تبرير نشاط البنوك التجارية على جانب الأصول أو العمليات ، فالنظرية تعترف بان جانب الأصول وطبيعة تكوينه تلعب دوراً هاماً فى توفير واستمرارية السيولة فى البنك ، ولكنها ترى فى نفس الوقت ان السيولة تعتمد أيضاً على مصادر التغذية الرئيسية والأساسية ، أى على الخصوم وخاصة الودائع ، وعند التساؤل لماذا يحتاج البنك التجارى إلى السيولة ؟.

تجيب هذه النظرية بوضع سببين لذلك ، أولاً هو مخاطر طلبات السحب من جانب المودعين، وثانياً برغبة البنك لتوفير السيولة للاستجابة لرغبات طالب القرض .بمختلف أنواعها وخاصة أن مثل هذا التوظيف هو الذى يحقق الأرباح للبنك التجارى، وبالطبع من غير المتصور أن يحتفظ البنك بالودائع جامدة ودون توظيف.

وترى هذه النظرية الحديثة أنه فى حالة افتراض أن هناك طلباً للسحب من جانب المودعين أو انخفاض فى حجم الودائع، أو أن هناك طلبات عاجلة للقروض تحتاج إلى سيولة حالية . وإذا كانت التقاليد المصرفية التقليدية سوف تحتم عليها التخلص من بعض الأصول ذات السيولة المرتفعة وتحويلها إلى نقود عن طريق الخصم وإعادة الخصم إلى الأوراق التجارية أو بيع الأوراق الحكومية ، فعلى العكس من ذلك ، على البنك فى هذه الحالة أن يذهب ويشترى ما يحتاج إليه من سيولة ، فيستطيع البنك أن يقترض من

السوق النقدية من البنوك الأخرى، أو اقتراض الأموال العامة والحكومية ، أو اصدار شهادات ايداع وشهادات ادخارية متعددة الأنواع وغيرها ، وهو يستطيع أن يستخدم هذه الأموال المقترضة لمواجهة احتياجات زبائنة طالبى القروض.

وسوف يفعل البنك ذلك ويشترى السيولة التى يحتاجها مادام يتقاضى ثمناً مرتفعاً على القروض التى يمنحها يتجاوز ما دفعه من اقتراضات ، محققاً بذلك الأرباح التى يريدها . وهذه السياسة هى التى تفسر فى العصر الحاضر زيادة الودائع ما بين البنوك Interbank Deposits ، وتنوع وتعدد اشكال الودائع، وشهادات الادخار والايداع المختلفة والاختلاف فى اسعارها ونمو عمليات البنوك وتوافر السيولة.

المبحث الثالث

وظائف البنوك التجارية

مع التقدم الاقتصادى الهائل الذى يشهده العالم ، فإن البنوك التجارية أصبحت تقوم بالعديد من الوظائف على نطاق أوسع مما كانت تقوم به من قبل وأصبحت تتحمل مسئوليات كبيرة فى المجال الاقتصادى للدولة ، ومن بين هذه الوظائف:

1- قبول الودائع: تعد الودائع قوام حياة البنوك التجارية والمصدر الرئيسى لاموالها، حيث تقوم هذه البنوك بقبول الودائع من عامة الأفراد ومن الشركات ومن المؤسسات من خلال فتح حسابات الودائع لعملائها وتحويل النقود الحاضرة إلى ودائع. والودائع فى نفس الوقت من خلق الجهاز المصرفى، فهى مصادر للأموال بالنسبة لبنك بمفردة وهى نتاج النشاط بالنسبة لمجموعة البنوك متضافرة . والودائع هى أبهى صور الائتمان، فما هى إلا تعهد مصرفى بالدفع وهى على أنواع شتى ، فهناك الودائع بالعملة المحلية والودائع بعملات اجنبية. ومن أشكال الودائع:

أ- ودائع تحت الطلب Demand Deposits -حساب جارى-:

وهى الودائع التى تتيح لصاحبها حق سحب جزء منها -أو سحبها كلها- فى أى وقت يشاء ، ومن الممكن أن يتم السحب فى شكل سحب نقدى ، سحب بشيكات او تحويل مباشر لحسابات اخرى.

وقد كانت الودائع الجارية فى بداية عمل البنوك التجارية هى اهم انواع الودائع ، فقد تعددت انواعها واشكالها مع تطور اعمال الوساطة المالية بفضل التقدم التكنولوجى.

ومن أهم خصائص هذه الودائع أو هذا الحساب هو:

- أن هذه الودائع قابلة للدفع بواسطة البنك عند الطلب ، وللعميل الحق بالسحب من حساب الودائع بواسطة الشيكات.
- يمكن للبنك ان يمنح العميل حق السحب بما يزيد عن مقدار ماله من ودائع تحت الطلب Overdraft ، ويعنى ذلك انه يمكن الاتفاق على ان تتجاوز قيمة الشيكات المسحوبة حداً متفق عليه يتجاوز مقدار الحساب الجارى الدائن للعميل، وعادة فان البنوك لا تقوم بدفع أى فائدة على الرصيد الدائن لهذا الحساب.
- إن العلاقة بين البنك والعميل ، بالرغم من انها من الناحية القانونية هى علاقة بين مدين ودائن ، الا انها من الناحية العملية هى علاقة لصيقة أى بمثابة علاقة شخصية مبنية على الثقة والسرية. والدفع من حساب الودائع تحت الطلب –سواء أكان نقداً او بشيكات– يتم فى اى فرع من فروع البنك ، وفى حالة تجاوز العميل لرصيدة الدائن ، فان البنك يتقاضى فائدة على الرصيد المدين . اما اذا تجاوز العميل رصيد حسابه الجارى الدائن دون سابق اتفاق بينه وبين البنك، فان العميل يعرض نفسه للجزاء القانونى المترتب على تحرير شيك بدون رصيد.

وعادة البنوك تمنح ائتمانها بطريقتين:

الأولى: هى ان يقوم البنك بدفع قيمة القرض للمقترضين مرة واحدة او على دفعات فى شكل نقود قانونية من كمية النقود القانونية التى فى حوزته من قبل وداخل خزائنه . وفى هذه الحالة يكون كل ما يحدث هو مجرد عملية نقل مبلغ من النقود من

حوزة المقترض دون ان يطرأ اى تغيير على اجمالى كمية النقود المقروضة التى كانت موجودة من قبل هذه العملية الائتمانية.

الثانية: هى ان يقوم البنك باعطاء المقترض الحق فى ان يسحب عليه مبالغ فى حدود قرضه وذلك بواسطة الشيكات او الحوالات، والمقترض يمكنه استخدام هذه المبالغ بواسطه الشيكات والحوالات فى تسديد قيمة المبلغ والخدمة التى يريد الحصول عليها تماماً، كما لو استخدم النقود القانونية طالما ان الشيكات والحوالات كالنقود القانونية تقبل وتستخدم للدفع والسداد . هنا نجد مجموعة من المدفوعات قد تمت دون استخدام النقود القانونية وذلك باستخد ام نقود اخرى خلقتها البنوك هى نقود الودائع اى رصيد المقترض او الودائع التى خلقها البنك بقيوده المحاسبية فى الدفاتر .

وهكذا يتضح خطأ الاعتقاد بان مصدر الودائع المصرفية الوحيد هو ايداع الأفراد ارصدقم النقدية فى صورة نقود قانونية لدى البنوك، اذ ان الودائع الاصلية التى تنشأ لدى هذه البنوك لا تمثل سوى نسبه محدودة من مجموعة الودائع القابلة للسحب لدى الطلب.

ولما كانت الودائع هى المصدر الرئيسى للأموال فى البنوك، ولما كانت هذه الودائع هى مصدر الاقراض والاستثمار ، فان كل بنك يحاول أن ينمى ودائعه بشتى الطرق ، اذ ان البنوك التجارية تستطيع ان تنمى ودائعها من خلال دفع فوائد للمودعين وهذه طريقة مباشرة، كما يمكنها تنمية ودائعها من خلال فائدة مستترة وذلك بمزيد من التسهيلات للمودعين ، مزيد من الخدمات المجانية ، مزيد من الخدمات الرخيصة وربما مكافأت وجوائز او خدمات اخرى متنوعة.

على سبيل المثال تنص معظم القوانين المصرفية على عدم دفع فوائد على الحسابات الجارية خشية قيام منافسة بين البنوك تخل بالنظام المصرفى والمالى او بتوجيه الأموال إلى مدن بعينها او بنوك بعينها ، كما ان منع البنوك من دفع فوائد على الحسابات الجارية يشجعها على التوصل إلى مصادر جديدة للودائع غير الودائع تحت الطلب.

وهناك العديد من المحاولات تسعى اليها البنوك التجارية لتنمية الودائع تحت الطلب منها:

- خدمة تحصيل الشيكات المقدمة اليها من عملائها، حيث تدخل البنوك فى شبكة قومية لتحصيل الشيكات من خلال ما يعرف" بغرفة المقاصة."
- التحويل البريدى والرقمى الالكترونى للاموال ، حيث تقوم البنوك التجارية بخدمة عملائها وذلك بتوفير نظام التحويل للاموال سواء بالبريد او بالبرق او بالحسابات الالكترونية عن طريق اتصال اجهزة الكمبيوتر ببعضها فى البنوك المشتركة فى النظام.
- الالات المصرفية الاتوماتيكية المعروفة باسم (ATM) حيث تقدم مجموعة كبيرة من الخدمات المصرفية للعملاء يمكن من خلالها سحب نقدية من الحسابات الجارية او حتى من الاعتمادات المفتوحة ، او ايداع نقدية فى الحسابات الجارية، ايداع شيكات للتحصيل ، تحويل اموال لحسابات اخرى ، دفع اقساط ، او طلب رصيد لحساب او كشف حساب التعامل مع هذه الآلة من خلال استخدام العميل بطاقة بلاستيكية مدون بها رقم الحساب وتاريخ صلاحية البطاقة وبيانات اخرى ، وهذه الخدمة توفر وقت العميل على الشباك، او تقديم هذه الخدمه فى غير ساعات العمل او فى مكان ليس به فرع للبنك.
- تحاول بعض البنوك التجارية محاسبة اصحاب الحسابات الجارية باتعاب عن الخدمات المصرف ية اقل مما تحاسب عليه الآخرين الذين ليس لهم حسابات جارية ، خاصة اذا كانت حساباقم الجارية ذات ارصدة كبيرة ومجمدة او قليلة الحركة ، ويعتبر هذا الفرق نوع من الفوائد غير المدفوعة بشكل مباشر لاصحاب الحسابات الجارية.
- أن البنوك التجارية عندما تقوم باختيار أماكن لفروعها بحيث تستطيع ان تصل إلى العملاء وتكون قريبة منهم ، فهذه الحدمة لها بعدين لراحة

العملاء ، الأول هو سهولة الصرف والايداع والثانى هو سهولة القيام بالخدمات المصرفية الاخرى وسهولة الاتصال بالمسئولين فى البنك لتنفيذ الامور المعقدة او غير الروتينية ، وذلك من خلال استخدام الحاسبات الآلية فى صرف الشيكات مع عدم مضاهاة امضاء العميل على الشيك ، للامضاء المحفوظة لدى البنك ، وهكذا اصبحت البنوك تعلن عن نفسها بانها " بنوك كل الخدمات."

- تقدم بعض البنوك خدمات خاصة مثل فتح حسابات بارقام دون ان يكون اصحابها معروفين للغير ويطلق عليها حسابات سرية وهذا النظام ابتكرته بعض البنوك السو يسرية وفى هذه الحالة يكون اصحاب هذه الحسابات غير معروفين الا لمدير البنك او لمساعدة ويكون التعامل معهم برقم الحساب فقط. وقد تنتقل البنوك إلى عملائها فى منازلهم ومعهم قيمة الشيكات او خطابات الضمان التى طلبوها بالتليفون ، وهذه الخدمات لا تقدم الا لعملاء معينين بالذات تكون حساباتهم الجارية كبيرة مع البنك . كما تسعى بعض البنوك إلى تأجير خزائنها برسوم اقل لاولئك الذين يحتفظون بحسابات كبيرة، إلى غير ذلك من الخدمات المصرفية والمالية.
- تقديم هدايا ومكافأت فى المواسم لعملائها ، كما تسعى كثير من البنوك للقيام ببرامج دعاية من خلال دعوة الصحفيين ورجال الاعلام لتشجيعهم عن الكتابة عنها وتصوير حلقات خاصة بها ، كما تسعى بعض البنوك إلى استخدام البريد المباشر من خلال ارسال خطابات لعملاء جدد لتعريفهم بخدمات البنك.

ب- الودائع لأجل Time Deposits: وهى ودائع محددة المدة ، ومستندها هو قيد فى دفاتر البنك التجارى ، وتكفل لصاحبها حق الحصول على فائدة يختلف سعرها باختلاف الاجل ، وقد يكون هذا السعر ثابتاً او متغيراً.

واهم خصائص حساب الودائع:

- ان رصيد الحساب الدائن لهذا النوع من الودائع يمكن سحبه أو السحب منه بناء على طلب شخصى من العميل وذلك بعد مده معينة من تقديم هذا الطلب.
- ان العميل ليس له الحق فى استخدام هذه الشيكات فى مثل هذا الحساب من الودائع.
- ان البنك يمنح فائدة على اقل رصيد دائن لهذا الحساب خلال فترة معينة ، ومقدار سعر الفائدة على هذا الرصيد يختلف من وقت لآخر.
- ان البنك لا يتقاضى اى مصاريف كعمولة على هذا الحساب.
- يناسب هذا الحساب هؤلاء العملاء الذين يرغبون فى ان يكسبوا فائدة ولكنهم فى الوقت نفسه يكونوا فى حاجة إلى السحب نقدا بسرعة معقولة وعادة ما يقوم البنك باعطاء العميل " دفتر" يوضح به حركة الحساب ويقدم العميل هذا الدفتر فى حالة السحب والايداع.

ويتخذ حساب الودائع لاجل عده اشكال وقد يسمى كذلك بعدة تسميات مختلفة، فبعض الودائع لاجل قد تكون لمده لا تقل عن سنه بحيث ان العميل لا يستحق اى فائدة اذا قام بسحب مبلغ من الوديعة خلال السنة . وقد تطول مدة الوديعة عن ذلك فتصل إلى ثلاث سنوات او تكون لمدة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات على ان يختلف سعر الفائدة الذى يمنح للعم يل حسب سحب العميل من الوديعة.

فيختلف السعر الممنوح للعميل فى حالة اذا لم يتم الس حب من الوديعة خلال ثلاث سنوات عنه اذا لم يتم السحب خلال سنتين او سنة . وفى بعض اشكال الودائع لاجل تسمح البنوك للعميل بالسحب فى اى وقت على الا تحسب الفائدة المستحقة للعميل الا على اقل رصيد لحساب الودائع لاجل خلال الشهر او السنة.

وودائع التوفير او الودائع الادخارية هى احد اشكال الودائع لاجل ، ومثل هذا الحساب انما يكون مخصصاً اساساً لصغار المدخرين ، وعادة يكون سعر الفائدة على هذا الحساب منخفض ، لانة عادة لا يطلب البنك اخطار مسبق على السحب من هذا النوع

من الودائع . وتعد هذه الودائع غير جارية ولكنها ليست محدد ة المدة وتتيح لصاحبها السحب فى اى وقت ومستندها هو دفتر التوفير الذى يقدمه البنك لصاحب الحساب ويسجل فيه حركة السحب والايداع ويكفل لصاحبها حق الحصول على فائدة على الرصيد القائم ولكن بسعر اقل من سعر الفائدة على الودائع لاجل.

ونظراً لان ودائع التوفير موضوعه لدى البنك لاغراض التوفير، فان البنوك التجارية تنظر اليها عادة على انها ودائع وسط بين الودائع تحت الطلب وبين الودائع لاجل ، ولذلك فهى تعطى عليها فوائد تكاد تقترب من الفوائد على الودائع لاجل ، على الرغم انه ليس لها استحقاق محدد.

كما يوجد ما يسمى بالودائع باخطار ، وهى ودائع غير جارية تدر عائداً ويمكن لصاحبها سحبها فى اى وقت بشرط اخطار البنك مقدماً قبل موعد سحبها بفترة يتفق عليها . كما ظهرت اشكال اخرى مثل شهادات الادخار وشهادات الاستثمار ، ولكن ربما كانت شهادات الايداع هى اهم الاشكال الجديدة التى ابتدعت فى عالم الوساطة المالية للحصول على الأموال . واذا كانت شهادات الادخار والاستثمار هى ايضاً ودائع غير جارية ولكنها محددة المدة والمبلغ وتكفل لصاحبها الحصول على فائدة تختلف حسب المدة، واحياناً المبلغ ، ويجوز سحبها قبل حلول الاجل ولكن مقابل خصم معين.

بينما فى حالة شهادات الايداع وهى عبارة عن ودائع ذات استحقاق محدد ، وهى شهادة تثبت ايداع مبلغ معين لفترة تحدد سلفاً ، تكون محددة القيمة بمبالغ كبيرة وتتيح لصاحبها الحصول على سعر فائدة اعلى من الودائع الاخرى ويمكن تداولها فى السوق النقدية . ولذلك يستطيع البنك التجارى بتصميمة وترويجة لشهادات الايداع ان يوسع مصادر ودائع الاجل ، كما يستطيع ان يدبر متوسط الاستحقاقات لهذه الشهادات . حيث ان البنك اذا لم يكن يدفع اعلى فائدة على ودائع التوفير يستطيع ان يدفع الفائدة على شهادات الايداع – الاستثمار/ الادخار– بنسبة معينة لكى يشجع اصحاب التوفير إلى التحويل إلى شهادات الايداع ذات الاستحقاق المحدد.

واذا كانت شهادات الايداع هى أهم الاشكال الجديدة التى ابتدعت فى عالم الوساطة المالية للحصول على الأموال ، حيث يعتبر البنك الاهلى المصرى أول من ابتكر شهادات الاستثمار.

ج- **الودائع الائتمانية** : وهى ليست نتيجة ايداع حقيقى ، وانما هى ناشئة عن فتح حسابات ائتمانية ، واستخدام هذا الائتمان من جانب الافراد والمشروعات للقيام بنشاطهم الاقتصادى ، واحتمال تقدم اصحاب الشيكات المسحوبة على هذه الحسابات للمطالبة بسداد قيمتها.

2- خلق النقود: تعد أحد الوظائف الهامة التى تميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الاخرى. وصوف نتناولها فى المبحث التالى.

البنوك التجارية وعملية خلق النقود Creation of Money:

لكي ندرك ما تعنيه عملية خلق النقود لا بد من تعريف المفهومات التالية:

1-الوديعة الأولية: هي الوديعة التي تودع في بنك تجاري للمرة الأولى أي أنها غير مسحوبة من بنك تجاري آخر.

2-نسبة الاحتياطي القانوني: هي نسبة معينة يحددها البنك المركزي يحتفظ بها البنك التجاري بشكل نقود سائلة (احتياطي) من كل وديعة تودع فيه.

فعندما تكون هذه النسبة 10% (مثلا)، فإن هذا يعني أنه إذا أودعت وديعة مقدارها 200 دينار في بنك تجاري معين، فلا بد وأن يحتفظ بـ 200 × 10 =20 ديناراً بشكل نقود سائلة لدى البنك المركزي احتياطاً يسمى الاحتياطي القانوني لا يستطيع البنك التجاري أن يتصرف بهذا الاحتياطي في أية حالة من الأحوال ولا في أي وقت من الأوقات.

والآن، لكي ندرك الكيفية التي يتم بها خلق النقود بوساطة البنوك التجارية، دعنا نتصور المثال التالي:

نفرض وديعة أولية مقدارها 100 دينار وأن نسبة الاحتياطي القانوني 10%، وأن كل شخص سيحصل على قرض سيودعه بأكمله لحسابه في بنك تجاري. في هذه الحالة يمكن تلخيص ما سيحدث بوساطة سلسلة البنوك التجارية بالجدول التالي:

البنك	الوديعة المودعة فيه	الاحتياطي القانوني (10%)	(دنانير) اتلمتبقي من الوديعة الذي يمكن للبنك إقراضه للغير
الأول	100	10	90
الثاني	90	9	81
الثالث	81	8.1	72.9
الرابع	72.9	7.29	65.61
الخامس	-----	-----	-----
الإجمالي للنظام المصرفي	1000.00	100.00	900.00

يلاحظ من الجدول السابق أنه باستمرار العملية السابقة سيتناقص حجم الوديعة تدريجيا إلا أننا نرى أن الحجم الكلي للإيداع في البنوك الأربعة الأولى فقط 100+90+81+ 72.9= 343.9 دينار وبالطبع أن هذا الحجم سيزداد باستمرار العملية في البنوك التالية (الخامس والسادس والسابع، وهكذا...)، كل هذا الائتمان حدث نتيجة لوديعة أولية مقدارها 100 دينار فقط أودعت في البنك الأول. أي أن الوديعة الأولية تضاعفت نتيجة لعمليات الإقراض والإيداع المتتالية.

ويطلق على عدد المرات التي تتضاعف بها الوديعة الأولية مضاعف الائتمان المصرفي (حص)، والذي ما هو إلا مقلوب نسبة الاحتياطي القانوني، أي أن مضاعف الائتمان المصرفي.

$$\text{(مض)} \quad \frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي القانوني}}$$

وعليه، فإنه من مثالنا السابق فإن مضاعف الائتمان المصرفي يكون مساوياً

$$\frac{1}{\frac{10}{100}} = \frac{100}{10} = 10$$

وهذا يعني أنه لو استمرت العملية الموضحة بالجدول السابق فإن الوديعة الأولية ستتضاعف عشر مرات، أي أن:

الحجم الكلي للائتمان (وبضمنه الاحتياط القانوني) في جميع البنوك= الوديعة الأولية× مضاعف الائتمان.

= 100×10= 1000 دينار

ولما كان الحجم الكلي للاحتياطي القانوني

=1000× 100 = 100 دينار

فالحجم الكلي للقروض = 1000 − 100 = 900 دينار

يتضح من المثال السابق أن قيمة مضاعف الائتمان تتوقف على نسبة الاحتياطي القانوني، والعلاقة بينهما عكسية، فكلما كبرت نسبة الاحتياطي والعلاقة بينهما عكسية، فكلما كبرت نسبة الاحتياطي القانوني قلت قيمة المضاعف، والعكس صحيح.

وبعبارة أخرى، كلما زادت نسبة الاحتياطي القانوني قلت مقدرة البنوك التجارية على خلق الودائع (خلق النقود)، والعكس صحيح. ولهذا السبب فإن تحديد نسبة الاحتياطي القانوني هي من اختصاص البنك المركزي الذي يحددها وفقاً لسياسة

التغير في حجم الائتمان التي يراها مناسبة لمصلحة الاقتصاد الوطني والظروف الاقتصادية السائدة. وسنتناول هذا الموضوع تفصيلاً في الفصل التالي الخاص بالبنوك المركزية والسياسات النقدية.

3- منح القروض والسلفيات: البنوك التجارية هى عضو هام فى سوق الائتمان. ويمكننا بايجاز ان نشير إلى انواع القروض التى تمنحها البنوك والتى تتخذ احد الاشكال الآتية

أ- **قروض- نقود- تحت الطلب Loans (Money)at Call**: وهى عبارة عن قروض تمنح لفترة قصيرة جداً ، وعادة ما تمنح هذه القروض إلى بيوت الخصم ، وتتعهد هذه البيوت بسداد هذه القروض وذلك بمجرد اخطار من البنك وذلك فى مدة 24 ساعة.

ب- تجاوز السحب عن مقدار الرصيد الدائن للحساب الجارى –السحب على المكشوف Overdraft: حيث أن الاتفاق على السماح بالتجاوز فى السحب عن الرصيد الدائن للحساب الجارى للعميل، هى احد الوسائل الشائعة فى الاقتراض من البنوك التجارية . ويرى العميل ان هذه الطريقة سهلة فى الاقتراض حيث يسمح له ان يتجاوز فى السحب من حسابه الجارى مقدار رصيده الدائن ويصبح هذا الحساب مديناً حتى رقم يتفق عليه من البنك مسبقاً. والفائدة التى تحصل على رصيد المدين انما تحسب على اساس الرصيد اليومى للحساب ، فان العميل يكون لديه ميزة ان يدفع الفائدة عن المقدار الفعلى المقترض من يوم ليوم وليس على مقدار القرض عن كل فترة.

ومثل هذا النظام انما يناسب خاصة التجار الذين يكون اقتراضهم بغرض تمويل رأس المال العامل الذى عادة ما يتذ بذب من يوم إلى يوم فى حدود معينة .

كما ان العميل لا يدفع فائدة الا عن النقود التى يستخدمها فعلا فى نشاطة ، وذلك على خلاف القروض الاخرى التى يلتزم فيها المقترض بدفع الفائدة على قيمه القرض بالكامل وذلك من تاريخ منحة.

ج- **الخصم Discounting**: وهى تعتبر طريقة خاصة للاقتراض ذات خصائص معينة ، وقد لا يعترف بها من اول وهلة على انها عملية اقتراض ، الا ان فى جوهرها شكل من اشكال الاقتراض.

والقرض يتم فى هذه الحالة عن طريق تقديم العميل الكمبيالة Bill of Exchange او السند الاذنى Promissory note إلى البنك الذى يقوم باقراض العميل القيمة الاسمية لهذه الاوراق بعد ان يتقاضى البنك مصاريف خصم هذه الاوراق .وتكون هذه الاوراق بمثابة ضمان للقرض ولذلك يطلب البنك من العميل تظهير هذه الأوراق.

4- استخدام نظام الشيكات: تقدم البنوك التجارية خدمة هامة وذلك بتوفير وسيط فى التبادل غير مكلف هو الشيكات ، ففى العصر الحديث فان الصفقات التجارية يفضل اتمامها عن طريق الشيكات؛ فهى اكثر ملاءمة من السداد النقدى، حيث يعتبر الشيك اكثر ادوات الائتمان تقدماً . وفى حدود العلاقة القائمة بين البنك والعميل ، فان هناك واجباً على البنك ان يقبل الشيكات المسحوبة عليه بواسطة عميلة وذلك فى حدود الرصيد الدائن لهذا العميل او فى حدود الحد الاقصى لتجاوز رصيد الحساب الدائن .

واحد الشروط اللازم توافرها فى الشيك هو ان يكون غير مشروطاً ، فاذا كان امر الدفع معلقاً على شرط معين ، فان هذا المحرر لا يعتبر شيكاً ، كما انه يجب ان يكون هذا الامر كتابة.

5- المعاملالات الدولية:

- تمكن مصدرى البضاعة من الحصول على ثمنها باسرع ما يمكن بعد تصدير البضاعة.
- تمكن مستوردى البضاعة من تأجيل الدفع حتى يتم تسليمها.
- تمكن التجار من تأجيل الدفع حتى يحصلوا عل ثمنها، ويتحقق ذلك عن طريق خصم الكمبيالاة او تحويلها.

ولهذا ففى المعاملات الدولية فان اما المصدر او المستورد سيتعامل بعملته تاركاً للطرف الاخر ان يتحمل مخاطر الصرف الاجنبى .ولذلك فالمستورد يفضل ان يحدد مقدار مسئولية من يستطيع على ضوء ذلك ان يحدد السعر الذى سيتم به شراء البضاعة المستوردة، وبالمثل فان المصدر يرغب فى تحديد مقدار ايراداته من المبيعات لانه قد يتحمل خسارة ما فى حالة انخفاض قيمة العملة الاجنبية .

والمعاملات الدولية تتم عن طريق حسابات نقود العملاء المحتفظ بها فى الخارج، والدفع من هذه الحسابات انما يتم بواسطة البنك نيابة عن العميل ويكون ذلك عن طريق التحويل بالبريد او التلغراف او عن طريق اصدار الحوالات، او عن طريق الكمبيالات الدولية، وهى اكثر الطرق اهمية فى مجال تمويل الصادرات هى تحصيل وتداول الكمبيالات .

والكمبيالات التى تستعمل دولياً يمكن تقسيمها إلى كمبيالات مصرفية Bank Bills ، وكمبيالات تجارية Trade Bills .

اما الكمبيالات المصرفية فانما تستعمل ، بدرجة كبيرة فى تسويق المديونيات الدولية عنها فى المعاملات الداخلية، بينما الكمبيالات التجارية هى التى تسحب بواسطة منشأة تجارية او تاجر فرد على منشأة اخرى او تاجر اخر وعادة لا تتداول فى اى سوق خصم وانما يتحملها البنك ويقوم بتحصيلها والذى يقوم بشرائها من المالك الأول .

وهناك ايضا نظام القبول والذى يكون مناسباً من وجهه نظر البنك، حيث نارداً ما يتخلى البنك عن نقود فعلية، حيث تكون العملية كلها مبنية على الائتمان المصرفى وليس على اساس الدفع النقدى .

ويقوم البنك بتقاضى عمولة نتيجة لاستخدام السمعة التى تمتع بها، ويحصل البنك على عمولة قبول نظير السماح باستخدام اسمه وسمعته، والتكاليف الكلية للتمويل بالنسبة للشركات التجارية تتكون من عمولة القبول التى يحصل عليها البنك مضافاً اليها تكلفة خصم الورقة. وفى بعض الاحيان تكون هذه الوسيلة ارخص من الحصول على

قرض عادة من البنك، والميز ة هى ان قبول البنك انما يكون بمثابة اقراض لاسمه بدلاً من اقراض نقود .

وهناك العديد من الوسائل الاخرى مثل الاعتمادات المستندية Documentary credits، وهى وسيلة للحصول على الايراد من الصادرات، حيث يطلب المستورد الاجنبى من بنكه منحه خطاب ضمان يرسل إلى البنك المراسل من دولة المصدر مع طلب تسليمه إلى المصدر. ايضاً مثل التحويلات النقدية الدولية يستطيع بواسطتها البنك ان يرسل التحويلات النقدية إلى عملائه فى الخارج اما بواسطة البريد، او التلغراف او بالتلكس او بالحوالات .

هناك ايضاً الصرف الاجل Forward exchange حيث اجراءات التسوية عن طريق البنوك تحقق بعض الحماية من مخاطر تقلبات سعر الصرف ومخاطر الخسارة الناتجة من تقلبات سعر الصرف والتى يمكن تقليلها عن طريق عقود الصرف الاجلة، حيث هى عبارة عن اتفاق بين بنك وعميل او بين بنك وبنك اخر حيث يتفق احد الطرفين على ان يورد ليتسلم الطرف الثانى قدراً من العملة الاجنبية اما فى تاريخ مستقبل محدد او فى فترة تقع بين تاريخيين محددين وذلك بسعر يتفق عليه وذلك عند توقيع الاتفاق .

وهناك كذلك الشيكات السياحية Travelers' Cheques : وهي التى يتم اصدارها بغرض خدمة المسافرين إلى الخارج من الافراد، وهى الطريقة المعتادة التى يمكن للمسافرين ان يحملوا معهم النقود اللازمة لنفقاقم فى الخارج. وعادة فان البنوك لا تتقاضى اى عمولة على عملية مبادلة الشيكات السياحية بالعملة المحلية ولكن البنك يحصل على ارباحه من هذه العملية من سعر الصرف الذى يتم على اساسه مبادلة خدمة الشيكات وحالياً نادراً ما يرفض بنك او طرف ثالث الشيكات السياحية او يرفض قبولها فى السداد .

واهم مميزات الشيكات السياحية هى البساطة، القبول العام، غير مكلفة والامان النسبى فى عملها من حمل النقود، وهى ملائمة للمسافر الكثير التنقل من مكان لاخر، كما ان الفن ادق والمحلات تعودت على قبول الشيكات السياحية فى السداد

6- الخدمات الاخرى للبنوك: وهناك خدمات اخرى للبنوك التجارية يمكن ادراجها تحت عنصرين اساسيين:

أ- خدمات البنك كوكيل للعملاء، حيث تقوم البنوك بتحصيل ودفع الفوائد والارباح والاشتراكات والايجار او اى مدفوعات او مقبوضات دورية مثل اقساط التأمين، وعادة ما تتقاضى البنوك عمولة مقابل قيامها بمثل هذه الخدمات، كما ان فى بعض دول العالم، فان البنوك تستخدم خبراء الضرائب وذلك لاعداد الاقرارات الضريبية للعملاء ولتمثيلهم امام مصلحة الضرائب والقيام بالمعاملات المالية بين مصلحة الضرائب وبين العملاء، كذلك يقوم البنك بوظيفة المراسل او الوكيل الممثل للعميل، ففى كثير من لدول كمقوم البنوك باستخراج جوازات السفر للعملاء والتأمين على المسافرين وعلى عقاراهم اثناء سفرهم والقيام بتسلم الخطابات نيابة عنهم اثناء غيابه فى الخارج .

ب- خدمات النفع العام، حيث تقوم البنوك بخدمة الحكم فيما يتعلق بسمعة العميل ومركزه المالى، كما تقوم بوظيفة الضامن للعميل، كذلك توفير الخزانات الامنة ليحتفظ العملاء بداخلها بالاشياء الثمينة والاوراق الهامة، حيث تقوم البنوك فى بعض الدول بالاحتفاظ بالوصايا الخاصة بالعملاء وتنفيذ هذه الوصايا فى حالة الوفاة، كذلك تقوم بتجميع وتبويب ونشر الاحصاءات المتعلقة بالنشاط الاقتصادى والبيانات المفيدة لرجال الصناعة والتجارة ورجال الاعمال عامة، كما ان بعض البنوك تقوم باصدار مجلات علمية او نشرات تحوى بحوثاً فى نواحى النشاط الاقتصادى المختلفة .

المبحث الثالث

إدارة ربحية وسيولة البنك التجاري

البنوك التجارية كغيرها من منشآت الأعمال، هدفها النهائي هو تحقيق أقصى ربح ممكن لملاكها أو حملة أسهمها. وهي تعتمد في تحقيق ذلك، على ثقة جمهور المتعاملين معها في سلامة مركزها المالي، أي قدرتها -وتحت جميع الظروف- على الوفاء بالتزاماتها تجاه عملائها.

ومن الناحية العملية، نجد أن هناك تعارض ظاهر بين هذين الهدفين، ويتضح ذلك جليا إذا ادركنا أن على البنك أن يحتفظ بدرجة مناسبة من السيولة لمقابلة طلبات المودعين، غير أن تحقيق ذلك لا يكون إلا على حساب التضحية بالعوائد التي تدعم ربحيته. وعلاوة على ذلك، فإن العوائد المرتفعة دائما مرتبطة بالاستثمارات طويلة الأجل، المعروفة بانخفاض السيولة.

لذلك، فإن الإدارة الناجحة للبنوك تسعى لتأمين التوازن بين هدفي السيولة والربحية، من خلال خلق درجة عالية من التوافق بين "هيكل موجودات البنك" -الاستثمارات- و"هيكل مطلوباته" -الودائع-.

1-مكونات ميزانية البنك التجاري: تتكون ميزانية البنك التجاري (Bank Balance Sheet) من جانبين هما:

- جانب الموجودات، أو الأصول (Assets): والتي تمثل استخدامات البنك للأرصدة النقدية المتاحة. وتعتبر الموجودات ثروة يمتلكها البنك، أو مستحقات قانونية للبنك لدى الغير.
- جانب المطلوبات، أو الخصوم (Liabilities)، والتي تمثل الموارد النقدية للبنك. والمطلوبات هي عبارة عن مستحقات للغير على البنك

لذلك، فإن ميزانية البنك توضح المصادر التي يحصل منها البنك على موارده، وكيفية استخدامه لهذه الموارد، كما توضح المركز المالي للبنك، ومستوى ما يتمتع به

البنك من أمان تعكسه سيولة البنك (Bank Liquidity)، أي مدى قدرته على تحويل موجوداته إلى نقود سائلة لمواجهة طلبات السحب على ودائع العملاء.

واستنادا لنظام القيد المحاسبي المزدوج (Double Entry)، فإن موجودات البنك تكون دائما مساوية لمطلوباته، لذلك، يمكن التوصل إلى المعادلات الثلاث التالية:

-الموجودات = المطلوبات + حساب رأس المال.

-حساب رأس المال = الموجودات – المطلوبات.

-المطلوبات = الموجودات – رأس المال.

فالذي يحقق المساواة بين الموجودات المطلوبات هو صافي حقوق الملكية (Net Worth)، وهو عبارة عن فائض مستحقات المالكين عن القيمة الاسمية للأسهم (رأس المال).

أ- **الموجودات**: تتكون الموجودات من ستة مصادر رئيسة هي:

- النقود المحفوظة في خزينة البنك Vault Cash.
- الأرصدة القابلة للتحصيل Cash in Process of Collection، مثل الشيكات والحوالات.
- أذونات خزانة (Treasury Bills).
- القروض قصيرة الأجل.
- الأوراق التجاري (Commercial Papers).
- القروض والاستثمارات الطويلة الأجل.

ب- **المطلوبات**: لها أربعة مصادر رئيسة هي:

- رأس المال، الذي يمثل التزام البنك تجاه حملة الأسهم، ويعتبر من أهم الموارد الذاتية للبنك.
- الاحتياطيات، التي تمثل الاحتياطي القانوني الذي يحدده البنك المركزي، وكذلك نسبة من الأرباح التي لا توزع على المساهمين لتكوين ما يسمى بالاحتياطي الخاص للبنك.

- الودائع، التي تمثل أهم الموارد غير الذاتية للبنك.
- القروض من البنوك الأخرى، أو البنك المركزي.

(جدول 1)

الموجودات	المطلوبات
1.النقود بخزينة البنك	1.رأس المال
2.أرصدة قابلة للتحصيل	2.الاحتياطيات (أ) احتياطي قانوني (ب) احتياطي خاص
3.أذونات الخزانة	3.الودائع: (أ) ودائع تحت الطلب (ب) ودائع لأجل (ج) ودائع ادخارية
4.القروض قصيرة الأجل للعملاء	4.قروض البنك من البنوك الأخرى ومن البنك المركزي
5.الأوراق التجارية: السندات المخصومة	5.مطلوبات أخرى
6.الأوراق المالية: سندات الحكومة وأسهم وسندات الشركات	
7.موجودات أخرى	

مكونات جانبي الموجودات والمطلوبات في ميزانية البنك التجاري

2- تحليل موجودات البنك: يتضح من الجدول السابق أن جانب الموجودات من الميزانية يعكس تنوع الوظائف التي يقوم بها البنك التجاري، أي كيفية استخدام موارده وتنويع موجوداته بما يضمن له تعظيم أرباحه والاحتفاظ بنسبة معقولة من

السيولة لمواجهة طلبات الدائنين، وخاصة المودعين الذين قد يرغبون في السحب النقدي من ودائعهم في أي وقت.

فلابد للبنك من توخي الحذر في عملية المفاضلة (Trade - off) بين تحقيق أقصى الأرباح الممكنة وبين الاحتفاظ بنسبة معقولة من السيولة؛ وذلك لأن الربحية والسيولة هما هدفان متعارضان؛ فالاحتفاظ بنسبة عالية من السيولة معناه حرمان البنك من فرصة تحقيق بعض الأرباح الاستثمارية بسبب احتفاظه باحتياطات زائدة عاطلة. أما إذا قرر البنك استغلال معظم موارده في منح القروض والاستثمارات، فقد تؤدي هذه السياسة إلى تحقيق أرباح كبيرة، ولكنها تتحقق على حساب انخفاض السيولة واحتمال تعريض البنك إلى مخاطر كبيرة. ويمكن تقسيم موجودات البنك التجاري إلى ثلاثة أقسام فيما يتعلق بالتعارض بين عاملي الربحية والسيولة.

أ- **الموجودات السائلة:** وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي:

- نقود بخزانة البنك: وتضم نقود الخزانة (Vault Cash) مبالغ من العملة الورقية والمعدنية المحلية والأجنبية التي يحتفظ بها البنك لغرض صرف قيمة الشيكات المسحوبة على حسابات عملائه ومواجهة السحوبات النقدية للعملاء. وتسمى هذه النقود بالاحتياطي النقدي (Cash Reserve).
- ودائع المراسلين: وهي النقود بالعملات الأجنبية التي يحتفظ بها البنك في حساباته في البنوك في الدول الأخرى أو لدى البنوك المراسلة (Correspondent Banks). ويعتمد البنك على هذه الودائع في مقابلة طلبات التحويلات الخارجية وطلبات سداد قيمة الواردات وصرف الشيكات السياحية للعملاء.
- ودائع لدى البنك المركزي: تعتبر هذه النقود أيضا جزءاً من الاحتياطي النقدي. حيث يجب على البنوك الاحتفاظ بنسبة معينة من قيمة الودائع على شكل نقد سائل لدى البنك المركزي ويطلق عليه "الاحتياطي

القانوني". وتختلف هذه النسبة من قطر لأخر، إلا أنها تتراوح بين 5-10% في الأقطار المتقدمة، وقد تصل إلى 20% في بعض الأقطار النامية. ولا تحصل البنوك على أي فوائد لقاء الاحتفاظ بهذا الاحتياطي النقدي لدى البنك المركزي.

ب- موجودات عالية السيولة: الموجودات عالية السيولة (Highly Liquid Assets) هي تلك الأصول التي يحتفظ بها البنك بهدف تحقيق الربحية كهدف أساسي، فهي تمثل خط الدفاع الثاني لمواجهة طلبات الدائنين. وتضم هذه الموجودات خمسة أنواع هي:

- قروض قابلة للاستدعاء: وهي النقود التي أقرضها البنك إلى سماسرة الكمبيالات أو بيوت الخصم. وتكون هذه القروض قابلة للسداد خلال 24 ساعة من طلبها. كما أن هناك نوعا آخرا من القروض قصيرة الأجل، والتي تكون قابلة للسداد خلال فترة قصيرة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ طلب سدادها. وبما أن هذه القروض تتسم بدرجة عالية من السيولة، فإن نسبة الفائدة التي يتقاضاها البنك عليها تكون قليلة نسبياً.
- أذونات الخزانة: تقوم الحكومات عادة بإصدار سندات الخزانة (Treasury Bills)، وهي أدوات للدين العام قصير الأجل، في حالة وجود عجز في الموازنة العامة (Budget Deficit)، لغرض تمويل النفقات الجارية للحكومة خلال الشهور الأولى من السنة قبل تحصيل القدر الكافي من الضرائب والرسوم. وبما أن هذا النوع من أدوات الدين الحكومي يتسم بانخفاض درجة المخاطرة وارتفاع درجة السيولة، فإن البنوك التجارية تكون عادة هي المكتتب الرئيس فيها باعتبارها من الأدوات الاستثمارية القابلة للتسييل عند الضرورة، سواء بالبيع في السوق الثانونية أو بخصمها لدى البنك المركزي. وتحصل البنوك التجارية على

نسبة فائدة قليلة من هذا النوع من الاستثمار، إلا أنها تحقق رغبات البنوك في تفادي مخاطر السيولة.

- الأوراق التجارية: يستثمر البنك جزءاً مهماً من موارده في خصم الأوراق التجارية (Commercial Papers) لعملائه، حيث يقوم البنك بسداد القيمة الحالية للأوراق التجارية المقدمة له قبل تاريخ استحقاقها؛ وذلك لتسهيل مهام أصحاب الأعمال في الحصول على الأموال المطلوبة للتوسع في نشاطهم التجاري. حيث يستطيع البنك الحصول على القيمة الاسمية للأوراق التجارية في تاريخ استحقاقها، ويمثل الفرق بين القيمة الحالية والقيمة الاسمية للأوراق التجارية العائد الذي يحصل عليه البنك من عملية خصم الأوراق التجارية. وتسمى نسبة العائد الذي يحققه البنك من عملية الخصم بـ "سعر الخصم" (Discount Rate)، وهو عادة ما يتعادل مع سعر الفائدة الذي تتقاضاه البنوك التجارية على القروض قصيرة الأجل. وتعتبر الأوراق التجارية من الأدوات الاستثمارية الجيدة؛ لأنها تجمع بين السيولة والربحية. فهي بمثابة قروض قصيرة الأجل يمكن تسييلها بسرعة، من خلال قيام البنك بإعادة خصمها لدى بنوك أخرى، إضافة إلى أنها تحقق عائداً جيداً يتناسب وآجالها القصيرة.
- الأوراق المالية: تستثمر البنوك كذلك جزءاً من مواردها في أوراق مالية (Financial Papers) مختلفة، تشمل السندات الحكومية (Government Bonds)، إضافة إلى الاستثمار في الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات الصناعية وغيرها، وتختلف درجة المخاطرة المرتبطة بالاستثمار في هذه الأوراق تبعا للمركز المالي للجهة المصدرة لهذه الأوراق، وآجال الأوراق وقابليتها للتسويق. حيث تتسم سندات الحكومة بالأمان التام، وذلك لكون الحكومة هي الجهة المدينة والضامنة للدين، وبالتالي تكون نسبة الفائدة على هذه السندات منخفضة

نسبياً. أما السندات والاسهم التي تصدرها الشركات، فتكون درجة المخاطرة فيها أعلى نسبياً وبالتالي نسبة العائد عليها مرتفعة بسبب إضافة علاوة المخاطرة، وبسبب ارتفاع درجة المخاطرة للاستثمار في أسهم الشركات، فقد ألزم قانون البنك المركزي في معظم الأقطار بتحديد الحد الأقصى لأسهم الشركات التي يسمح للبنك التجاري امتلاكها بما لا يزيد عن 25% من رأسمالها المدفوع، وذلك مماية لودائع العملاء.

- القروض والتسهيلات الائتمانية: تعتبر القروض والتسهيلات الائتمانية (Loans and Credit Facilities) التي تمنحها البنوك لعملائها من أكثر أنواع أصولها ربحية، وتعتمد ربحية البنك على طبيعة القروض من حيث الحجم والأجل ودرجة المخاطرة. وترتبط المخاطر إيجابياً بكل من مبلغ القرض وأجله، فكلما كان مبلغ القرض كبيراً وطالت مدة السداد ارتفعت درجة المخاطر المرتبطة بالقرض. وتعتمد درجة المخاطرة أيضاً على ما يسمى بالتصنيف الائتماني (Credit Rating) للمقترض. فكلما كان هذا التصنيف منخفضا، ازدادت درجة المخاطرة، والعكس صحيح. لذلك، تفضل البنوك التجارية عادة القروض قصيرة الأجل التي تسهم تمويل رأس المال العامل (Working Canital) للمنشآت الصناعية، أي لشراء المواد الأولية وقطع الغيار وسداد أجور عمال الإنتاج وما شابه من النفقات الجارية المرتبطة بالعملية الإنتاجية حيث تستخدم الأصول الثابتة كمعدات المصانع والأبنية كضمانة (Collateral) لمثل هذه القروض.

ج- الموجودات الأقل سيولة: تستخدم الموجودات الأقل سيولة (Less Liquid Assets) لتحقيق الربحية في المقام الأول، ثم يأتي هدف السيولة في المرتبة الثانية. ومن أهم موجودات هذا القسم القروض والاستثمارات طويلة الأجل، وخاصة في القطاع الصناعي والخدمي، بالإضافة إلى الاستثمار في السندات الحكومية طويلة

الأجل. ومما شجع البنوك على الإقدام على هذا النوع من القروض والاستثمارات هـــو السياسات الحكومية الداعمة والمحفزة للبنوك التجارية للمساهمة في تمويل وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية خاصة في الأقطار النامية من جهة، وكذلك تطور مفهوم السيولة من جهة أخرى. حيث أصبحت السندات الحكومية طويلة الأجل تتمتع بدرجة عالية مـــن السيولة، بسبب استعداد البنوك المركزية في الأقطار النامية لشراء هـــذه الـــسندات أو خصمها لتوفير السيولة اللازمة للبنوك التجارية.

3– تحليل مطلوبات البنك: كما أوضحنا في الجدول السابق، فإن المطلوبات تمثل موارد البنك، والتي يحصل عليها من أربعة مصادر رئيـــسية هـــي: "رأس المـــال، الاحتياطيات، الودائع، الاقتراض من البنوك الأخرى ومن البنك المركزي".

ويمكن تقسيم مطلوبات البنك إلى قسمين:

أ– الموارد الذاتية: وهي تشكل نسبة قليلة من مجموع موارد البنك. تنقـــسم الموارد الذاتية للبنك إلى قسمين:

– رأس المال: ويعتبر من المورد الأساس للبنك في بداية ممارســـته لنـــشاطه، ولفترة معينة إلى أن يكتسب البنك ثقة الجمهور وتبدأ ودائع العمـــلاء في التدفق لتصبح هذه الودائع فيما بعد المصدر الرئيسي لموارد البنك. فرأسمال البنك لا يشكل قيداً على مستوى نشاطه الائتماني الذي يفوق رأس المال بأضعاف مضاعفة، ولكن رأس المال هو مصدر ثقة المتعاملين مع البنـــك. ويقسم رأس المال إلى:

- رأس المال الاسمي (Nominal Capital)، الذي تم بموجبه منح الترخيص بإنشاء البنك.
- ورأس المدفوع (Paid – up Capital)، الذي يكون عادة أقل من رأس المال الاسمي.

وفي هذه الحالة، يسمى الفرق بينهما بـــ "رأس المال غير المـــدفوع"، ويمكـــن زيادة رأس المال المدفوع إذا دعت الضرورة لذلك، أو الاعتماد على رأس المال

الاحتياطي (Reserve Capital)؛ وذلك لتقوية المركز المالي للبنك وتدعيم ثقة المودعين في البنك.

- الاحتياطيات: ويقصد بها الأموال التي تقتطع من الأرباح قبل توزيعها على المساهمين؛ وذلك لبناء الاحتياطي الخاص بالبنك، وهي تختلف عن الاحتياطي القانوني الذي يحدد نسبته البنك المركزي ويتوجب على البنوك التجارية الاحتفاظ بها لدى البنك المركزي.

ب- الموارد غير الذاتية: تتكون من مصدرين رئيسين هما:

- الودائع: وهي تشكل الجزء الأكبر من موارد البنك بشقيها، الذاتية وغير الذاتية، تنقسم الودائع إلى ثلاثة أقسام هي:
  - ودائع تحت الطلب(Demand Deposits): تعتبر نسبة الاحتياطي القانوني عليها أعلى من نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الأخرى؛ وذلك بسبب طبيعة هذه الودائع التي تتيح للمودعين السحب منها دون إخطار سابق ودون التقيد بأجل، فهي تتمتع بدرجة عالية من السيولة.
  - ودائع لأجل (Time Deposits): وهي نادراً ما يتم سحبها قبل تاريخ استحقاقها، بسبب ما يترتب على ذلك من فقدان العميل للعائد. لذلك، تكون نسبة الاحتياطي القانوني على هذه الودائع أقل من نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع تحت الطلب. ويتيح هذا النوع من الودائع للبنك حرية أكبر في استخدامها في منح القروض والتسهيلات الائتمانية.
  - ودائع ادخارية (Saving Deposits): وهي لصغار المدخرين، الذين باستطاعتهم سحبها في أي وقت. لذلك، تكون نسبة الفائدة على هذه الودائع قليلة، وتحسب عادة على أقل رصيد خلال الشهر أو السنة. وتحاول البنوك عادة استخدام بعض الحوافز، مثل تخصيص

جوائز عينية أو مالية، لتشجيع هؤلاء المدخرين لزيادة مدخراتهم باستمرار، حيث أن هذه المدخرات تشكل أيضا أحد موارد البنك.

- القروض: يمثل الاقتراض (Borrowing) مورداً آخر من المواد غير الذاتية للبنوك التجارية. حيث تستطيع البنوك الاقتراض من بعضها البعض، أو اللجوء إلى البنك المركزي للاقتراض باعتباره الملجأ أو الملاذ الأخير للحصول على السيولة لمواجهة الطلبات الطارئة من الدائنين. وتعتبر القروض من الموارد المكملة للودائع إلا أنها لا تمثل سوى نسبة صغيرة جداً من الموارد غير الذاتية، حيث تشكل الودائع الجزء الأكبر من الموارد غير الذاتية للبنوك التجارية.

4- إدارة سلامة المركز المالي للبنك: تهدف الإدارة الناجحة للبنك إلى تعظيم أرباح البنك مع المحافظة على سلامة مركزه المالي، وذلك من خلال التركيز على محاور خمسة، تشمل:

أ- إدارة سيولة البنك: يعد البنك توقعات دقيقة ومتجددة عن السحب اليومي من ودائع العملاء، ويحتفظ في مقابل ذلك بالقدر الكافي من السيولة والأصول عالية السيولة لمواجهة السحب اليومي الزائد على الإيداعات اليومية. والبنك مطالب قانونا بالاحتفاظ بقدر من الاحتياطيات القانونية، يحدد البنك المركزي نسبتها من ودائع البنك. غير أن الاحتفاظ بالاحتياطيات القانونية قد لا تكفي في بعض الحالات لتأمين سلامة المركز المالي للبنك، مما يدفع البنك للاحتفاظ باحتياطيات إضافية اختيارية. فالبنك مهدد دائما بالتدفقات الخارجة من الودائع (Deposit outflows)، والتي يمكن أن تستنفذ احتياطيات البنك إن لم تكن كافية.

وفي حالة انكشاف البنك بعدم كفاية السيولة، يصبح مخالفا لقانون البنك المركزي لعدم كفاية احتياطياته لمقابلة نسبة الاحتياطي القانوني، كما يكون مهدداً بفقدان ثقة عملائه، وهو نذير ما يشكل بداية أزمة لا للبنك وحده بل النظام المصرفي بكامله. وهناك أربعة مصادر يلجأ إليها البنك لزيادة احتياطياته، وهي:

- الاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، وتحمل التكلفة المتمثلة في الفوائد على القروض.
- بيع بعض الأصول المالية للبنك وتحمل خسارة تكاليف الوسطاء الماليين، بالإضافة إلى فقدان العوائد على تلك الأصول المباعة، كما قد يتحمل البنك خسائر رأسمالي في حالة بيعها بأسعار تقل عن أسعار شرائها.
- استدعاء بعض القروض أو بيعها، وتحمل فقدان الفوائد عليها، وربما خسر البنك بعض عملائه نتيجة مطالبتهم بالسداد قبل الموعد المذكور في اتفاقية القرض.
- الاقتراض من البنك المركزي باعتباره الملجأ الأخير، وتحمل التكلفة المتمثلة في سعر الخصم (Discount Rate).

ويتضح إذا أن هناك تكلفة لتمويل العجز في احتياطيات البنك بأي من السبل الأربعة المتاحة، إلا أن الاحتفاظ باحتياطيات إضافية أيضا له تكلفت؛. فالاحتياطيات تمثل أرصدة عاطلة لا تدر عائد للبنك سوا احتفظ بها في حسابه لدى البنك المركزي أو احتفظ بها في خزائن البنك. فعلى إدارة البنك أن توازن بين تحمل تكاليف الحصول على احتياطيات إضافية من المصادر أعلاه، وتكلفة الاحتفاظ بأرصدة عاطلة كإحتياطيات إضافية، لاستمرار تأمين سلامة مركزه المالي. وكلما زادت تكاليف الحصول على الاحتياطيات من مصادر خارجية، حرص البنك على الاحتفاظ بالمزيد من الاحتياطيات الإضافية من مصادره الذاتية.

ب- إدارة رأس المال: تعمل إدارة البنك على الاحتفاظ بالقدر المناسب من رأس المال، وبما يتفق والضوابط التي يضعها البنك المركزي على نسبة رأس المال إلى الودائع في البنوك التجارية. فلرأس المال وظيفة مهمة في امتصاص الصدمات الناتجة عن التدفقات الخارجة غير المتوقعة للودائع، والتي قد تهدد البنك بالإفلاس. إلا أن زيادة رأس مال البنك تؤدي إلى خفض معدل العائد على حقوق الملكية (Returns on Equity- ROE)، حيث أن:

العائد على الأصول (ROA) = صافي الربح / الأصول

العائد على حقوق الملكية (ROE) = صافي الربح/ حقوق الملكية

مضاعف حقوق الملكية (EM) = الأصول/ حقوق الملكية

ومنها نجد أن: $EM = \frac{ROE}{}$

$ROE = EM \times ROA$

فإذا كان لدينا بنكان لهما ذات القدر من الأصول –القروض والاستثمارات– التي تبلغ 100 مليون جنيه، غير أنهما يختلفان في مقدار رأس المال، فللبنك الأول رأسمال قدره 10 مليون جنيه ، ومضاعف لحقوق الملكية قدره 10 (10=10/100)، بينما البنك الثاني له رأسمال قدره 4 مليون جنيه ومضاعف لحقوق الملكية قدره 25 (25=4/100). ولنفرض أن كلاهما تتم إدارته بنفس الكفاءة، فالعائد على الأصول في الحالتين 1%. وفق هذه المعطيات، سنجد أن للبنك الأول معدل عائد على حقوق الملكية أقل مما هو عليه في البنك الثاني؛ وذلك بسبب كبر رأس المال بالنسبة للأصول في البنك الأول عنه في الثاني. ولزيادة رأس المال منفعة للمساهمين متمثلة في زيادة الأمان وخفض احتمالات الإفلاس. كما أن لزيادة رأس المال تكلفة يتحملها المساهمون تتمثل في خفض العائد على حقوق الملكية. والإدارة الناجحة تقرر ما يمكن التضحية به من العائد على حقوق من أجل زيادة درجة الأمان وخفض مخاطر الإفلاس. وعموما، يمكن للبنك التحكم في رأس المال عن طريق واحد أو أكثر من البدائل التالية:

- بيع وشراء أسهم البنك.
- تغيير نسبة الأرباح الموزعة، واستخدام الأرباح المحتجزة لدعم رأس المال.
- تغيير أصول البنك بتغيير حجم الائتمان، وبيع بعض الأصول المالي واستخدام عوائدها في شراء بعض مطلوبات البنك.

ج– إدارة موجودات البنك: وتنصب على ضرورة تأكد البنك من انخفاض مخاطر أصوله الاستثمارية، وضرورة محافظته على تنويع مكونات محافظة الاستثمارية. ويتم ذلك للبنك إذا ما نجح في تحقيق ما يلي:

- استهداف مقترضين يتسمون بانخفاض مخاطر عدم السداد، على أن يكونون على استعداد لدفع فوائد عالية.
- الاستثمار في أصول مالية ذات عوائد مرتفعة، ومخاطر منخفضة.
- تنويع محتوى المحافظ الاستثمارية بحيث تقلل من المخاطر وتضمن تحقيق العائد المناسب.
- حسن إدارة سيولة البنك.

د- إدارة مطلوبات البنك: زاد الاهتمام بإدارة مطلوبات البنوك، نتيجة للتنافس الحاد بين البنوك الكبيرة في العالم على المتاح من مصادر الأرصدة المالية المكونة لمطلوبات البنوك، وخاصة الودائع. وقد ساعد على ذلك ما شهدته صناعة الصرفة من تقدم كبير في مجال استغلال قدراتها في ابتكار مطلوبات جديدة بخلاف الودائع التي طالما احتلت المكانة المرموقة بين مصادر أرصدة البنوك، بالاعتماد على الاقتراض وإصدار شهادات الإيداع.

هـ- إدارة المخاطر: تنشغل إدارة البنك أيضا بكيفية درء المخاطر، وتخفيف آثارها السلبية في حالة وقوعها. وتواجه البنوك بصفة عامة نوعان من المخاطر: مخاطر عدم السداد (Default Risk)، ومخاطر سعر الفائدة (Interest Rate Risk)، وتشتمل مخاطر سعر الفائدة على مخاطر تغير أسعار الأصول (Price Change Risk) وتحمل البنك للخسائر الرأسمالية (Capital Loss)، ومخاطر إعادة الاستثمار (Reinvestment Risk). وتتلخص علمية إدارة المخاطر في الخطوات الأربع التالية:

- حصر المخاطر المحتملة.
- تعريف مؤشرات للإنذار المبكر بوقوع المخاطر.
- تحديد سبل تفادي أو الحد من احتمالات حدوث المخاطر.
- تحديد الإجراءات الواجب اتخاذها لمواجهة المواقف المنطوية على وقوع كل نوع من المخاطر.

5- معايير نجاح البنوك التجارية: يعتبر النظام المصرفي الذي يشمل البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وكذلك المؤسسات المالية الوسيطة، كالشركات الاستثمارية وغيرها بمثابة العمود الفقري للنظام المالي (Financial System) لأي قطر. وتعكس متانة النظام المصرفي مدى كفاءة أداء الاقتصاد القومي، وذلك من خلال خلق البيئة التنافسية بين البنوك من أجل تقديم أفضل الخدمات للجمهور، وكذلك تعبئة المدخرات الوطنية وتوظيفها في منح القروض والتسهيلات الائتمانية وتمويل الاستثمارات في جميع القطاعات التي تسهم في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية. وهناك ثلاثة معايير رئيسة لتحديد مدى نجاح البنوك التجارية في تحقيق أهدافها وهي:

أ- استقرار السيولة: لا بد من التمييز ابتداءً بين مفهوم ما يسمى بالملاءة المالية للبنك (Solvency)، وبين مفهوم السيولة (Liquidity). حيث تعني ملاءة البنك متانة مركزه المالي، أي أن زيادة موجوداته على مطلوباته المستحقة للغير، بخلاف حملة الأسهم. ويتمتع البنك بالسيولة عندما تكون لديه قدرة كبيرة على تحويل موجوداته إلى نقود سائلة لمواجهة طلبات المودعين وغيرهم من الدائنين. لذلك، فقد يتصف البنك بالملاءة المالية ولكنه قد يواجه مشكلة نقص في السيولة. أي بعبارة أخرى، أن موجودات البنك قد تكون أكبر من مطلوباته، غير أنها قد تتكون من أصول أغلبها منخفضة السيولة.

وهناك ثلاث خصائص يجب أن تتوفر في الموجودات ذات السيولة العالية (Highly Liquid)، وهي:

- القابلية للتداول (Marketability): ويقصد بها القابلية للتداول في الأسواق الثانوية. وكلما كانت للموجودات قابلية للتداول - أي انتقال ملكيتها من شخص لآخر- ازدادت درجة سيولتها. فالأسهم العادية المسجلة في سوق الأوراق المالية، تعتبر قابلة للتداول بدرجة عالية. حيث لا يستغرق بيعها سوى دقائق معدودة يتم خلالها إبلاغ الوسيط المالي — السمسار- هاتفياً بالرغبة في البيع والسعر المطلوب. كذلك الحال، بالنسبة

لأذونات الخزانة – سندات حكومية قصيرة –، حيث تعتبر قابلة للتداول بسهولة، وبالتالي فهي عالية السيولة. وهناك بعض السندات الحكومية طويلة الأجل التي لا يمكن استرداد قيمتها قبل موعد استحقاقها. لذلك، فإنها لا تعتبر من الموجودات ذات السيولة العالية رغم أنها مضمونة بدرجة عالية، أي آمنة أو عديمة المخاطر.

- استقرار الأسعار(Price Stability): تعتمد درجة سيولة الأصول المكونة للموجودات على مدى استقرار أسعارها. فقيمة أذونات الخزانة تكون عادة ثابتة، مما يرفع من سيولتها، غير أن بعض الموجودات الأخرى مثل الأسهم والعقارات، فإن قيمتها السوقية تتغير بدرجة كبيرة حسب تقلبات الأسواق المحلية والعالمية، وبالتالي لا تعتبر ذات سيولة عالية.
- إمكانية استعادة قيمة الموجودات: كلما كان من الممكن استعادة قيمة الموجودات عند إعادة بيعها، ارتفعت درجة سيولتها. والعكس صحيح، أي كلما كان من المتعذر استعادة قيمة الموجودات عند إعادة بيعها، انخفضت سيولتها لذلك، فالأسهم، لا تعتبر ذات سيولة عالية بالرغم من أنها قابلة للتداول بسهولة. وبعبارة أخرى، فإن الموجودات ذات السيولة العالية يجب أن تجمع بين قابلية التداول بسهولة وبين إمكانية استعادة قيمتها الأصلية عند بيعها.

ويرتبط استقرار سيولة البنوك التجارية بمدى قدرتها على تحقيق التوازن بين إدارة موجوداتها وبين التزاماتها تجاه الدائنين. كذلك، يعتبر حسن توقيت تسييل الموجودات، أو الاقتراض من الأسواق المحلية والدولية وتقليل الاعتماد على البنك المركزي للحصول على السيولة على جانب كبير من الأهمية. وتعتمد قدرة البنوك لتحقيق هذا الهدف على عاملين هما: أولاً: تحقيق التوازن بين مصادر واستخدامات الأموال، وثانياً: السيولة المتاحة في الأسواق المحلية.

وتعتبر قدرة البنوك التجارية على تحقيق التوازن بين مصادر واستخدامات الأموال من أهم التحديات التي تواجهها البنوك. وتحقق البنوك ذلك من خلال المواءمة بين فترات استحقاق الودائع وفترات استحقاق القروض التي تمنحها إلى عملائها، تحقيق التوافق بين هيكل الموارد وهيكل الاستخدامات. كذلك، تعتبر نسبة القروض إلى الودائع من أهم المؤشرات على حسن أداء البنوك. فكلما انخفضت هذه النسبة زادت سيولة البنوك، وبالتالي انخفضت درجة المخاطر التي تواجهها وتتحدد هذه النسبة بعاملين هما:

أولاً: نسبة القروض والتسهلات الائتمانية إلى مجموع الموجودات. وثانياً: نسبة الودائع إلى مجموع الموجودات.

فإذا تجاوزت نسبة القروض والتسهيلات الائتمانية إلى مجموع الموجودات الحد الأقصى المسموح به (ولنفترض 80%) كان ذلك بمثابة الضوء الأحمر لتنبيه الإدارة العليا للبنك المعني بضرورة توخي الحذر وتقليل منح قروض إضافية. أما فيما يتعلق بنسبة الودائع إلى مجموع الموجودات، فتحكمها بعض القيود. فمثلاً، قد يحدد البنك المركزي في قطر معين ألا تتجاوز نسبة الودائع ستة عشر ضعفاً لمجموع رأس المال المدفوع، زائداً احتياطي رأس المال.

وتجدر الإشارة أيضاً، إلى أنه كلما زادت نسبة الودائع قصيرة الأجل إلى مجموع الودائع، تعرضت البنوك إلى مواجهة مشكلة المحافظة على تحقيق مستوى مقبول من السيولة لتغطية عمليات السحب غير المتوقعة. لذلك، تسعى البنوك – من خلال دفع فوائد أعلى نسبياً– إلى تشجيع المودعين للاحتفاظ بودائعهم لفترات أطول. كذلك، تشكل الودائع بالعملات الأجنبية ضغوطا إضافية على البنوك، حيث تواجه مخاطر سعر الصرف، فقيمة هذه الودائع بالعملة المحلية تتأثر بتقلبات أسعار صرف العملات الأجنبية. لذلك، فإن ارتفاع نسبة الودائع بالعملة المحلية إلى مجموع الودائع يضمن استقرار أكبر في سيولة البنوك.

ب– الربحية: إن الربحية والسيولة هما هدفان متعارضان بالنسبة للبنك، فالاحتفاظ بنسبة عالية من الموجودات على شكل نقود سائلة أو أصول قصيرة الأجل،

معناه حرمان البنك من فرصة تحقيق أرباح إضافية لاحتفاظ البنك بأرصدة عاطلة أو ذات عوائد منخفضة. أما إذا قرر البنك استغلال جميع موارده في منح القروض والاستثمارات طويلة الأجل ذات العوائد المرتفعة، فقد تؤدي هذه السياسة إلى تحقيق أقصى الأرباح ولكنها قد تكون على حساب نقص السيولة واحتمال تعريض البنك لمخاطر السيولة. لذلك، يجب على البنك تنويع موجوداته بما يضمن له المحافظة عل نسبة معقولة من السيولة تمكنه من مواجهة طلبات الدائنين في أي وقت. وذلك، لأن وجود واستمرار نجاح البنك في العمل يتوقف على ثقة عملائه بسلامة مركزه المالي، ويتحقق ذلك عن طريق:

- الفروق السعرية لأسعار الفائدة (Interest Rate Differentials): **أي** الفروق بين أسعار الفائدة التي يمنحها البنك لعملائه نظير استقطاب الودائع بآجالها المختلفة وأسعار الفائدة التي يتقاضاها البنك عن القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها للمقترضين. وتجدر الإشارة هنا، إلى أن الحدود القصوى لأسعار الفائدة على الودائع والقروض تتحدد عادة من قبل البنك المركزي، كما تتأثر أيضاً بأسعار الفائدة السائدة في الأسواق العالمية.
- توظيف الأموال: تعتمد ربحية البنك على كيفية توظيف موارده المالية، مع مراعاة المحافظة على درجة منخفضة من المخاطر، التي يمكن أن يتعرض لها البنك والتي قد تحدد مركزه المالي في السوق. هناك علاقة مباشرة بين العائد على الاستثمار ودرجة المخاطرة، فالاستثمارات التي تتسم بانخفاض درجة المخاطرة، وإن ارتفعت درجة سيولتها، يكون العائد عليها منخفضاً نسبياً، والعكس صحيح، أي أن الاستثمارات التي تتسم بارتفاع درجة المخاطرة، وإن انخفضت درجة سيولتها، يكون العائد عليها مرتفعا نسبياً. لذلك، يجب على البنك الموازنة بين السيولة والأمان والربحية في إدارة محفتطه الاستثمارية.

- سياسة الاقتراض(Borrowing): تعتمد ربحية البنك على قدرته التفاوضية في مجال الاقتراض من الأسواق المالية المحلية وسياسة الاقتراض من الأسواق الأجنبية وبأسعار فائدة منخفضة، والتي تعتمد بدورها على مدى سلامة مركزه المالي. كما يستطيع البنك الاقتراض من البنوك التجارية الأخرى، وأخيرا من البنك المركزي، إذا تطلب الأمر ذلك.
- تنويع الخدمات المصرفية (Diversification of Services): يمكن زيادة ربحية البنك من خلال زيادة الإيرادات الناتجة عن تنويع خدماته المصرفية التي يقدمها البنك للجمهور، وكذلك سعيه المتواصل لتوسيع قاعدة عملائه وزيادة حصته في السوق المحلية. ويعتمد هذا إلى حد بعيد على مدى نجاحه في حملته التسويقية.

ج- التسويق: المعيار الثالث للحكم على أداء البنوك التجارية هو الخدمات المتنوعة والمتجددة التي تقدمها لعملائها بصورة مرضية، أي مدى نجاحها في تسويق (Marketing) ومواكبة التطورات والابتكارات في التقدم التكنولوجي بهدف تقديم أفضل الخدمات للعملاء من جهة، وكذلك لتقليل التكاليف التشغيلية التي فرضتها حدة المنافسة بين البنوك من جهة أخرى.

المبحث الرابع

خلق الائتمان وإعدامه

إن عمل البنوك هو فى الأصل شراء وبيع الائتمان، وأدوات الائتمان هى رصيد السلع التى يتم الاتجار فيها، وأيضاً، على أساس الائتمان الذاتى للبنوك فإن البنك أصبح يستطيع خلق النقود كما يمكن تحويلها بواسطة أدوات الائتمان؛ حيث أن معظم النشاطات الاقتصادية لها وجهان، فلو كان هناك صفقة، فلابد وأن يكون هناك بائع ومشترى، مالك ومستأجر، رب عمل وموظف، إنفاق نقود ودخل من النقود.

وكذلك الحال بالنسبة للائتمان، فلكل جنيه من الائتمان يخلق، هناك ايضاً جنيه من المديونية يخلق، ولكل أصل دائن هناك خصم مدين، فإذا لم يكن هناك مقترض، ما كان يمكن أن يكون هنا مقرض.

وهناك اعتقاد غريب لدى تفكير الكثيرين فيما يتعلق بالائتمان، فالكثيرون يعتقدون أن المديونية إنما هى عبء، شئ يضعف أو يعمل على تأخير الاقتصاد القومى، وفى نفس الوقت ينظرون إلى الدائنية على أنها شئ مفيد حيث هو شريان الحياة للتجارة، حيث تزداد الودائع المصرفية، ولكن يصيبهم القلق عندما يعلمون أن الحكومة أو منشأت الأعمال أو المستهلكين تزداد مديونيتهم.

وهذا الخلط والقلق ينشأ من اختلاف وجهه نظر الفرد ما إذا كان دائناً أو مديناً، أما بالنسبة للمجتمع ككل، فإن هذه المدفوعات كلها تلغى بعضها البعض، حيث أن فكرة الائتمان هى أنه يجب أن يكون هناك طرفين لاتمام الصفقة، المقترض هو المدين، والمقرض هو الدائن، فالائتمان –المديونية– يتضمن اعطاء واستلام سلع أو قوة شرائية الأن فى مقابل وعد باستلام –سداد– السلع أو القوة الشرائية فى تاريخ لاحق.

1- **تعريف الائتمان**: يعرف الائتمان بأنه الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء أكان طبيعياً أم معنوياً ، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة مقابل عائد مادي متفق عليه ، وبضمانات تمكن البنك من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد .

وتعرف القروض البنكية بأنها: تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة ، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر ، وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والسلفيات .

والائتمان عادة ما يعبر عنه بالوحدات النقدية، فقد يكون هدف المقترض هو المضاربة، أو التوسع فى نشاط الأعمال أو سداد أجور أو ربما شراء بعض الأدوات المترلية والذى يتحقق بالحصول على قرض نقدى يسدد نقداً فى تاريخ الاستحقاق مع الفوائد المستحقة.

2- عناصر الائتمان : الائتمان يجب أن يتوافر فيه أربعة عناصر على الأقل لكي يعتبر ائتمان وهي:

أ- علاقة مديونية: وجود دائن -مانح الائتمان- ووجود مدين -متلقي الائتمان- وتوافر الثقة بينهما .

ب- وجود دين : وجود المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين حيث يتعين على المدين أن يقوم برده للدائن ، وهنا يظهر الارتباط بين الائتمان والنقود .

ج- الأجل الزمني : الفارق الزمني هو العنصر الجوهري الذي يفرق بين المعاملات الفورية والمعاملات الائتمانية .

د- المخاطرة : وهي سبب حصول الدائن على دينه مضافاً إليه الفائدة نتيجة انتظاره على المدين ناهيك عن احتمال عدم دفع الدين .

3- أسس منح الائتمان : يجب أن يتم منح الائتمان استناداً إلى قواعد وأسس مستقرة متعارف عليها وهي :

أ- توفر الأمان لأموال البنك : وذلك يعني اطمئنان البنك إلى أن المنشأة التي تحصل على الائتمان سوف تتمكن من سداد القروض الممنوحة لها مع فوائدها في المواعيد المحددة لذلك .

ب- تحقيق الربح : والمقصود بذلك حصول البنك على فوائد من القروض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة ، وتحقيق عائد على رأس المال المستثمر على شكل أرباح صافية .

ج- السيولة : أي توفر قدر كاف من الأموال السائلة لدى البنك لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير ، وهدف السيولة دقيق لأنه يستلزم الموازنة بين توفير

قدر مناسب من السيولة للبنك وهو أمر قد يتعارض مع هدف تحقيق الربحية ، ويبقى على إدارة البنك الناجحة مهمة المواءمة بين هدفي الربحية والسيولة.

4- معايير منح الائتمان: هناك أربعة معايير يجب أن تراعى فى منح الائتمان وهى:

أ- الشخصية Character: أى يجب التحقق عن تاريخ المدين فيما يتعلق .بموقفه تجاه التزاماته فى مواعيد استحقاقها، ومعرفة جوانب أخرى من شخصيته، كأن يكون مقامراً مثلاً أو سجله فى الشرطة، أصدقائه ومراكزهم المالية والاجتماعية، أو حالات الافلاس الشخصية.

ب- المقدرة Capacity: فان الدائن عليه أن يدرس مقدار الدخل المنتظر للمدين وقدرته على السداد

ج- رأس المال Capital: حيث يشير إلى صافى حقوق المساهمين، إذ يطلب الدائن بعض القوائم المالية وذلك لايضاح مقدار ما هو مملوك ومقدار ما هو مدين به مقدم الطلب. فمثلاً رجل الأعمال الذى توضح قوائمه المالية أن مقدار صافى حقوق المساهمين هو نصف مليون جنية يكون فى مرتبة أعلى من حيث المركز الائتمانى بالمقارنة برجل أعمال توضح قوائمه المالية أن صافى حقوق المساهمين هى ربع مليون جنيه.

د- الضمان Collateral: ففى بعض الأحيان قد يطالب المدين بتقديم ضمان للقرض يسهل فيما بعد بتسييله، وقد يكون مقدار القرض أكبر ومدة استحقاقه أطول وسعر الفائدة أقل من خلال تقديم الضمان الكافى.

5- صور الائتمان: تتعدد صور الائتمان وأنواعه وفقاً لعدة معايير منها:

أ- معيار الغرض من الائتمان: يمكن تقسيم الائتمان وفقا لهذا المعيار إلى:

- الائتمان الاستهلاكي: غالباً يكون متوسط الأجل ويأخذ شكل البيع بالتقسيط.
- الائتمان التجاري: ويكون عادة قصير الأجل وتلجأ إليه المشروعات عادة بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري .

- الائتمان الإنتاجي أو الاستثماري: وهو طويل الأجل بغرض تمويل رأس المال الثابت كالمباني والأراضي والآلات، والأداة المناسبة للحصول على مثل هذا الائتمان هي السندات .

ولا شك ان البنوك التجارية تهتم اولاً بذلك الائتمان الذى يكون بغرض الانتاج، الا انه فى القرن العشرين ازدادت القروض الاستهلاكية اهمية فى كثير من دول العالم، نتيجة لازدياد الادوات الكهربائية والسلع الاستهلاكية المعمرة والسيارات، كذلك نتيجة النمو المتزايد السريع للمؤسسات المالية الاخرى وملايين الجنيهات التى تقرضها هذه المؤسسات فى معظم دول العالم إلى المستهلكين، فان البنوك بدأت ليس فقط قبول منح الائتمان الاستهلاكى بل تسعى جاهدة لمنح هذا النوع من الائتمان.

ب- معيار أجل الائتمان : وهو ينقسم إلى :

- ائتمان قصير الأجل : إذا كان أجل أو مدة الائتمان تقل عن عام ويكون هدفه الأساسي تمويل العمليات الجارية .
- ائتمان متوسط الأجل : ويركز هذا النوع على إشباع حاجة الأفراد لتمويل حصولهم على بعض السلع الاستهلاكية المعمرة وأيضاً تمويل بعض العمليات الرأسمالية مثل حصولهم على بعض العدد والآلات .
- ائتمان طويل الأجل : يعتبر الائتمان طويل الأجل إذا كان فترة انتهاء أجله تزيد عن خمسة أعوام ، ومن أمثلته القروض التي تلجأ إليها المشروعات لتمويل احتياجاتها من رؤوس الأموال الثابتة .

ج- معيار شخصية متلقي الائتمان : حيث يمكن التفريق بين نوعين من الشخصيات :

- الائتمان الخاص: ويكون في حالة ما إذا كان الذي يعقد الائتمان هو أحد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين (كالشركات والمؤسسات الخاصة).
- الائتمان العام: إذا كان الذي يعقد الائتمان أحد الأشخاص العامة كالدولة أو المحافظات أو أي من وحدات الحكم المحلي المختلفة.

فمثلاً خلال الحروب فان الحكومات الوطنية تقترض بشدة، حتى فى وقت السلم، كذلك فى اوقات الكساد، كما تقترض لعدة اغراض منها الطرق ورصفها او بناء المدارس او الكبارى . ..الخ. ويجب ملاحظة ان الائتمان الذى يمنح للقطاع العام يتوقف اساساً على المقدرة على فرض الضرائب حيث يمثل امكانيات هذا القطاع.

والائتمان العام مثله مثل الائتمان الخاص، ما عدا ان معظم العمليات الحكومية لا تنفذ بغرض تحقيق ربح.

فعلى سبيل المثال، الأرصدة التى تقترضها الحكومة للانفاق الحربى انما ينظر اليها على انها ائتم ان استهلاكى مع ان الفوائد التى تعود على الدولة من تحقيق النصر اكثر اهمية بكثير من المزايا المترتبة على انتاج السيارات والطائرات الكبيرة والتى تعتبر ائتمان انتاجى.

د- معيار ضمان الدين: طبقاً لهذا المعيار ينقسم الائتمان إلى:

- الائتمان الشخصي: فإذا تم الائتمان دون أن يقدم المدين أي نوع من الضمانات العينية إلى مانح الائتمان مكتفياً فقط بالوعد الذي أخذه على عاتقة بإبراء ذمته في الأجل المحدد ، ووثق الدائن في ذلك مستنداً إلى شخصية المدين مثلاً حسن سمعته يكون الائتمان شخصياً.
- الائتمان العيني: إذا اشترط الدائن أن يقدم المدين ضماناً عينياً لتسديد دينه يكون الائتمان عينياً، وعادة ما يشترط أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض، والفرق بين القيمتين يسمى بهامش الضمان، وتختلف قيمة هذا الهامش باختلاف نوع الضمان ونوع القرض وطبيعة الظروف المحيطة به .

6- وظائف الائتمان :

أ- يساعد الائتمان النقود القانونية في استحداث قدر من وسائل الدفع يتناسب حجماً ونوعاً مع متطلبات الحياة الاقتصادية للمجتمع .

ب- يلعب الائتمان دوراً كبيراً في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد الإنتاجية سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الإنتاج .

ج- يلعب الائتمان دوراً كبيراً في تحديد مستوى الدخل القومي النقدي ، حيث أنه من المتوقع أن تكون هناك علاقة طردية بين معدل خلق الائتمان ومستوى الدخل القومي ، فنتوقع أن يرتفع مستوى الدخل القومي كلما زاد معدل خلق الائتمان والعكس صحيح .

7- أدوات الائتمان: تتصف ادوات الائتمان بقابليتها للتداول، فان كلا من منشأت الاعمال وعامة المستهلكين يعتمدون على الائتمان، بعضه ائتمان قصير الاجل واكثره ائتمان طويل الاجل، وتعتبر الأوراق التجارية أدوات الائتمان قصيرة الأجل ، بينما تعد الأوراق المالية أدوات الائتمان طويل الأجل ، ومن الجدير بالذكر أن النقود الورقية ذاتها تعد من أدوات الائتمان ، ويمكننا توضيح هذه الأدوات كالتالي :

أ- الأوراق التجارية: وهي تمثل أدوات الائتمان قصيرة الأجل وتتميز بسرعة تداولها وعدم وجود قيود قانونية كثيرة عليها حيث يلعب العرف دوراً في إضفاء الثقة عليها ومن أهمها (الكمبيالة، السند الأذني، الشيك، أذونات الخزانة).

ب- الأوراق المالية: وهي أدوات الائتمان طويل الأجل ومن أهمها (الأسهم، السندات، النقود الورقية).

فعلى سبيل المثال، اذا رغبت شركة فى توسيع مصانعها ومعداتها، فان امامها ثلاث بدائل عامة، فاما انها تستطيع ان تتوسع باعادة استثمار ارباحها، او تقوم بطرح اسهم جديدة للاكتتاب، أو انها تقوم بالحصول على ائتمان طويل الاجل عن طريق اصدار سندات، وتفضل الشركات ذات الارباح المستقرة والقادرة على تحمل مخاطر معقولة فى اقتراض النقود مثل شركات السكك الحديدية وشركات المنافع العامة.

بالاضافة إلى ائتمان المستهلكين الذى يفيد كلا من المنتج والمستهلك، لذلك يجب وجود رقابة وتنظيم لادارة الائتمان، لان الائتمان كالنار، خادم خطير للانسان فنتائجه قد تكون مدمرة، فيجب ان يبقى الائتمان فى الحدود الامنة حيث يساهم فى

تحقيق الرواج وزي ادة تدفق السلع وزيادة العملة، ولكن اذا ما استمر فى هذا الاتجاه فانه قد يخرج عن حدوده ويؤدى إلى حدوث تضخم الذى عادة ما يتبع بكساد مؤ لم.

ولا شك ان مهمة تنظيم ومراقبة الائتمان انما تقع على عاتق البنك المركزى الذى يستطيع ان يفرض رقابة على البنوك التجارية التى تقوم بمنح الائتمان، وهنا يستطيع البنك المركزى ان يشجع او يقرض ويجبر البنوك على تقليص الائتمان.

فعندما تكون الضغوط التضخمية قوية، فان المسئولية الأولى انما تقع على الجهاز المصرفى فى احتواء هذه الضغوط وذلك عن طريق وضع القيود على التوسع فى منح الائتمان. وفى اوقات الركود، فان البنوك تستطيع ان تعيد إلى الاقتصاد القومى نشاطه وذلك عن طريق التساهل فى منح الائتمان، وهنا تكمن اهمية الجهاز المصرفى فى الاقتصاد القومى التى ليس فقط فى امكانية هذا الجهاز على توفير الائتمان لتشحيم آله الاقتصاد ولكن تكمن ايضاً فى سلطته على توفير القوى التى تحقق الاستقرار فى الاقتصاد القومى.

وكخالق للنقود وكمؤسسات مالية مسيطرة فان البنوك تستطيع بدرجة كبيرة تحديد مقدار الائتمان الذى سيمنح ومن الذى سيحصل على هذا الائتمان ولهذا فان دور البنوك رئيسى ومركزى وقرارهم ذات اهمية كبرى.

8- خلق الائتمان Creation of credit: اول وظيفة للبنوك التجارية عند انشائها هى المحافظة على الودائع فى خزائنها كما هى وحفظها من خطر السرقة والحريق وتكون هذه الادوات تحت طلبهم فى اى وقت يطلبونها فيه. وبذلك اذا تصورنا ميزانية بنك تجارى فى ذلك الوقت، نجد ان جانب الأصول يمثل النقدية وجانب الخصوم يمثل الودائع. وتظهر نفس النتيجة فى ميزانية البنك التجارى فى الوقت الحاضر عند ايداع العملاء الوديعة مباشرة، فاذا افترضنا ان احد العملاء قام بايداع مبلغ 1000 جنيهاً فى حسابه فى بنك القاهرة، فإن ميزانية بنك القاهرة بعد الايداع مباشرة تكون كالتالى:

أصول		خصوم	
نقدية	1000 جنيه	ودائع (س)	1000 جنيه
الجملة		الجملة	
1000 جنيه		1000 جنيه	

ولقد ثبت بناء على ما يسمى بقانون الاعداد الكبيرة، انه من وجهة النظر الاقتصادية الكلية يمكن للبنك التجارى الذى يزاول نشاطه ويتمتع بثقة عملائه الكثيرين الذى يودعون اموالهم لديه ان يبنى سياسته الائتمانية مرتكزاً على قاعدة ثبتت صحتها وهى ان كل اصحاب الودائع تحت الطلب او حتى اغلبهم لن يأتوا معاً فى وقت واحد لسحب ودائعهم من البنك، وانما يأتى مجموعة صغيرة من المودعين لسحب قدر من الودائع، وفى نفس الوقت تأتى مجموعة اخرى من المودعين لايداع ودائع جديدة فى البنك، مما يؤدى فى النهاية إلى ثبات النسبة بين مسحوبات البنك وبين ودائعه. ولهذا تحتفظ البنوك بنسبة محدودة من ودائعها فى شكل نقود قانونية لمقابلة طلبات السحب المحتملة.

واذا ما اخذنا فى الاعتبار ان البنك يسعى دائماً لتحقيق اكبر ربح ممكن وان وسيلته إلى تحقيق الارباح هى الاستثمار فى اى وجه من وجوه الاستثمار التى يمكن ان تعود عليه بعائد، لذلك فان البنك عادة ما يقوم باستثمار هذا المبلغ اما على شكل قروض يمنحها للغير بفائدة اعلى من تلك إلى يدفعها للمودع، واما بقيامه بشراء اصل من الأصول كالاسهم والسندات.

فاذا افترضنا فى مثالنا هذا ان السلطات النقدية تلزم البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة 20% من قيمة الودائع التى تتلقاها على شكل نقود سائلة، وان البنك قام باقراض مبلغ 800 جنيهاً لشخص ثان واحتفظ بمبلغ 200 جنيهاً كاحتياطى نقدى، فى هذه الحالة ستكون ميزانية بنك القاهرة بعد عملية الاقراض كالتالى:-

أصول		خصوم	
نقدية	200 جنيه	ودائع	1000 جنيه
قروض	800 جنيه		
الجملة		الجملة	
1000 جنيه		1000 جنيه	

وهنا يكون البنك قد قام فعلاً بزيادة كمية وسائل الدفع بمقدار 800 جينهاً، ذلك لان الشخص الأول يملك قوة شرائية قدرها 1000 جنيهاً والشخص الثانى يملك قوة شرائية قدرها 800 جنية، وحيث كان المبلغ الأول قد سبق للبنك المركزى ان اصدره على شكل اوراق بنكنوت، بينما المبلغ الثانى لم يصدره البنك المركزى ولكن قام بخلقه البنك التجارى عندما منحه على شكل سلفة.

واذا ما حاولنا تتبع مصير القرض الذى حصل عليه الشخص الثانى، فاننا ننجد انه اما ان يحتفظ به فى نفس البنك، او يقوم بسحبه وايداعه فى بنك اخر او يقوم بانفاقه على بعض وجوه الانفاق، فاذا اخذنا الاحتمال الثانى، فان معنى ذلك ان المبلغ سيجد طريقة على شكل وديعة فى بنك اخر وليكن بنك مصر. ففى هذه الحالة ستكون ميزانية بنك مصر بمجرد الايداع كالتالى:

أصول		خصوم	
نقدية	800 جنيه	ودائع	800 جنيه

وهنا نلا حظ ان بنك مصر سيعتبر ان حصوله على وديعة او ودائع قيمتها 800 جنيهاً يعطى له الحق فى منح قروض قدرها 640 جنية ويحتفظ بالباقى على شكل نقود سائلة لمقابلة نسبة الاحتياطى التى يحتمها القانون –20%–، فاذا ما قام بنك مصر بمنح سلف بهذا المبلغ، او استثماره فى اى وجه من وجوه الاستثمار فان ميزانيته ستصبح كالتالى:

أصول		خصوم	
نقدية	160 جنيه	ودائع	800 جنيه
قروض	640 جنيه		

وهكذا تزداد كمية وسائل الدفع مرة اخرى بمقدار 640 جنية، واذا تتبعنا هذا المبلغ، فانه سوف يجد طريقة مرة اخرى، إلى بنك ثالث او إلى احد البنكين السابقين بحيث يعتبره وديعة جديدة يحتفظ فيها بمبلغ 128 جنيهاً والباقى وقدره 512 جنية يمكن ان يوجهه إلى الاستثمار.

وهكذا تستمر الدورة، بحيث نجد فى النهاية ان الوديعة المبدئية التى كانت بـــ 1000 جنية قد نشأ عنها مجموعة من الودائع المشتقة والتى بدورها نشأ عنها مجموعة من السلف، وفى كل مرة يحتجز جزءاً من الوديعة على شكل احتياطى قانونى تحتفظ به البنوك فى خزائنها او تزداد به ودائعها لدى البنك المركزى.

واذا حاولنا ان نجمع هذه المبالغ، فاننا نجد ان جملة القروض التى يمكن ان تمنحها البنوك التجارية فى ظل الاحتفاظ بنسبة احتياطى 20 % تبلغ 4000 جنية فى حين أن جملة المبالغ التى تحتفظ بها تبلغ 1000 جينة، وهى قيمة الوديعة المبدئية نفسها. وهذا معناه ان البنوك التجارية قد قامت فعلاً بخلق وسائل جديدة للدفع تقدر بأربعة اضعاف الوديعة المبدئية.

وبصفة عامة، يمكن القول انه اذا افترضنا ان شخصاً ما قد اودع فى أحد البنوك التجارية مبلغاً وقدره "س"، وكانت السلطات النقدية تحتم على البنوك التجارية ان تحتفظ بنسبة " ر" من الودائع على شكل احتياطى، فان جملة المبالغ التى تستطيع البنوك التجارية ان تقرضها، وجملة المبالغ التى تحتفظ بها يمكن ان تكون على شكل المعادلة الآتية:

الوديعة (ن) = س(1-ر) ن. وهو يمثل المبلغ المودع. ثم سر (1-ر)ن الذي يمثل الاحتياطي النقدي، ثم س (1-ر) ن+1 وهو يمثل المبالغ التي يمكن اقراضها للأفراد.

وبناء على المثال السابق، فإن س = 1000 جنية ، ر = 0.20. وبذلك فإن جملة الائتمان الذى تستطيع البنوك التجارية ان تخلقه يكون:

$$\frac{\text{س}(1-\text{ر})}{\text{ر}} = \frac{2000\ (1-0.20)}{0.20} = \frac{1000\ (0.80)}{0.20} = 4000$$

واذا افترضنا ان نسبة الاحتياطى النقدى قد انخفضت لتصبح 10% فقط، فان ذلك سوف يرفع من قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان، اذ ان قدرتها فى هذه الحالة ستكون كالتالى:

$$\frac{\text{س}(1-\text{ر})}{\text{ر}} = \frac{1000\ (1-0.10)}{0.10} = \frac{1000\ (0.90)}{0.10} = 9000$$

اى انها تصبح تسعة اضعاف الوديعة المبدئية، اما اذا لجأت السلطات النقدية إلى رفع نسبة الاحتياطى لتصبح 40% ، فان ذلك سوف يؤدى إلى خفض قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان، اذا ان قدرتها فى هذه الحالة تكون:

$$\frac{\text{س}(1-\text{ر})}{\text{ر}} = \frac{2000\ (1-0.40)}{0.40} = \frac{1000\ (0.60)}{0.40} = 1500$$

اى انها تصبح مرة ونصف مرة فقط قدر الوديعة المبدئية.

ومن ذلك نجد ان قدرة البنوك على خلق الائتمان انما تتغير عكس اتجاه التغير فى نسبة الاحتياطى النقدى، فتزيد بنقصانه وتقل بزيادته، ومن ثم فان تغير نسبة الاحتياطى النقدى تعتبر احد الوسائل التى يمكن للسلطات النقدية ان تستخدمها للتحكم فى حجم الائتمان.

ويمكننا كتابة حساب طريقة البنك التجارى فى خلق الودائع الائتمانية طبقاً للمعادلة السابقة على الصورة التالية:

$$\text{الودائع الائتمانية} = \text{الوديعة الأصلية}\ X \left(\frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي النقدي}} - 1\right)$$

المجموع الكلي للودائع = الوديعة الأصلية X($\frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي النقدي}}$ -1)

أو المجموع الكلى للودائع = الوديعة الاصلية + مجموع الودائع الائتمانية

مضاعف عملية خلق الودائع = $\frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي النقدي}}$

مع ملاحظة ان حساب خلق الائتمان بالمعادلات السابقة يكون فى حدود عدة شروط وفروض اهمها:

- عدم وجود تسرب، اى ان المبالغ المتداولة يتم استخدامها عن طريق البنوك.
- عدم وجود احتياطى اضافى يستخدمه البنك التجارى بالاضافة إلى الاحتياطى القانونى.

مثال: نفترض ان الودائع الاصلية مقدارها 2000 جنية والاحتياطى القانونى 20% ، فما هى جملة ما يمكن ان تخلقه البنوك التجارية من ودائع ائتمانية؟

الودائع الائمانية = الوديعة الأصلية X($\frac{1}{\text{نسبة الاحتياطي النقدي}}$ -1)

الودائع الائمانية = 2000 X($\frac{1}{\%20}$ -1)

الودائع الائمانية = $200 \times \frac{100}{20} = 8000$ جنيه

اى ان البنوك التجارية تستطيع فقط خلق أئتمان مصرفى يقدر بمرة ونصف مرة فقط. وبذلك فان زيادة نسبة الاحتياطى تضعف مقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان.

ولا يخفى بعد ذلك على احد كيف لا تتأتى هذه المقدرة الواسعة على خلق الودائع لدى بنك بمفرده، ما لم يكن هذا البنك هو البنك الوحيد، اذ يتعرض البنك إلى انتقال احتياطات نقدية حاضرة إلى غيره من البنوك عند انشائه ودائع للافراد على دفاتره بمناسبة ما يعقده من قروض او ما يشتريه من اوراق مالية فطالما يشترك مع البنك فى قبول ودائع الافراد عدد غير قليل من البنوك، فان لمن المتوقع ان يسحب الاشخاص الذين انشئت هذه الودائع لهم شيكات على البنك لصالح اشخاص يتعاملون مع البنوك الاخرى. لهذا السبب لا يستطيع البنك الواحد ان يستثمر بصفة عامة ما يتجاوز ما بحوزته بالفعل من نقود او ما لحسابه بالبنوك الاخرى من ودائع.

ولهذا تزيد البنوك مجتمعه مقدار ودائعها إلى عدة اضعاف، اي زيادة فى ارصدتها النقدية لما يتسرب من احتياطى نقدى من بنك إلى بنك ثان من خلال قيام البنك الأول بعمليات اقراض او استثمار يتسرب من البنك الثانى إلى بنك ثالث بعد ما يستعمله ذلك البنك الثانى فى زيادة ودائعه من خلال التوسع فى عمليات الاستثمار والاقتراض. وهكذا تتوالى العمليات وتتوالى تبعاً لذلك زيادة الودائع نتيجة تسرب الارصدة وتعاقب الطلبات فى داخل النظام المصرفى فى مجموعه.

وهناك نقطتان هامتان يجب التأكيد عليهما حتى نستطيع تفهم اعمال البنوك التجارية:

- اغلب الودائع تحت الطلب انما هى ودائع مشتقة، اى ودائع تم خلقها عن طريق شراء البنك لمستحقات من الديون قبل الاخرين.
- ان الودائع تحت الطلب التى تخلق للدفع فى مقابل الحصول على هذه الأصول، انماهو اضافة صافية لمقدار النقود المعروضة.

9- إعدام الودائع: إن الودائع تحت الطلب يمكن اعدامها –الغاؤها- عن طريق خطوات عكس الخطوات التى تؤدى إلى خلق هذه الودائع، فالودائع يتم اعدامها عندما يقوم النظام المصرفى بتخفيض اصوله فى صورة نقود حاضرة او قروض او سندات، فقد يعانى النظام المصرفى ككل من تسرب فى مقد ار الأصول التى فى صورة

نقود حاضرة وذلك اما عن طريق سحب العملة او النقود الورقية وذلك بغرض تداولها خارج البنك او نتيجة نقص صافى فى مقدار النقود التى يصدرها البنك المركزى.

وفى كلا الحالتين فان هؤلاء الذين يقومون بسحب النقود الحاضرة سوف يخفضون ودائعهم لدى البنوك، فعلى سبيل المثال، اذا افترضنا ان الأصول التى فى صورة نقود حاضرة قد نقصت بمقدار 50 مليون جنية، فان ميزانية البنوك التجارية سوف تتأثر على النحو التالى:

أصول	خصوم
نقود حاضرة (00) – 500 مليون جنيه	ودائع تحت الطلب (00) – 50 مليون جنيه

ونتيجة لا نخفاض ما لدى البنك من نقود حاضرة بمقدار 50 مليون جنية، فان البنك قد أعدم او خفض خصوماً من الودائع تحت الطلب بنفس القيمة. والجدير بالاشارة ان هناك ظاهرتين هامتين لهذه الخطوات من التخفيض هما:

- عندما تنخفض الودائع تحت الطلب نتيجة لنقص ما لدى البنوك من اصول فى صورة نقود حاضرة، فان النظام المصرفى لا يقوم مباشرة بتخفيض مقدار المعروض من النقود، لان نقص النقود المترتب على انخفاض الودائع تحت الطلب انما يصاحب بزيادة فى مقدار العملة والنقود الورقية المتداولة التى كانت فى حوزة النظام المصرفى، فلو ان النقص الصافى فى مقدار النقود الحاضرة كان نتيجة لسحب النقود بواسطة البنك المركزى أو الخزانة، ففى هذه الحالة فان البنك المركزى او الخزانة هو الذى يبادر بتخفيض فى مقدار المعروض من النقود وليس البنوك التجارية.
- ان تسرب مقدار النقود الحاضرة من البنوك التجارية قد يكون له آثار هامة ذلك لانها قد تؤدى إلى اجبار البنوك على تخفيض مقدار النقود وذلك عن طريق بيع اصول اخرى.

ومعظم التخفيض فى حجم الودائع انما يرجع إلى انخفاض فى صافى الأصول فى شكل ديون مستحقة، اذا فرضنا ان البنوك خفضت مقدار قروضها للغير بمقدار 5 مليون

جنية، فالمدينين عادة يلجأوا إلى دفع مقدار هذه الديون عن طريق السحب على ودائعهم فى حساباتهم لدى البنوك، وبالتالى فان خصوم البنك سوف تنخفض كذلك، واثر ذلك على ميزانية البنوك التجارية يظهر كالتالى:

أصول	خصوم
القروض (000) – 5 مليون جنيه	ودائع تحت الطلب (000) – 5 مليون جنيه

فقد خفض البنك مقدار القروض، ولهذا فقد اعدم 5 مليون جنية من النقود فى صورة ودائع تحت الطلب، ولا شك ان هذا يعتبر تخفيضاً صافياً فى مقدار المعروض من النقود، فلا يوجد زيادة فى مقدار العملة او النقود الورقية المتداولة تلغى هذا الانخفاض، وفى الحقيقة فإن هؤلاء الذين يقومون بسداد هذا القدر من الديون إلى البنوك انما يحققون ذلك عن طريق التنازل عن قدر مساوى فى القيمة من خصوم البنك من الودائع.

ونفس النتيجة سوف تنتج من تخفيض فى صافى ما يحتفظ به البنك من السندات، فاذا افترضنا ان البنوك التجارية قامت ببيع ما قيمته 5 مليون جنية مما تحتفظ به من السندات، فان المشترين لهذه السندات سيقوموا بسداد قيمتها عن طريق السحب على التزامات البنك من الودائع تحت الطلب، وتأثير ذلك على ميزانية البنوك التجارية سيكون كالتالى-:

أصول	خصوم
سندات (00) – 5 مليون جنيه	ودائع تحت الطلب – 5 مليون جنيه

فى هذه الحالة ايضاً، فان البنوك التجارية قامت باعدام ودائع تحت الطلب وخفضت مقدار المعروض من النقود وذلك عن طريق بيع بعض ديونها المستحقة قبل الآخرين.

مما تقدم اتضح لنا الخطوات التى من خلالها يقوم جهاز البنوك التجارية بخلق الودائع تحت الطلب عن طريق شراء انواع مختلفة من الأصول واعدام قدر من الودائع تحت الطلب عن طريق بيع صافى لبعض اصولها. وهنا نجد ان البنوك التجارية تستطيع

حقاً زيادة مقدار العرض العام من النقود عن طريق بيع بعض الأصول. ولقد اوضحنا ذلك فى المعادلة:

الأصول= ودائع تحت الطلب + ودائع لاجل + خصوم اخرى + ج/رأس المال.

فعندما يقوم البنك بشراء اصول صافية جديدة فانه يستطيع ان يدفع قيمة هذه الأصول ليس فقط عن طريق اصدار ودائع تحن الطلب للعامة، وانما ايضاً عن طريق اصدار انواع الخصوم الاخرى، وبالمثل عندما تقوم البنوك ببيع صافى اصول فانها تستطيع تحقيق ذلك عن طريق ليس فقط سحب واعدام الودائع تحت الطلب المملوكة للعامة، ولكن ايضاً عن طريق سحب واعدام الخصوم الاخرى([1]).

ولاشك ان البنوك التجارية تقوم بكثير من العمليات المالية، وان البنوك التجارية تستطيع منح القروض وشراء السندات ليس فقط عن طريق خلق المستحقات من الودائع تحت الطلب، بل عن طريق مستحقات من انواع اخرى وخاصة الودائع لاجل وان نظام البنوك التجارية يستطيع ان يخلق النقود وذلك عن طريق شراء التزامات الديون ويستطيع ان يعدم النقود وذلك عن طريق تخفيض مقدار ما تحمله من التزامات الديون.

10- حدود مقدرة البنوك التجارية على خلق الودائع: السؤال الان هو ما الذى يحدد الحجم الكلى للودائع التى يمكن للنظام المصرفى ان يخلقها، وما الذى يحدد حجم الأصول التى يمكن ان يحتفظ بها؟ وما هى العوامل التى تحدد توزيع الخصوم بين الانواع المختلفة من الودائع سواء التى تحت الطلب او لاجل او ادخارية؟ .

قد يجد البعض ان الاجابة بديهية؛ اذ ان ذلك يتوقف على دالة الطلب العامة للاصول فى شكل ودائع مصرفية، فمثلاً لو ان العامة رفضوا ان يحتفظوا بأى ودائع على الاطلاق، فان البنوك لن تستطيع ان تحتفظ بمثل هذه الخصوم. وفى الحقيقة فان حجم

[1]) ولكن سيظل صحيحاً أن الزيادة الصافية في أصول البنوك سوف تؤدي إلى زيادة مقدار الودائع تحت الطلب التي يحصل عليها العامة، وكذلك في حالة صافي مبيعات أصول البنوك.

الودائع ومكونات هذه الودائع انما يتوقف حقاً على دالة طلب الافراد على الودائع والتى تتوقف بدورها على جاذبية الودائع بالنسبة لانواع الأصول الاخرى مثل النقود والمستحقات لدى المؤسسات المالية الاخرى والسندات وحتى الأصول المادية.

ويجب ان نعرف ان البنك المركزى يستطيع ويقوم بتحديد حد أقصى للمقدار الكلى للودائع التى يمكن خلقها، كما انه يغير هذا الحد تبعاً لظروف الاقتصاد القومى والذى يتضمن عاملين:

- تحديد نسبة دنيا من الاحتياطى المطلوب، مثل 10 % مقابل قيمة الودائع التى يحتفظ بها البنك، وهذا يعنى ان البنوك لا تستطيع ان تحتفظ بقدر من الودائع يزيد عن 10 جنيهات لكل جنية من الاحتياطى تحتفظ به البنوك.
- تنظيم حجم الاحتياطى من الجنيهات التى تحتفظ به البنوك التجارية، وهذا يمكن البنك المركزى من ان يضع حداً اعلى لمقدار الودائع الكلية وان يقوم برفع هذا الحد او خفضه وذلك عن طريق تغيير نسبة الاحتياطى القانونى المطلوب وبالتالى تغيير مقدار حجم الجنيهات التى تكون بمثابة احتياطى لهذه البنوك. ولإيضاح ذلك فان البنك المركزى يستطيع ان يرفع الحد الاعلى لمقدار الودائع الكلية وبالتالى مقدرة البنوك على منح القروض وشراء السندات وذلك عن طريق تخفيض نسبة الاحتياطى المطلوبة او عن طريق زيادة مقدار حجم الجنيهات التى يمكن للبنوك ان تحصل عليها كأحتياطى او باستخدام الطريقتين معاً. كذلك فان البنك المركزى يستطيع ان يخفض الحد الاعلى لمقدار الودائع الكلية وذلك عن طريق زيادة نسبة الاحتياطى القانونى المطلوب او تخفيض مقدار الجنيهات التى يمكن ان تتوفر للبنوك التجارية كاحتياطى نقدى او باتباع كلا الطريقتين.

والبنك المركزى قد لا يستطيع ان يجبر البنوك التجارية على زيادة مقدار القروض التى تمنحها او مقدار السندات التى تحتفظ بها بالقدر الكافى الذى يزيد مقدار ودائعها الكلية إلى الحد الاعلى، الا ان دافع الربح سوف يجعل البنوك التجارية تتوسع إلى

الحد الا على لان البقاء اسفل هذا الحد يعنى ان هذه البنوك تحتفظ بقدر أقل من الحد الاقصى من الأصول التى تدر عليها عائداً وان تحتفظ بنقود حاضرة كاحتياطى يقدر ويزيد عن المقدار المطلوب قانوناً . وهكذا نجد ان الحجم الكلى للودائع التى تخلقها البنوك التجارية لا يمكن ان يزيد عن الحد الاعلى الذى تفرضه السلطات النقدية.

وعلى أيه حال ليس الهدف للبنك المركزى هو وضع حد أعلى لحجم الودائع او تغيير هذا الحد وانما هو العمل على تحقيق مستوى عالى من الناتج القومى ومستوى مقبول من نمو هذا الناتج، وكذا تحقيق مستوى عالى من التوظف وتحقيق استقر ار فى المستوى العام للاسعار. ولهذا يضع البنك المركزى فى اعتباره امكانية تحديده للحد الاعلى للمقدار الكلى للودائع. وان تحقيق الاهداف المذكور ة.

فعلى سبيل المثال، اذا فرضنا ان الهدف الذى تسعى اليه السلطات النقدية هو الوصول بالناتج القومى إلى 5000 مليون جنيه فى عام محدد، فان حجم الودائع المصرفية الذى يتناسب مع تحقيق هذا الهدف والذى تسمح به يكون كبيراً جداً عند هذا المستوى من الدخل، لان العامة قد طلبوا حجماً كبيراً من الودائع المصرفية مفضلين هذا النوع من الأصول على الأصول الاخرى مثل النقود والمستحقات قبل المؤسسات المالية او السندات. وفى الحقيقة فان السلطات النقدية سوف تفشل فى تحقيق هدفها النهائى لو انها لم تمكن البنوك من خلق قدر كاف من الودائع المصرفية لمقابلة طلب الافراد عند هذا المستوى من الدخل. وهناك بعض العوامل التى يمكن ان تؤثر على مقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان منها:

أ- الاحتياطى القانونى المحدد بنسبة الرصيد النقدى إلى جملة الودائع، يحدد مقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان، وكما نعرف ان البنك المركزى هو الذى يحدد هذا الاحتياطى وتلتزم به البنوك التجارية وهذا ضمن وسائل البنك المركزى فى الاشراف على الائتمان المصرفى، فزيادة الاحتياطى سيقلل من القدرة على خلق الائتمان وخفض نسبة الاحتياطى ستزيد من المقدرة على خلق الائتمان.

غير ان معظم البنوك التجارية ضماناً لسلامة مركزها المالى وحرصاً على توفير السيولة النقدية تحتفظ بنسبة احتياطى اخر يزيد او ينقص حسب الظروف الاقتصادية او الموسمية التى تتعرض لها البنوك التجارية، ففى هذه الحالة ستتغير مقدرة البنوك على خلق الودائع بوجود هذه الاحتياطات الاضافية الزائدة.

ب- افترضنا فى المثال السابق ان مقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان كبيرة وان الودائع تتداول من بنك لاخر بدون وجود اى تسرب خارج النظام المصرفى، بمعنى ان كل عميل سيتعامل مع البنك وسيضع امواله وكافة مدخراته فى البنوك التجارية، فاذا حدث تسرب لجزء من الودائع خارج البنوك مثلا مثل قيام العميل بحفظ الأموال التى اقترضها من البنك فى منزله فان ذلك سيؤثر على مقدرة هذه البنوك لخلق الائتمان.

ج- التغيرات المو سمية او الدورية فى طلب الائتمان المصرفى يؤثر فى حجم الائتمان، فعلى سبيل المثال فى موسم جنى بعض المحاصيل الزراعية فى مصر كالقطن يزداد السحب من البنوك التجارية وكذلك تنشيط عمليات البنك فى الاقراض وغيرها من العمليات المصرفية، كذلك الشيكات التى تدفع فى فترات دورية منتظمة مثل اقساط التأمين او الايجارات او الفوائد او عوائد السندات للشركات او للحكومة فى حالة ازدهار النشاط الاقتصادى وزيادة مستوى الدخول تزداد حالات الودائع لدى البنوك التجارية فى الوقت الذى يقل فيه طلب القروض نسبيا مما يؤدى إلى زيادة نسبة الاحتياطى الاضافى وقلة المقدرة على خلق الائتمان.

د- مكانة البنوك التجارية مع بعضها يؤثر فى مقدرة كل بنك على حده على خلق الائتمان المصرفى، فقد تقوم المنافسة بين البنوك باستخدام طرق متعددة لمنح مزايا للعملاء مثل التساهل فى طلب ضمانات القروض ومنح القروض لآجال طويلة، واعطاء مزايا متعددة للودائع كالجوائز والمعاشات الدائمة وغيرها. مثل هذه المنافسة تؤدى تحقيق بعض البنوك ارباحا طائلة على حساب بنوك اخرى عن طريق جذب الودائع والقدرة على خلق حجم ائتمان اكبر.

هـــ العادة المصرفية والوعى المصرفى ومدى انتشارها بين الجمهور وعما اذا كان افراد المجتمع يحتفظون بمدخراقم من النقود فى شكل بنكنوت لديهم او فى شكل ودائع وحسابات لدى البنوك، فلا شك ان انتشار عادة التعامل مع البنوك التجارية تزيد من الودائع لديها وبالتالى تزيد من مقدرقما على خلق الائتمان.

11- الحد الأعلى لخلق الودائع: رأينا فيما تقدم كيف تتوقف امكانيات انشاء الودائع على مدى توافر الاحتياطات النقدية لدى البنوك والتى تمثل الأساس او القاعدة التى يرتكز عليها صرح الودائع المصرفية، وكذلك على نسبة ما تحتفظ به البنوك من ودائعها فى صورة ارصدة نقدية جاهزة او فى صورة احتياطى من النقود يسمى "مضاعف خلق الودائع".

مثال: اذا كانت جملة الاحتياطات النقدية المتوافرة لدى البنوك 50 مليون جنيه، وكانت نسبة الاحتياطى إلى الودائع تمثل الثلث 3/1 فكم يكون الحد الاعلى الذى ينشئه النظام المصرفى؟

لمعرفة كم يكون الحد الاعلى الذى يمكن خلقه من الو دائع من قبل النظام المصرفى، نضع صورة المعادلة الاتية:

$$\text{و} = \text{ح} \left(\frac{1}{\text{س}} \right)$$

أو

$$\text{و} = \text{ح} \left(\frac{\text{ح}}{\text{س}} \right)$$

ح تمثل الاحتياطات النقدية، س تمثل نسبة الاحتياطى إلى الودائع، وتمثل الحد الاعلى لما يستطيع النظام المصرفى خلق الودائع.

الحد الاعلى لخلق الود ائع:

$$\frac{50}{3/1} = 50 \times 3 = 150$$ مليون جنيه

اى أن خلق الودائع "ب "و "ر" يساوى ثلاثة اضعاف ما لدى البنوك من احتياطات نقدية متوافرة، وعلى ذلك تزيد قدرة النظام المصرفى على خلق الودائع كلما ازداد مقدار احتياطات البنوك والعكس صحيح.

ومن ثم تتوقف مقدرة النظام المصرفى على خلق الودائع على عاملين:

- نسبة ما تحتفظ به البنوك من ودائعها فى صورة احتياطى من النقود القانونية.
- مقدار ما يتوفر لدى البنوك من الاحتياطى النقدى، والذى قد يكون فى صورة نقود قانونية تحتفظ به البنوك فى خزائنها او أرصدة دائنة يحتفظ بها لدى البنك المركزى.

وهكذا رأينا كيف ان القروض تخلق الودائع وبالتالى نقود الودائع، بمعنى انه دون منح القروض لن يكون هناك خلق للودائع او نقود الودائع، فمنح القروض هو شرط اساسى وعامل هام من العوامل التى تؤثر على قدرة البنوك التجارية، فاذا زادت القروض الممنوحة زادت ايضا مقدرة البنوك على خلق الودائع ونقود الودائع والعكس صحيح. وتحديد حجم القروض لا يتوقف على الجهاز المصرفى ورغبة البنوك وادارتها وحدها وانما يعتمد اولاً واساساً على الطلب على الائتمان من جانب الافراد والمشروعات، فاذا كانت الاحوال الاقتصادية غير مرضية وغير مشجعة للمقترضين فان طلباتهم للائتمان تقل وتتقلص، وهكذا فان الطلب على الائتمان هو العامل الهام الذى يتوقف عليه المقدرة على خلق الودائع.

12- التوسع والانكماش فى اصدار الودائع: إن الغرض الأول للبنك التجارى هو تحقيق الربح من وجهه نظر المالكين، والبنوك تكسب دخلاً عندما تشترى

ديوناً مستحقة على الاخرين فى مقابل اصدار ودائع مستحقة على انفسهم، ولكن اذا كان هذا هو الوضع، فلماذا تتوقف البنوك عن منح القروض والحصول على السندات والاستثمارات واغراء الحكومة والمؤسسات التجارية والافراد فى الحصول على هذه القروض واصدار هذه السندات والاستثمارات؟، ولماذا لا تستمر البنوك فى شراء كميات كبيرة من السلع الحقيقية والتى تدر دخلاً؟ وان تدفع مقابلها عن طريق خلق ودائع جديدة، قد لا تجد البنوك كل هذه العمليات مربحة حتى تستمر فيها بهذا القدر الكبير.

فالنسبة للودائع الادخارية او الودائع لاجل، فان البنوك قد تجد الامر مكلفاً لدفع فائدة مرتفعة وذلك لجذب جميع الأموال من الاستخدامات الاخرى المنافسة، ولكن لا شك ان البنوك يمكنها ان تخلق الودائع تحت الطلب اكثر، ذلك لان البنوك لا تدفع اى فائدة على هذه الودائع ولكن فى نفس الوقت فان البنوك تقدم خدمات للمودعين كفتح الحساب وفتح دفاتر الشيكات وتحصيل الشيكات وقبولها إلى غير ذلك من الخدمات المجانية، الا انه لو كانت البنوك حرة من اية رقابة رسمية فان المانع القوى الذى يحول دون قيام البنوك بالتوسع غير المحدود فى اصدار الودائع هو المحافظة على التزامها بتحويل ودائعها إلى نقود.

ونسبة الاحتياطى النقدى للبنوك هذه تختلف من دولة إلى اخرى تبعاً لمدى التعامل بالشيكات، فقد تكون هذه النسبة 8/1 أو 10/1 كما فى الولايات المتحدة الامريكية، ولكنها ترتفع إلى اعلى من ذلك فى الدول الاقل تقدماً فتصل إلى 15 % او 20% وأحياناً 50% ومعنى ذلك فانه من الامان نسبياً للبنوك ان تخلق خصوماً تعادل 10 او 12 او 7 اضعاف مقدار الاحتياطى النقدى، ولكن تجاوز البنوك لهذه النسبة بين الخصوم والاحتياطى النقدى قد يكون خطيراً للغاية، حيث يفقد ثقة عملائه فى مقدرته على تحويل الخصومه إلى عمله، الامر الذى يؤدى بخصومه إلى الانخفاض الفعلى والتعرض للافلاس.

وهناك تخوف حقيقى من ان البنوك قد تتبع سياسة تضخمية لو لم تكن عليها اية رقابة قانونية، هذا بالاضافة إلى ان توسعهم فى اصدار النقود وانكماشها قد يتولد عنه تقلبات دورية، مثل هذه المخاطر لها اثار كبيرة بحيث ان خلق النقود بواسطة البنوك التجارية انما هو محل قيود وتنظيمات فى كل بلاد العالم تقريباً ولهذا يتم التحكم فى مقدار الاحتياطى النقدى الموجود لدى البنوك التجارية وعن طريق فرض حد ادنى لمقدار الاحتياطى النقدى المطلوب.

ولا شك ان اى تغير فى حجم الاحتياطى الموجود لدى الجهاز المصرفى والذى يعمل وفقاً لنظام نسبة الاحتياطى سوف يؤدى إلى تغيير فى مقدار ودائع البنوك والأصول بمقدار مضاعف للتغير فى الاحتياطى، بمعنى ان البنوك قد فقدت جنيهاً من الاحتياطى -عندما لا يكون لديها فائض عن مقدار نسبة الاحتياطى القانونى- فانها ستكمش ودائعها وبالتالى اصولها بمقدار مضاعف لهذا الجنية المفقود.

ان هذا التوسع المضاعف او الانكماش المضاعف فى مقدار الودائع و الأصول فى النظام المصرفى استجابة لتغير فى حجم الاحيتاطى انما يلعب دوراً هاماً فى نظرية البنوك التجارية ويعتبر ذات اهمية كبيرة للسلطات النقدية المسئولة عن تنظيم حجم اصول وخصوم البنوك.

ومن خلال تحليلنا للعوامل التى تحدد حجم مضاعف التوسع والانكماش وذلك بواسطة البنك الفرد. فالبنك المفرد مثل النظام المصرفى ككل الا انه يكون معرضاً "لفقد بالغ فى الاحتياطى" و"مكسب تابع فى الاحتياطى" والتى لا ينطبق بالنسبة إلى النظام المصرفى ككل.

ان البنك المفرد قد يتعرض إلى تسرب بالغ للنقود الحاضرة من البنك إلى التداول وتدفق فى النقود الحاضرة من التداول إلى داخل البنك، كما انه قد يكون محل فقد تابع فى الاحتياطى للقيام بمدفوعات صافية للبنوك الاخرى، كما انه قد يحصل كسب تابع فى الاحتياطى وذلك عندما تقوم البنوك الاخرى بمدفوعات لهذا البنك، وبسبب هذا الفقد التابع او المكسب التابع فى الاحتياطى من خلال المدفوعات او

المقبوضات من البنوك الاخرى، فان البنك الفرد الذى يحصل على زيادة اولية فى احتياطيه عادة لا يستطيع ان يتوسع فى خلق الودائع وفى الحصول على الأصول ذات العائد بمقدار مضاعف. كما انه قد لا يكون فى حاجة إلى احداث انكماش فى ودائعه وفى مقدار اصوله ذات العائد بمقدار مضاعف نتيجة النقص فى مقدار احتياطياته.

أ– فى حالة التوسع: لإيضاح ذلك نأخذ مثالاً حيث يكون لدينا فيه بنكاً فردا ولنسميه البنك الأول مفترضين الاتى:

- أن البنك الأول قد حصل على 10 مليون جنيه زيادة فى مقدار احتياطيه النقدى عن طريق وديعة اولية والتى قد تحدث من تدفق من نقود حاضرة داخل البنك او قيام البنك المركزى بشر اء السندات من الافراد ان كل الحصيلة من قروض البنك انما يحتفظ بها الافراد فى صورة ودائع تحت الطلب، لا يوجد اى تغير فى الودائع لاجل، كما انه لا يوجد اى تسرب تابع فى النقود الحاضرة.
- أن جميع البنوك انما تلتزم بنسبة الاحتياطى القانونى البالغ قدرها 20% وذلك بالنسبة للودائع تحت الطلب.
- أن كل بنك على حده يستطيع القول انه لم يشترك فى تحقيق توسع مضاعف وان كل ما فعله هو قبول الودائع ووضع الاحتياطى المطلوب جانباً ويقرض الباقى ولكن بالنسبة للنظام المصرفى ككل، لا شك ان هناك مضاعفة فى التوسع وفى مقدار الأصول ذات العائد التى تحصل عليها البنوك، واغلب الودائع الجديدة ما هى الا ودائع مشتقة فى حقيقية الامر.
- ان الجزء الغالب من التوسع قد حدث ليس فى البنك الذى حدثت فيه الزيادة الأولية فى الاحتياطى، انما فى البنوك الاخرى التى حولت اليها القدر الاكبر من الاحتياطى.

- ان زيادة اولية فى الاحتياطى فى بنك واحد او عدد محدود من البنوك يمكن ان تؤدى إلى ز يادة فى احتياطيات وتوسع فى الائتمان فى النظام المصرفى ككل.
- ان مقدار توسع النظام المصرفى فى اصدار الودائع جبرياً على الشكل التالى:

مقدار الودائع	=	الوديعة الأولية	X	1 / نسبة الاحتياطي

أي أن في المثال السابق =

10مليون	X	1 / %20	=	50مليون جنيه

وعليه يكون مقدار الودائع المشتقة التي يخلقها النظام المصرفي = 50-10=40 مليون جنيه.

ويكون معرفتها بصورة أخرى من المعادلة التالية:

$$\text{مقدار الودائع المشتقة} = \frac{\text{الزيادة الأولية في مقدار الاحتياطي}}{\text{نسبة الاحتياطي}} - \text{الوديعة الأولية}$$

$$\text{مقدار الودائع المشتقة} = \frac{10}{\%20} - 10 = 50 - 10 = 40\text{مليون جنيه}$$

ب- فى حالة الانكماش: سنفترض نفس الفروض السابقة فى المثال السابق واذا اعتبرنا ان البنك الأول فقد 10 مليون جنيه من احتياطيه عن طريق تسرب النقود الحاضرة من البنك إلى التداول، فاننا نجد ان نفس الخطوات المترتبة على ذلك انما تكون مماثلة فى المثال السابق. فعندما ينقص احتياطى البنك الأول بمقدار 10 مليون جنيه. فان هذا البنك سوف يلجأ إلى تخفيض قروضه ومقدار ما يحمله من سندات بمقدار 8 مليون جنيه.

الفصل الثاني

البنوك المركزية

إن المؤسسات التى تعتبر أشخاص النظرية النقدية، هى وحدها القادرة على خلق النقود -النقود القانونية، نقوداً للودائع-، أو بمعنى آخر هى تلك التى تستطيع أن تحول الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية والعكس، فهى مؤسسات خالقة للنقود ومحوله لها.

والهدف الأساسى من وجودها ليس سوى تهيئة الظروف لكى تؤدى النقود وظائفها وما يتبع ذلك من عمليات نقدية ومالية -إقراض، تمويل، اقتراض ... الخ-، ومن مجموع هذه المؤسسات يتكون الجهاز المصرفى لاقتصاد ما، والذى يهيمن على شئون النقد والائتمان فى هذا الاقتصاد.

وبذلك تنقسم هذه المؤسسات عادة إلى ثلاثة مجموعات:

المجموعة الأولى: تتمثل فى مؤسسات متميزة وذات أهمية كلية وعامة، وتحصل على وضعها هذا باعتبارها خالقة النقود القانونية، أو بمعنى أدق الصورة المثالية للنقود النهائية ذات السيولة والقبول العام، ومسئولياتها لا تقتصر على خلق ذاك النوع الهام من النقود، بل تمتد لتراقب المؤسسات الأخرى فى خلقها لأنواع النقود الأدنى- نقود الودائع - وتؤثر فى مقدرتها على هذا الخلق، ومن هذا الوصف يمكن أن نقرر أن البنوك المركزية تمثل هذا النوع من المؤسسات.

المجموعة الثانية: مؤسسات أدنى بالنسبة للأولى، تخلق نوعاً خاصاً من النقود هى نقود الودائع أو النقود الائتمانية، وتمارس العديد من العمليات التجارية والخدمات المتعلقة بالائتمان، وهذه المؤسسات تمثلها البنوك التجارية.

المجموعة الثالثة: وهى الخزانة العامة بمالها من قدرة على الإنفاق والائتمان والإقراض والإقتراض وتمثيل العلاقة بين النقود والسياسة المالية العامة.

وبذلك يكمن القول بأن الجهاز المصرفي يتكون من مجموعة من المؤسسات الائتمانية، أساسها البنك المركزي، وقوامها البنوك التجارية، كما تتألف من عدة أنواع من المؤسسات التي تتخصص في تقديم نوع معين من الائتمان أو التكفل بحاجات ميدان معين من ميادين النشاط الاقتصادي.

وخلال هذا الفصل سوف نتناول بالدراسة الحديث عن البنوك المركزية؛ فى محاولة للتعرف عليها، وتبين وظائفها، وسياستها النقدية.

المبحث الأول

ماهية البنوك المركزية

1- طبيعة البنوك المركزية: يعتبر البنك المركزي مؤسسة نقدية عامة، يحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي لأي دولة، وهو عبارة عن الهيئة التي تتولى إصدار البنكنوت وتضمن بوسائل شتى سلامة أسس النظام المصرفي، كما يوكل إليها الإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة، بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرات هامة في النظامين الاقتصادي والاجتماعي.

وهناك عدة مفاهيم وخصائص تحدد لنا طبيعة وماهية البنك المركزى، ومنها:

- هو مؤسسة تقف على قمة النظام المصرفي بسوقيه النقدي والمالي، ويطلق عليه في نفس الوقت "بنك البنوك" أو "بنك الحكومة"، ويقوم بوظيفة أساسية هي الرقابة والتحكم في عرض النقود والإشراف على السياسة الائتمانية بصفة عامة.

- هو المؤسسة التي تشغل مكانة هامة ورئيسية في النظام المصرفي، والهدف الرئيسي من سياسته ليس تحقيق الأرباح بل خدمة المصالح الاقتصادية والمالية العامة.

- ليس بنكاً أو مؤسسة عادية، فمن ناحية مبدأ التدرج، فإن الجهاز المصرفى فى الاقتصاديات الحديثة يتكون من نوعين من المؤسسات "البنك المركزى، البنوك التجارية" -أو مبدأ الازدواج- بينهما علاقة تدرج ورئاسة. والبنك المركزى بما له من قدرة على خلق وتدمير النقود القانونية من ناحية، والقدرة على التأثير فى امكانيات البنوك التجارية

فى خلق نقود الودائع من ناحية أخرى، يمثل سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية، فهو يعتبر بنك الدرجة الاولى.

– مبدأ الوحدة، فالبنك المركزى هو مؤسسة وحيدة لا يمكن تصور تعدد الوحدات المصدرة للنقود مع استقلالها بعضها عن البعض الآخر، فلكل اقتصاد قومى بنك مركزى واحد. وعلى مستوى الكميات والوحدات الكلية، لا توجد إلا وحدة مركزية معينة تصدر النقود وتشرف على الائتمان، فهناك بنك مركزى واحد لكل دولة. وحتى فى الولايات المتحدة الأمريكية جميع البنوك –حيث يوجد حوالى 12 مؤسسة للإصدار النقدى– تخضع لسلطة مركزية معينة هى اتحاد هذه البنوك Fedral Reserve System والتى تعتبر العضو المركزى الذى يتخذ القرارات، والذى يرسم السياسة الاقتصادية المتعلقة بشئون النقد والائتمان والملتزمة به كل وحدات اصدار النقود .

– هو مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية، والأصول النقدية إلى أصول حقيقية، وهو خالق ومدمر ذلك النوع من أدوات الدفع التى تمتع بالقدرة النهائية والإجبارية على الوفاء بالالتزامات والتى تمثل قمة السيولة والتى نطلق عليها "النقود القانونية"، وهو كذلك المهيمن على شئون النقد والائتمان فى الاقتصاد القومى.

– وحدات النقد المصدرة بواسطة البنك المركزى تتميز بخصائص خاصة بالنسبة لغيرها من أنواع النقود –نقود الودائع–، فهى نقود قانونية أى لها قوة إبراء غير محدودة لتسديد الديون، ووسيط للمبادلة مقبول من الجميع، أى لها صفة العمومية، وهى تمثل قمة السيولة؛ حيث تعتبر نقوداً نهائية لا تقبل التحويل إلى أنواع أخرى من النقود –ذهب مثلا–، وهى نقود تتماثل فى أشكالها المادية وجزئياتها وقيمتها الإسمية لا تتغير بتغير الزمان والمكان، وإن كان هذا لا يمنع من تغير قيمتها النسبية أى نسبة مبادلتها بالسلع —الأسعار–، وتتميز هذه النقود بوحدة مصدرها –البنك المركزى– بعكس نقود الودائع التى تتعدد أشكالها بتعدد مصادرها.

– البنك المركزى مؤسسة عامة غالباً، وهو اتجاه عام يسود أغلبية اقتصاديات العالم، وهذا يعنى ضرورة ملكية الدولة والشعب لهذا البنك، حيث هى ضرورة تمليها أهمية وخطورة الوظائف التى يقوم بها هذا البنك سواء إصداره للنقود القانونية، أو تأثيره فى خلق الودائع، وما يترتب عليه من نتائج متعلقة بالسياسة النقدية خاصة والسياسة الاقتصادية عامة. كما لا يجب أن يكون الهدف منه تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة بل أن يكون هدفه مغاير عن أهداف القطاع الخاص ومشروعاته، وإلا أصبح يشكل خطورة كبيرة على الاقتصاد القومى لما يتمتع به من مركز احتكارى فى بعض عمليات النقود والائتمان. هذا المركز الاحتكارى الناتج عن مبدأ وحده هذا البنك؛ حيث هدفه يجب أن يكون المصلحة العامة وتنظيم نشاط النقود والائتمان وربطه بحاجة المعاملات والسياسة النقدية.

– في مفهوم السلطة النقدية هو "بنك البنوك"؛ لأنه يمد البنوك ببعض الخدمات، مثلما يقوم بتقديم خدمات لزبائنه، ورغم أن هذا الأخير يحقق أرباح إلا أن هذه الأرباح لا تعتبر سبباً رئيسياً لنشاطه؛ لأن ما يحكم مصلحته هو خدمة المصلحة العامة في الميدان النقدي، ومع ذلك فإن المصلحة العامة تختلف من بلد لآخر، كما يقوم البنك المركزي بإعطاء قرارات والتي بفضلها تعمل على تطورات الكتلة النقدية على استقرار الاقتصاد.

– هو مؤسسة عامة سواء بقوة الواقع أو بقوة القانون، وفي حقيقة الأمر فإن البنك المركزي هو بنك تجاري يتعامل في الائتمان شأنه في ذلك شأن البنوك الأخرى، ولكنه يختلف من حيث الملكية ومن حيث الأهداف ومن حيث طبيعة العمليات التي يقوم بها وطبيعة المتعاملين معه.

– ضرورة اقتصار البنك المركزى على العمليات والشئون المتعلقة بالإصدار والإشراف على الشئون النقدية والائتمانية للاقتصاد القومى ككل، وابتعاده عن القيام بالعمليات النقدية العادية للبنوك التجارية، وهنا نجد اتجاهين مختلفين، الاول يتبعه بنك انجلترا وفيه تقتصر وظائف البنك المركزى على إصدار النقود والإشراف العام على البنوك التجارية والائتمان، والثانى يتبعه البنك المركزى لفرنسا، حيث يقوم بجانب

العمليات الخاصة بالبنك المركزى بالوظائف العادية للبنوك التجارية . وايأً كان الاتجاه المتبع، فهناك ارتباط كبير بين الوظائف الأصلية والذاتية للبنك المركزى والوظائف التجارية والخاصة بالبنوك التجارية وممارسة البنك المركزى لبعض هذه الوظائف الأخيرة ولو بطريقة غير مباشرة، هو نتيجة طبيعية لرقابة البنك المركزى للبنوك التجارية، وإلتجاء هذه البنوك إليه بحثاً عن السيولة اللازمة للنقود القانونية .

– البنك المركزى فى أى دولة يقوم بإدارة الجهاز النقدى فى الدولة، وقد وصف بأنه مركزى لأنه يشغل مركزاً محورياً فى النظام المصرفى والنقدى فى الدولة، ولهذا فهو يعمل قائداً لسوق النقد ومشرفاً ورقيباً ومنظماً لنشاط البنوك التجارية، وقادراً على التأثير على الأحوال النقدية والائتمانية والتطور المالى فى الدولة، ولهذا القيت على عاتقه رسم السياسة النقدية للدولة، بالدرجة التى يمكن معها القول أنه يعتبر بنك البنوك وبنك الحكومة، غير أنه يجب أيضاً ملاحظة أن البنك المركزى جزء من النظام المالى فى الدولة، فلا شك أن يتأثر إلى حد بعيد بعوامل البيئة وما تتمخض عنه من مشكلات ذات طبع محلى صميم، ولذلك فإن نجاح أى بنك مركزى فى تأدية مهمته على الوجه الأكمل مرهون بمقدرته على استيعاب عناصر النمو الطبيعى فى نطاق البيئة، ومقدرته أيضاً على الصمود أمام المشكلات المحلية.

وبذلك فالبنك المركزى كما عرفه R.P. Kent: "هو المؤسسة التي تلقى عليها مسئولية إدارة التوسع والانكماش فى حجم النقود؛ وذلك بغرض تحقيق الرفاهية العامة".

ولذلك فإن البنك المركزى هو المؤسسة النقدية التى تتولى مسئولية تنظيم عرض النقود وتوفيرها وتكلفتها وذلك كله لتحقيق الصالح العام، حيث هو المؤسسة التى تكون وظيفتها الرئيسية المساعدة والرقابة واستقرار النظام المصرفى فى الدولة بغرض تحقيق الصالح العام للدولة. وعليه فإن البنك المركزى إنما ينظر إليه على أنه السلطة المالية التى تدير بطريقة موضوعية نشاط جميع المؤسسات المالية الأخرى فى الجهاز النقدى.

من التعاريف السابقة يتضح لنا مدى أهمية الحاجة إلى وجود البنك المركزى؛ فالنظام المصرفى يمكنه أن يعمل بانسجام إذا كان هناك مؤسسة عليا توجه وتنظم أجهزة هذا النظام، وبدونه لا يصبح هذا النظام شئ سوى مجموعة من الوحدات غير المترابطة كل يتبع سياسته المستقلة والتى غالباً ما تكون متعارضة مع بعضها البعض، فهو لازم لتنظيم أنشطة هذه البنوك ويجعلها أنظمة متكاملة تتفق والمصلحة الاقتصادية العامة للدولة.

2- نشأة البنوك المركزية وتطورها: لم يكن هناك مفهوم واضح ومحدد لمهام البنك المركزي قبل القرن العشرين، ويعتبر ظهور هذه البنوك بوضعها الحالي من الظواهر الاقتصادية الحديثة نسبياً. وجاء ذلك نتيجة للتطور الاقتصادي ذاته وظهور الدول كإحدى أهم الفعاليات الاقتصادية، ونشوء الحاجة إلى تدخلها في الحياة الاقتصادية لاعتبارات المصلحة العامة والعدالة الاجتماعية، وانتشار فكرة التخطيط والأخذ به. وما تبع ذلك من استنباط الوسائل المناسبة للتدخل والتنظيم .

وبذلك فقد جاءت نشأة البنوك المركزية متأخرة بعض الشيء عن نشأة البنوك التجارية التي ظهرت في الدول الأوروبية قبل القرن السابع عشر. ففي باديء الأمر، كانت البنوك التجارية تقوم بإصدار النقود وتقبل الودائع وتقدم القروض وفي ضوء بساطة وتواضع النشاط الاقتصادي والمالي في تلك الفترة، ولم تكن هنالك حاجة لوجود هيئة إشرافية تتولى رسم سياسة عامة أو تضع القواعد التنظيمية لعمل البنوك.

ولكن إفراط بعض هذه البنوك وتوسعها في إصدار النقود أدى إلى حدوث أزمات مالية انعكست سلباً على الاقتصاد، الأمر الذي استدعى وجود مؤسسة تعني بتنظيم النشاط المصرفي وتنظيم عملية إصدار النقود للتحكم بعرض النقد. وقد أوكلت هذه المهمة في باديء الأمر إلى أحد البنوك القائمة. ومع تزايد النشاط الاقتصادي وتزايد احتياجات الحكومة للتمويل، وتزايد حركة السلع والأموال عبر الحدود، أصبحت المعاملات المصرفية أكثر تعقيداً، ظهرت الحاجة إلى وجود هيئة من خارج البنوك لتتولى عملية الإشراف على عمل تلك البنوك وتنظيم العمل الصرفي، بالإضافة إلى تنظيم عملية

إصدار النقد، فكانت نشأة البنوك المركزية. ومن هنا فإن إنشاء البنوك المركزية إنما جاء للتحكم في عرض النقود وتنظيم إصدارها.

وبعد الحرب العالمية الثانية، ونظراً لضخامة حجم رؤوس الأموال اللازمة لإعادة بناء الاقتصاديات المدمرة، وكذلك رواج فكرة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وهيمنة فكرة التخطيط الاقتصادي لتحقيق التنمية؛ تطورت أهداف ومهام البنوك المركزية من دور بسيط يتمثل في الإستقرار النقدي إلى هدف المساهمة في دعم النمو الاقتصادي. ولتحقيق ذلك كان من الطبيعي أن تتوسع البنوك المركزية في تمويل عجز الموازنات العامة للحكومات، وأن تلجأ إلى التأثير على السياسات الائتمانية للبنوك من خلال الإجراءات الانتقائية لتوجيه الإئتمان نحو القطاعات التي ترغب الدولة بتنميتها وخاصة قطاعات الإنتاج السلعي كالصناعة والزراعة.

وبعد السير في هذا الاتجاه لأكثر من ثلاثة عقود، أثبتت التجربة العملية خطأ هذا النهج، حيث أدى التوسع النقدي المبالغ فيه إلى إرتفاع معدلات التضخم، والذي أدى بدوره إلى تزايد ظروف عدم اليقين ومن ثم الإضرار بالنمو الاقتصادي. ومن ناحية ثانية، أدت الاجراءات الإنتقائية للسياسية النقدية إلى إساءة استخدام الموارد وإضعاف الإنتاجية، الأمر الذي انعكس سلبياً على معدلات النمو الاقتصادي.

والخلاصة: أن هذا النهج فشل في تحقيق هدف زيادة معدل النمو الاقتصادي، بينما ساهم في زيادة معدلات التضخم، وقاد في نهاية المطاف إلى أزمات مالية عميقة في كثير من دول العالم.

وقد أدى ذلك إلى تغيراً ملحوظاً في دور البنوك المركزية منذ أوائل الثمانينات، حيث أصبح دور البنك المركزي يتمركز من جديد حول إرساء سياسة نقدية سليمة ذات فاعلية عالية في تحقيق الاستقرار النقدي بالدرجة الأولى. وضمن هذا الإطار، انصرفت البنوك المركزية في بعض الدول المتقدمة التي فصلت وظيفة الإشراف والتنظيم عن بنوكها المركزية، إلى التركيز على استهداف معدل التضخم كهدف رئيس لسياستها النقدية، وذلك في ضوء تحرير أسواق رأس المال في العالم.

أما البنوك المركزية التي تتولى مهام التنظيم والرقابة على البنوك، فتعتبر مسؤولة عن التوفير البيئة المصرفية المناسبة وعن ضمان سلامة الأوضاع المصرفية إلى جانب رسم وتنفيذ السياسة النقدية.

وبالنتيجة، فقد أصبحت السياسة النقدية، ورغم مرورها بالعديد من التحولات، تركز على الاستقرار النقدي ونقصد هنا الاستقرار الداخلي - استقرار المستوى العام للأسعار- والاستقرار الخارجي - استقرار سعر الصرف-، هذا فضلاً عن توفير المتطلبات المالية للنشاط.

ويعد بنك ريكس Riks Bank في السويد أول البنوك المركزية التي أنشئت في العالم؛ إذا أنشئ هذا البنك في سنة 1650 ، ومع ذلك يعتبر بنك إنجلترا بنك الإصدار الأول الذي تولى وظائف البنك المركزي ، والذي يرجع إليه الفضل في عملية تطوير أساسيات أو مبادئ الفن المصرفي المركزي ، ولقد أنشئ هذا البنك في سنة 1694 بهدف تقديم القروض للحكومة في مقابل التمتع بحق إصدار أوراق البنكنوت، ومنذ سنة 1826 بدأ يقوم بوظيفة البنك للبنوك الأخرى، وذلك باحتفاظه بالاحتياطيات النقدية لهذه البنوك ، وبتقديمه قروض لها عند الحاجة. ثم بعد ذلك أخذ يستخدم أدوات معينة للتحكم في حجم الائتمان ، مثل لسعر الخصم في أوقات الأزمات التي حدثت في السنوات 1847 ، 1857 ، 1866 .

3- أهمية البنك المركزى: تكمن أهمية البنك المركزى فى وظيفته إدارة الجهاز النقدى للدولة، لأن غيابه يضع إدارة الجهاز النقدى فى يد الحكومة والتى لا تستطيع أن تقوم بمهمة إدارة الجهاز النقدى بنفس كفاءة البنك المركزى؛ لعدم درايتها بأحوال سوق النقود والمتطلبات الواجب اتخاذها فى كل الظروف المختلفة، بالإضافة إلى أن الحكومة قد تتبع سياسة نقدية تتفق مع ميولها السياسية والتى ربما تتعارض مع المصلحة الاقتصادية العامة . فالبنك المركزى مؤمم فى معظم دول العالم كى يكون بعيداً عن تأثير الاحزاب السياسية، ولذلك فهو جزء لا يمكن الاستغناء عنه من الإدارة النقدية والمالية فى الدولة.

4- خصائص البنك المركزي: هناك عدة خصائص يتصف بها البنك المركزي ويتميز بها عن غيره من البنوك، من أهمها:

- يشغل مركز الصادرة، فضلاً عن الوظائف التي يقوم بها، وله قدرة خلق وتدمير النقود القانونية.

- قدرة تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية.

- تنظيم النشاط المصرفي باعتباره مؤسسة عامة، كما يشارك الحكومة في رسم السياسة النقدية للبلاد، وتنفذ من خلالها دور المراقب والموجه.

- مراقبة البنوك التجارية على نحو يسمح للدولة بمباشرة سياستها النقدية.

- لا يتعامل مع الجمهور، ولايقبل الودائع منهم، كما لا يمنحهم تسهيلات ائتمانية.

- يتعامل فقط مع البنوك التجارية والمتخصصة والدولة والمؤسسات العامة، ويعمل كبنكاً للبنوك، وبنكاً للحكومة، ويعد الملاذ الأخير لهم عند الحاجة.

- يختص وحده بسلطة إصدار النقد القانوني، ويعمل على استقرار قيمة العملة، ويلبي الاحتياجات المالية للحكومة.

- يعمل دون غيره من البنوك كوكيلاً مالياً للدولة.

- الإشراف على الجهاز لمصرفي، وتوجيهه بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني.

- هو هيئة وحيدة في النظام النقدي والمصرفي، ولا تنافسه أي مؤسسة أو هيئة أخرى على القيام بوظائفه أو أدواره.

المبحث الثاني

وظائف البنك المركزي

من بين أهم أهدافه دعم النمو الاقتصادي، والحفاظ على الاستقرار النقدي، إضافة إلى تهيئة البيئة المصرفية المناسبة وتطوير سوق رأس المال. فالبنك المركزى منظمة ذات طبيعة خاصة ووظائفه تختلف عن وظائف البنوك التجارية. ويمكننا أن نجمل الوظائف التي يقوم بها البنك المركزي في العصر الحديث فيما يلي:

1- إصدار أوراق البنكنوت: يعتبر البنك المركزي السلطة النقدية الوحيدة المخولة قانوناً بإصدار النقود الورقية والمعدنية، وتمثل هذه العملية الوظيفة الأولى والرئيسية للبنك المركزي، ولذا سمى "بنك الإصدار".

وتقوم عملية الإصدار عن طريق تحويل البنك المركزي لأصول أو حقوق له لدى الغير إلى أوراق بنكنوت، وهذه الأوراق المصدرة تمثل إلتزامات على البنك المركزي من قبل الأفراد والمؤسسات الحائزة لهذه الوحدات النقدية المصدرة.

وقد كان إنفراد البنك المركزي بهذا الامتياز من العوامل الرئيسية التي ميزته عن البنوك التجارية العادية، وزادت من مكانته عندما أصبحت أوراق البنكنوت المصدرة عملة قانونية لها قوة إبراء غير محدودة، وعندما استخدمتها البنوك كاحتياطي مقابل الودائع،

كما يقوم البنك المركزي كذلك بتحديد سعر صرف العملة الوطنية مقابل العملات الأخرى، والمحافظة على استقرارها من أجل دعم الثقة بالعملة الوطنية، وذلك من خلال الاحتفاظ بحد أدنى من الاحتياطي من العملات الأجنبية بعد أن تراجعت أهمية الغطاء الذهبي للعملة.

ومن أهم المزايا المترتبة على تركيز وظيفة الإصدار في بنك مركزي واحد ما يلي:

توحيد جهة الإصدار يؤدى إلى توحيد نوع النقود السائدة فى المجتمع وحتى إن اختلفت فئاتها، فإن ذلك يؤدى إلى تماثل أوراق البنكنوت التى تصدر داخل الدولة وإلى رقابة أفضل على إصدار هذا النوع من النقود، ومنع التعقيدات التى يمكن أن تنشأ من تحويل أنواع مختلفة من النقود فيما بينها.

أ- إن ذلك يعطى منزله رفيعة لأوراق البنكنوت. وكذلك زيادة ثقة الجمهور المتعاملين في أوراق النقد المصدرة.

ب- إن هذا يمكن الدولة من أن تمارس نوعاً من الإشراف على التزام البنك المركزى بقواعد اصدار أوراق البنكنوت، حيث يعطى المزيد من الثقة للأفراد فى تقبلهم للنقود، مما يؤدى إلى نوع من الاستقرار فى التعامل.

ج- إن هذا يعطى للبنك المركزى بعض وسائل الرقابة على البنوك التجارية فيما يتعلق بتوسعها وانكماشها فى مقدار ما تصدره من ائتمان، عن طريق التأثير في حجم الاحتياطيات النقدية التي تحتفظ بها البنوك التجارية مقابل الودائع.

د- إن عدم جعل حق إصدار النقود الورقية فى يد الحكومة قد لاقى تأييداً كبيراً، خوفاً من الإفر اط فى اصدار أوراق البنكنوت؛ لأن الاعتبارات السياسة وحاجة الحكومة للنقود ستسبق اعتبارات السياسة النقدية السليمة التى تتفق مع الظروف الاقتصادية للدولة وستصبح هى العوامل المحددة فى تقدير مقدار الإصدار.

ه- تقديم ضمان أكبر ضد الإنفراد في إصدار أوراق النقد الذي قد ينتج عن تعدد بنوك الإصدار.

علماً أنه إذا كان إصدار أوراق البنكنوت هو من اختصاص البنك المركزي وحده، فإن الدولة عادة ما تضع عدة قيود على نشاطه في هذا الخصوص، بحيث تضمن عدم الإسراف في الكميات المصدرة بما يهدد باختلال التوازن الداخلي والخارجي.

وتختلف هذه القيود باختلاف نظم الإصدار، ومن أهم نظم إصدار النقود ما يلي:

أ- نظام الغطاء الذهبي الكامل: طبقاً له يتم إصدار قدر معين من النقود وتغطى بالكامل بالذهب، ولكن هذا النظام أثبت أنه عديم المرونة؛ حيث لا يمكن زيادة كمية النقود المصدرة إلا بزيادة الغطاء الذهبي. فلا يستطيع البنك المركزي على سبيل المثال مواجهة اشتداد الطلب على اوراق البنكنوت فى حالات الذعر أو الضيق المالى.

ب- نظام الإصدار الجزئي الوثيق: وطبقاً له يتم تغطية قدر معين من الإصدار بسندات حكومية وكل ما تجاوز ذلك القدر يغطى بالذهب. وقد اتبعت انجلترا هذا النظام بقانون عام 1844.

ج- نظام الغطاء الذهبي النسبي: وطبقاً له يتم تغطية أوراق النقد المصدرة بذهب يمثل نسبة من قيمتها ويغطى الباقي بعناصر أخرى مثل السندات والأذون الحكومية والكمبيلات التجارية. وقد سبقت ألمانيا الى اتباع هذا النظام عام 1875 وتبعتها دول كثيرة منها مصر، ويكمن جمود هذا النظام في حدود نسبة الذهب المقررة، حيث قد يعجز البنك المركزي عن تلبية احتياجات سوق النقد من أوراق البنكنوت إذا عجز عن توفير النسبة المطلوبة من الذهب. وكذلك تضخيم أية زيادة أو نقصان فى الرصيد الذهبى إلى عدة اضعافها من الزيادة أو النقصان فى البنكنوت، بما يترتب على ذلك من زيادة الأثر التضخمى لدخول الذهب ومضاعفة الاثر الانكماشى لخروجه بما لا تقتضيه الاصول دائماً .

د- نظام الحد الأقصى للإصدار: وفقاً له يتم وضع حد أقصى لما يمكن للبنك المركزي أن يدره من أوراق البنكنوت دون أي التزام بالاحتفاظ برصيد من الذهب، وبطبيعة الحال فإن الحد الأقصى يكون قابلاً للتغير حسب الظروف. وقد اتبعت فرنسا هذا النظام حتى عام 1928، حتى عدلت عنه لعدم مرونته بالقدر الكافى والذى يتفق مع سرعة حاجات السوق النقدى.

ه- نظام الإصدار الحر: وفقاً له يتم خضوع حجم الإصدار إلى تقدير السلطات النقدية، واضطرت بعض الدول تحت ضغط الظروف إلى عدم النص في قانون الإصدار على حد أقصى لما يمكن للبنك المركزي أن يصدره من أوراق بنكنوت، وترك أمر تغيير حجم الإصدار كلية إلى تقدير السلطات النقدية.

وأخيراً: إن الغطاء في معظم التشريعات الحديثة أصبح متنوع العناصر، فقد يوجد إلى جانب الذهب العملات الأجنبية، وأذون الخزانة وصكوك الحكومة وما شابه

ذلك، في حين تشكل كمية أوراق البنكنوت المصدرة خصوم البنك المركزي، فإن عناصر الغطاء تشكل أصوله، ومن الضروري تعادل مجموع الأصول مع مجموع الخصوم.

2- وظيفة تقديم الاستشارة للحكومة "بنك الحكومة": يعتبر البنك المركزي وكيل الحكومة، ومستشارها المالي في جميع عملياتها المالية. وتتخلص أهم خدماته فيما يلي:

أ- إقراض الحكومة قروضاً قصيرة الأجل وقروضاً غير عادية خلال أوقات الكساد والحروب وفى الظروف الوطنية العاجلة وذلك عند الحاجة عن طريق إصدار عملات ورقية.

ب- تقوم الحكومة بإيداع كل أو بعض أموالها لديه، وتسدد ديونها بشيكات مسحوبة عليه.

ج- يقدم خدمة هامة للحكومة؛ وذلك بإمدادها بالعملات الأجنبية لمواجهة إلتزاماتها الخارجية من سداد قيمة الخدمات المدنية أو شراء السلع وغير ذلك من المدفوعات الخارجية، ويقوم بشراء العملة الأجنبية الفائضة من الحكومة والتى قد تحصل عليها من القروض أو أى موارد أخرى.

د- يحتفظ بحسابات المصالح والهيئات والمؤسسات والمنشآت الحكومية، ويقوم بنفس الوظائف التى يقوم بها البنك التجارى لعملائه.

ه- إصدار ودفع الفوائد وتسديد القروض نيابة عن الحكومة.

و- المساهمة في صنع القرارات المالية للدولة والعمل على تطبيقاتها.

ز- القيام بعملية السداد فيما يخص القروض العامة، والعمل على تنظيم الدين العام.

ح- البنك المركزى كممثل للحكومة ووكيل عنها، عادة ما يكون مسئولاً عن إدارة الدين العام، وعقد قروض جديدة وإصدار أذونات الخزانة نيابة عنها، كما يقوم بضمان السندات الحكومية التى لم يتم بيعها، وهو الذى يتسلم حصيلة الضرائب والمدفوعات الأخرى لحساب الحكومة.

ط-تقييم الاستثمارات المالية والنقدية للحكومة بهدف اتخاذ الإجراءات المناسبة.

ي-يقوم بوظيفة المستشار المالى للحكومة، فيقدم النصيحة فى المسائل المتعلقة بالعجز فى الميزانية لتمويل خطة التنمية، والنصائح الخاصة بتخفيض قيمة العملة والمسائل المتعلقة بالسياسة التجارية وسياسة الصرف الأجنبى.

ك-تقديم الخبرة والمشورة في الشؤون النقدية والمالية خاصة فيما يتعلق بالإتفاقيات الدولية.

ل-يمثل الحكومة فى المسائل المالية الدولية، مثل توفير احتياطى الدولة من العملات الأجنبية، تحقيق استقرار فى سعر الصرف، تقدير كميات احتياطات الدولة من العملات، علاوة على أنه قد يدير العلاقات مع المؤسسات المالية الدولية، حيث يستمد البنك المركزى أهميته من العلاقة التى تربطه بالبنوك المركزية الأخرى وبسوق المال العالمى.

م- تقديم مختلف أنواع القروض للحكومة أو الخزينة في حالة الحاجة إلى ذلك، مثل عدم التوافق الزمني بين الإيرادات والنفقات.

ن- يتولى البنك المركزي مهمة إصدار القروض العامة نيابة عن الحكومات ويقوم بإجراء عملية الإكتتاب وإصدار سندات القروض ودفع فوائدها وتلقي أقساط استهلاك القروض بتكليف من الحكومة.

س- تحتفظ الحكومة بحساباتها لدى البنك المركزي ويقوم هذا الأخير بتسجيل إيراداتها وتنظيم مدفوعاتها خاصة الخارجية منها.

ع-تسيير احتياطي الدولة من الصرف الأجنبي، حيث أصبح البنك الركزي بنكاً للرقابة على التحويل الخارجي في الكثير من البلدان إذ يحصل عليها من القطاع الأجنبي عندما يكون ميزان المدفوعات للدولة في حالة فائض.

3- بنك البنوك: لا يتعامل البنك المركزي مع الأفراد، وإنما يقتصر في تعامله مع البنوك التجارية، لذا يطلق عليه "بنك البنوك" وذلك لثلاثة أسباب، هي:

أ- البنك المركزى هو الذى يحتفظ بالاحتياطى النقدى للبنوك التجارية، كتطور لوظيفته كبنك للإصدار ومن وظيفته كبنك للحكومة، فقد وجدت البنوك التجارية أنه من الأفضل الاحتفاظ باحتياطيها النقدى القانونى مع البنك المركزى؛ حيث أن الودائع تكون ذات ثقة ومترله عالية، وعلى هذا فإن فكرة إنشاء البنك المركزى جعل من الممكن للنظام المصرفى أن يحقق مزايا من تركز الاحتياطى النقدى والتى تنحصر فى الآتى:

- تركيز الاحتياطى النقدى فى البنك المركزى هو مصدر قوة كبيرة للنظام المصرفى فى الدولة لزيادة ثقة الأفراد فيه.
- يتخذ كذلك اساساً لهيكل من الائتمان أطول مدة وأكثر مرونة وبالطريقة التى تكون أكثر فعالية وفى أوقات الأزمات المالية.
- يساعد على توفير أرصدة إضافية لتلك البنوك التى تواجهها مشاكل مؤقتة.
- تقديم تسهيلات مترتبة على إعادة الخصم ليتحقق للبنوك التجارية درجة عالية من السيولة دون وجود قدر كبير من الأصول.
- يمكن البنك المركزى من أن يدير ويراقب خلق الائتمان بواسطة البنوك التجارية عن طريق زيادة أو تخفيض هذه الاحتياطيات النقدية من خلال سلاح تغيير نسبة الاحتياطى.

ب- البنك المركزى هو الملجأ الأخير للإقراض "Lender of Last Resort" فى أوقات الطوارئ، من خلال توفير الأصول المالية للبنوك التجارية عن طريق إعادة خصم ما يحملونه من أذونات وإذا كان البنك المركزى هو المورد الأخير للنقود فى ظل نظام الائتمان الحديث، فإن وظيفة البنك المركزى كملجأ للإقراض تعنى انه يقبل مسئولية مواجهة الطلبات المعقولة لتوفير الأصول المالية للبنوك التجارية بطريق مباشر أو غير مباشر ولهذا هو بنك البنوك، يؤدى إلى حدوث المرونة والسيولة لهيكل

الائتمان ككل. كما أنه يمكن من تحقيق درجة عالية من الاقتصاد فى استخدام الاحتياطى النقدى، حيث تتمكن هذه البنوك من إدارة حجم كبير من الأعمال بنفس القدر من الاحتياطى ورأس المال، وكما يقول Hawtrey أنها الوظيفة الاساسية للبنك المركزى كالملجأ الأخير للإقراض وهو تغطية النقص فى الاحتياطى بين البنوك التجارية المتنافسة.

ج- بنك المقاصة المركزية والتسويات والتحويلات " Cleaning House"، حيث تتطلب هذه العمليات المصرفية السرعة فى التنفيذ مع ضرورة تعاون البنوك التجارية مع بعضها سواء على المستوى المحلى أو المستوى الدولى، فالبنك المركزى المحتفظ بحسابات البنوك التجارية يكون مهيئاً قادراً على تحمل المقاصة بين الصكوك المختلفة للبنوك وتحقيق التسويات المطلوبة فى أرصدة حسابات البنوك التجارية المحتفظ بها ولن يكون هناك أى حاجة للنقود، هذا بجانب تقوية النظام المصرفى عن طريق تخفيض سحب النقود الحاضرة فى الأزمات.

كما يتولى البنك المركزى الإشراف على عقد الإتفاقيات الثنائية للتجارة والدفع والحسابات الخاصة بها والإشراف على تنفيذها مع دول الإتفاقيات، والإشراف على عمليات القروض الأجنبية بين الدولة وغيرها، والإتصال بالهيئات الدولية والتفاوض معها مثل صندوق النقد الدولى والبنك الدولى وغيرها.

4- توفير السيولة اللازمة للبنوك التجارية عند الضرورة: يقوم البنك المركزي بدور البنك بالنسبة للبنوك الأخرى، فيحتفظ بالأرصدة النقدية للبنوك التجارية، وذلك بالإضافة إلى أنه يقوم بدور المقرض الأخير بالنسبة لهذه البنوك عن طريق تقديم القروض بضمانات معينة أو عن طريق إعادة خصم بعض الأوراق التجارية والمالية.

وبطبيعة الحال يستطيع البنك المركزي أن يفرض – عند الإقراض أو إعادة الخصم– أسعار الفائدة التي تتراءى له حتى يحول دون اتجاه البنوك التجارية لهذا الأسلوب بصفة متكررة بما لا يتفق مع الصالح العام.

5- القيام بعمليات المقاصة بين البنوك التجارية: تحتفظ البنوك التجارية بجزء من احتياطياتها النقدية على هيئة ودائع البنك المركزي، وهذه الودائع تمكن البنك المركزي من تسوية المديونيات المتبادلة بين البنوك التجارية – نتيجة إيداع العملاء في بنوكهم شيكات مسحوبة على بنوك أخرى؛ لذا يقوم البنك المركزي بدور الوسيط بين البنوك التجارية عن طريق ما يسمى بعملية المقاصة، والمقاصة: هي عملية تصفية للشيكات التي تتلقاها البنوك من عملائها بقصد تحصيلها لحسابهم من البنوك الأخرى.

6- تنظيم الرقابة على الصرف الأجنبي: إن فرض الرقابة على الصرف إنما يتضمن ضرورة موافقة السلطات النقدية على كل عملية من عمليات تحويل العملة الوطنية إلى عملة أجنبية أو العكس، والواقع أن البنك المركزي يقوم بدور هام في تنظيم هذه العملية، فهو الذي يحتفظ باحتياطيات الدولة من العملات الأجنبية، ويحدد أسعار وشروط تعامل البنوك الأخرى في النقد الأجنبي بيعاً وشراءً.

وتضمن هذه الوظيفة المسئولية عن توفير العملة الوطنية والمحافظة على قيمتها، فتتولى القيام بالآتي :

أ- الإشراف على صك العملة الوطنية وتداولها ، واستردادها ، سواء بمفردها أو مع غيرها من الجهات الحكومية .

ب- تحديد أسعار صرف العملة الوطنية في مقابل العملات الأجنبية الأخرى.

ج- إدارة احتياطيات الدولة من الأصول الأجنبية المحتفظ بها لتدعيم قيمة العملة الوطنية في الخارج .

7- تنظيم وإدارة الائتمان: يعتبر التحكم فى الائتمان من أهم الوظائف التى يقوم بها البنك المركزى وأخطرها؛ حيث يتحكم البنك المركزي في حجم كمية النقود التي تستطيع البنوك التجارية أن تخلقها بما يتمشى مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب فيه؛ بهدف تجنب زيادة كمية النقود المتداولة عن حجم السلع والخدمات، مما يجنب ارتفاع المستوى العام للأسعار الذي يسبب التضخم، كما يهدف إلى تجنب نقص

كمية النقود عن حجم السلع والخدمات مما يجنب انخفاض المستوى العام للأسعار الذي يسبب ظاهرة الانكماش الاقتصادي.

وفى ظل قاعدة الذهب فإن الرقابة على الائتمان كانت هامة بغرض استقرار سعر الصرف بصرف النظر عما إذا كانت تسفر عن تضخم أو انكماش. أما فى وقتنا الحاضر فإن الهدف من الرقابة على الائتمان هو إزالة الدورات الاقتصادية، وتحقيق مستوى عالى من النشاط الاقتصادى، والتوظيف لتحقيق هدف استقرار المبادلات الدولية. ولهذا يستطيع البنك المركزى تغيير كمية النقود الموجودة مع الأفراد، وبالتالى تغيير مقدار الودائع لدى البنوك وتغيير الاحتياطيات النقدية والتأثير على أنشطة البنوك التجارية فيما يتعلق بخلق الائتمان.

ومن أهم الوسائل التي يستخدمها البنك المركزي في مراقبة وتوجيه الائتمان ما يلي:

أ- تغيير سعر إعادة الخصم: ويقصد بسعر إعادة الخصم: سعر الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي من البنوك التجارية نظير إعادة خصم ما لديها من كمبيالات وأذون ما يقدم لها من قروض وسلفيات مضمونة بمثل هذه الأوراق أو بغيرها. وسعر الخصم المحدد من قبل البنك المركزي والذي تقترض به البنوك التجارية يمثل المؤشر الذي تعتمد عليه البنوك التجارية في تحديد سعر الفائدة التي تمنح به قروضاً، فإذا ما قام البنك المركزي برفع سعر الخصم، فإن البنوك التجارية تقوم بنقل هذا العبء إلى عملائها عن طريق رفع سعر الفائدة على القروض، مما يترتب عليه الحد من رغبة الأفراد في الحصول على الائتمان، وبالتالي ينكمش حجم الائتمان، والعكس تماماً في حالة قيام البنك المركزي بتخفيض سعر الخصم.

ب- عمليات السوق المفتوحة: ويقصد بها قيام البنك المركزي تلقائياً ببيع وشراء الأوراق المالية في سوق رأس المال بهدف التأثير على كمية النقود المتداولة في المجتمع. وتعتبر هذه الوسيلة من الوسائل الفعالة في مقدرة البنوك

على منح الائتمان، فعندما يرغب البنك المركزي بتنشيط الحالة الاقتصادية للدولة فإنه يقوم بشراء الأوراق المالية ودفع قيمتها بشيكات مسحوبة عليه، ويترتب على ذلك ما يلي:

- عند تسليم البائعين لهذه الشيكات فإنهم يقومون بإيداعها لدى بنوكهم التجارية، الأمر الذي يترتب عليه زيادة الاحتياطيات النقدية لهذه البنوك، ومن زيادة حجم الودائع بأضعاف مقدار الزيادة في هذه الاحتياطيات.
- زيادة النقد المتاح لدى الأفراد مما يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات، وهو ما يحفز الإنتاج وزيادة العمالة ومن ثم ينتهي الأمر إلى حالة من الرواج العام، وعلى عكس ذلك فإن ما ساد الدولة من الرواج تخشى معها السلطات المسئولة أن تؤدي إلى حالة التضخم، عندئذ يتدخل البنك المركزي بائعاً للأوراق المالية في سوق رأس المال، ويقوم المشتري لهذه الأوراق بدفع قيمتها إما نقداً أو بشيكات.

ج- تغيير النسبة القانونية للاحتياطي النقدي: وتتمثل النسبة القانونية للاحتياطي النقدي نسبة من الأرصدة النقدية التي تلتزم البنوك التجارية قانونياً بالاحتفاظ بها من قيمة الودائع لديها لدى البنك المركزي. ويتناسب مقدرة البنك التجاري على خلق الودائع مع بقاء العوامل الأخرى على حالها عكسياً مع النسبة القانونية للاحتياطي النقدي. ولما كان البنك المركزي هو الذي يقوم بتحديد هذه النسبة فإنه يستطيع استخدامها لتقييد أو تسهيل خلق الائتمان حسب الظروف السائدة، فإذا رغب البنك المركزي في مكافحة البوادر التضخمية في النشاط الاقتصادي فإنه يلجأ إلى رفع النسبة القانونية للاحتياطي النقدي، أما إذا رغب في إتباع سياسة توسعية فيمكنه تخفيض هذه النسبة، وفي هذه الحالة تسرع البنوك التجارية في زيادة أصولها وخصومها، وبذلك يزيد الائتمان وتتضاعف الودائع وينتهي الأمر في النهاية إلى إنتقال الاقتصاد القومي من حالة الإنتعاش.

وجدير بالذكر أن سياسة تغيير النسب القانونية للاحتياطي النقدي تعتبر من أقوى الأسلحة النقدية التي يمكن للبنك المركزي استخدامها في الدول الآخذة بأسباب النمو؛ حيث أن استخدام عمليات السوق المفتوحة يكاد يكون مستحيلاً بسبب ضيق سوق رأس المال، هذا بالإضافة إلى أن سياسة تغيير سعر إعادة الخصم تكون محدودة الأثر بسبب ضيق سوق الخصم في هذه الدول.

د- تحديد هامش الاقتراض: المقصود بذلك هو اشتراط البنك المركزي بضرورة قيام الأفراد بتمويل جانب من مشترياقم من الأوراق المالية على أن يتم الجزء الباقي عن طريق الاقتراض من البنوك التجارية إذا ما رغبوا في ذلك. وفي حالة الرواج يمكن أن ترتفع هذه النسبة تجنباً للتضخم، أما حالة الكساد فيمكن أن تنخفض تجنباً للانكماش.

ه- وضع حد أعلى لسعر الفائدة الممنوح للودائع الجارية: قد تتنافس البنوك التجارية بغرض زيادة ودائع العملاء، فتمنح فوائد على الودائع الجارية أو تتنازل عن شروط مرور فترة زمنية لسحب الودائع الآجلة، وقد يؤدي هذا إلى إرتفاع أسعار الفائدة ارتفاعاً كبيراً، ولذا فإن البنك المركزي قد يضع حداً أعلى للفوائد التي تمنح على الودائع الجارية لا يجب على البنوك التجارية أن تتخطاه، وبالطبع فإن الحد يكون قابلاً للتغيير حسب الظروف الاقتصادية، فينخفض في حالة الزواج ويرتفع في حالة الكساد.

و- الرقابة على شروط البيع بالتقسيط: يؤدي نظام البيع بالتقسيط إلى زيادة الاستهلاك بصفة عامة، ويمكن للبنك المركزي أي ييسر شروط هذا البيع في حالة الكساد عن طريق انخفاض الحد الأدنى لما يدفع مقدماً من ثمن السلعة، أو إطالة مدة التقسيط، أو غير ذلك، كما يمكن أن يفيد من الشروط في حالة الرواج عن طريق رفع الحد الأدنى لمقدم الثمن أو تقصير مدة التقسيط أو خلافه.

ز- الرقابة على الائتمان العقاري: من المعلوم أن مشكلة الإسكان تعتبر من المشكلات الرئيسية في معظم الدول إن لم يكن في جميع دول العالم، وقد يتمكن البنك المركزي المساهمة في التخفيف من حدتها عن طريق تسهيل الحصول على القروض لبناء المساكن، وذلك عن طريق تخفيض المقدم وإطالة مدة القرض وغير ذلك.

ح- التأثر الأدبي: يمكن للبنك المركزي إذ ما رغب في إتباع سياسة انكماشية أو توسعية أن يدعو المسئولين عن إدارة البنوك التجارية ويصدر إليهم توجيهات بشأن تخفيض أو زيادة القروض التي يمنحوها للعملاء وتقليل أو زيادة استثماراتهم بصفة عامة، وإذا كان التأثير الأدبي يعني في الظاهر مجرد التوجيه فإن فاعليته علمياً أبعد من ذلك بكثير.

ط- تنفيذ السياسة النقدية: إن البنك المركزى باعتباره خالقاً للنقود القانونية ومؤثراً فى قدرة البنوك التجارية على خلق نقود الودائع، يستطيع ان يتحكم فى حجم وسائل الدفع والذى يؤثر فى تأدية النقود لوظائفها - وسيط للمبادلة ومقياس للقيمة ومخزن لها-، ويؤثر فى كمية النقود فى الدخل القومى والأسعار والتوزيع وبصفة عامة فى النشاط الاقتصادى ككل.

ولهذا يقال دائماً أن البنك المركزى ينفذ سياسة نقدية معينة لتحقيق أهداف اقتصادية، كما تضع الدولة السياسة النقدية الموازية وعلى البنك المركزى أن يسعى من جانبه لتحقيقها فى إحد الاتجاهات الثلاثة التالية:

- الإتجاه الأول توسعي: بمعنى أن التغير فى قيمة النقود يجب أن تتجه نحو تحقيق زيادة النشاط الاقتصادى، حتى إذا كان من نتيجته معدل تضخمى مقبول سيؤدى إلى زيادة معينة فى الأسعار، إلا أنه سيؤدى الى زيادة القوة الشرائية والطلب الاستثمارى وتحقيق التشغيل الشامل، ولهذا لابد من سعى البنك حجم لزيادة وسائل الدفع وتشجيع الائتمان وخفض سعر الفائدة.

- الإتجاه الثانى تقييدى: حيث ترى السلطة التنفيذية أن هناك معدلاً تضخمياً مرتفعاً وزيادة فى الأسعار تقابلها دائماً مطالبة بزيادة فى الأجور، فتسعى السلطات النقدية لتقييد الإنفاق والائتمان، حيث يعمل البنك المركزى على الإقلال من حجم وسائل الدفع وتقييد الائتمان والإقراض لتثبيت الأجور والأسعار، ويقوم كذلك برفع سعر الفائدة لتشجيع الأفراد على الإدخار والإقلال من حجم الاستهلاك.
- الإتجاه الثالث: ويتعلق بالسياسة النقدية فى الدول النامية، حيث تتمتع هذه الدول غالباً باقتصاديات زراعية موسمية تعتمد على محصول واحد وعلى تصدير المواد الأولية إلى الخارج، فى هذا الإطار تدور السياسة النقدية فيزيد البنك المركزى من حجم وسائل الدفع عند مرحلة بدء الزراعة وتمويل المحصول، ثم يقلل من حجم وسائل الدفع عند مرحلة بيع المحصول فى محاولة لحصر آثار التضخم وارتباط حجم وسائل الدفع مع التغيرات الموسمية، وقد تكون السياسة النقدية مرتبطة بسياسة التنمية الاقتصادية طويلة الأمد وتكون قائمة على أساس تجميع علمى للمدخرات ومحاولة لتمويل الإنتاج حيث تحدد حجم النقود إتفاقا مع هذه الأهداف.

المبحث الثالث

السياسة النقدية والبنك المركزي

1- مفهوم السياسة النقدية: يقصد بالسياسة النقدية الوسيلة التي يتمكن بها البنك المركزي من إدارة عرض النقود، من خلال توجيه النشاط المصرفي بما يحقق الأهداف الكلية للاقتصاد، ومن أهمها ضمان الاستقرار الاقتصادي، وزيادة معدل النمو الاقتصادي، وضمان استقرار أسعار صرف العملة الوطنية، وتحقيق الاستخدام الكامل المتمثل في خفض معدلات البطالة.

وتكون السياسة النقدية إما توسعية (Expansionary) أو انكماشية (Contractionary). أما السياسة المالية التوسعية، فيتم اتباعها عندما يمر الاقتصاد

بمرحلة الركود (Recession)، تحسباً لانزلاقه في مرحلة الكساد. ولهذا الغرض يعمل البنك المركزي على زيادة عرض النقود بغية خفض أسعار الفائدة وتحفيز الاستثمار الخاص، الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الكلي والناتج المحلي الإجمالي، وإلى خفض معدل البطالة.

أما السياسة الانكماشية، فيتم اتباعها في حالة الانتعاش الاقتصادي الزائد (Boom) والذي قد يهدد بإحداث التضخم. وفي هذه الحالة يعمل البنك المركزي على خفض عرض النقود، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع في سعر الفائدة وانخفاض في الإنفاق الاستثماري والإنفاق الاستهلاكي، خاصة على السلع المعمرة. وتكون النتيجة النهائية هي خفض معدل نمو الطلب الكلي والتقليل من الضغوط التضخمية على الأسعار.

ومن أجل معالجة مشكلتي الركود الاقتصادي والتضخم، يلجأ البنك المركزي إلى استخدام أدوات خاصة بالسياسة النقدية للتأثير على المتغيرات الاقتصادية بما يخدم تحقيق هذه الأهداف القومية.

2- أهداف السياسة النقدية: لا شك أن التأثير المدمر للأزمة الاقتصادية العالمية في الثلاثينيات من القرن المنصرم، وظهور كتاب "النظرية العامة" لكينز في سنة 1936، قد أفضى إلى غير رجعة الفلسفة الاقتصادية الحرة للاقتصاديين التقليديين. وكانت هذه الفلسفة تؤمن بالاستقرار التلقائي للاقتصاد، وتدعو إلى عدم الحاجة إلى تدخل الحكومة في الحياة الاقتصادية.

إلا أن الظروف الاقتصادية الجديدة قد فرضت زيادة دور الحكومة في تنظيم الحياة الاقتصادية. و لم يقتصر دور الحكومة على استخدام السياسة النقدية كأداة لتحقيق هدفي الاستخدام الكامل، والاستقرار الاقتصادي، بل تخطى ذلك نتيجة لتباين معدلات النمو الاقتصادي بين الأقطار المتقدمة نفسها من جهة، وزيادة حدة المنافسة الدولية في الأسواق العالمية من جهة أخرى. لتشمل السياسة النقدية هدفين أخرين هما: زيادة معدل النمو الاقتصادي، ومعالجة الاختلال في ميزان المدفوعات.

وبالرغم من أهمية هذه الأهداف الأربعة للسياسة النقدية فإنها ليست الأهداف الوحيدة التي ينبغي على الحكومة العمل على تحقيقها، حيث توجد بعض الأهداف الأخرى التي لا تقل أهمية عنها مثل: عدالة توزيع الدخل، والتخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية، وبالرغم من أن أهم هذه الأهداف لا تعتبر من المسؤوليات المباشرة للبنك المركزي؛ حيث أنها تقع ضمن اختصاص السلطات المالية، إلا أن هذا لا ينفي وجود علاقة مباشرة بين تحقيق هذه الأهداف وبين السياسة النقدية. فإن تحقيق أي هدف من أهداف السياسة الاقتصادية العامة لا يتم بصورة فاعلة وسريعة ما لم يكون هناك تكامل وتناسق بين السياستين النقدية والمالية.

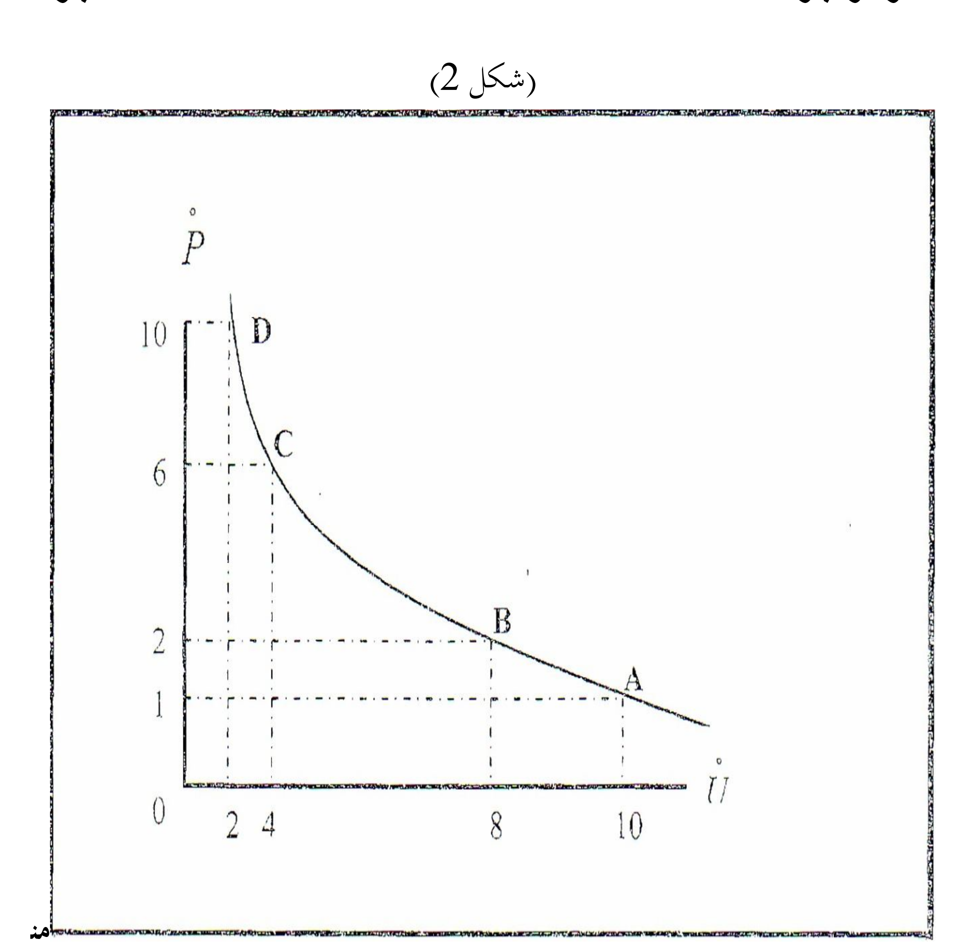
وقد يحدث أحياناً بعض التضارب بين أهداف السياسة النقدية وغيرها من الأهداف الاقتصادية الأخرى. والواقع أن المشكلة لا تقتصر على إحتمال التضارب بين تحقيق أهداف السياسة النقدية وبين الأهداف الاقتصادية الأخرى، وإنما الأخطر من ذلك هو إحتمال التضارب فيما بين أهداف السياسة النقدية ذاتها. فليس ما يضمن أن تؤدي وسائل تحقيق الاستخدام الكامل مثلاً، إلى تحقيق هدف استقرار الأسعار. وكذلك الحال بالنسبة لوسائل تجنب حدوث التضخم، فقد تؤدي إلى إعاقة تحقيق هدف النمو الاقتصادي وبعبارة أخرى، أنه كلما تمعنا في أهداف السياسة النقدية، اتضح لنا صعوبة تحقيق هدف معين دون تحقيق بعض التضحيات بأهداف أخرى. فلم تعد الأمور تتسم بالبساطة التي تمكن المعنيين بإتخاذ القرار من تحقيق هدف معين دون إعتبار للآثار المتوقعة لتلك السياسة على الأهداف الاقتصادية الأخرى.

3- تحديات السياسة النقدية: تعتبر مشكلة التوفيق بين سياسة استقرار الأسعار وسياسة تحقيق الاستخدام الكامل من أبرز المشكلات التي تواجهها السياسة النقدية وأكثرها تعقيداً؛ فالسياسات التي تستهدف تخفيض الطلب الكلي للحد من التضخم، لها تأثيراتها السلبية على الإنتاج وارتفاع معدل البطالة. أما السياسات التوسعية التي تستهدف زيادة الطلب الكلي لإنعاش الاقتصاد، فالبرغم من أثرها الإيجابي على خفض البطالة يخشى من تأثيرها السلبي على زيادة معدل التضخم.

وتعتبر مشكلة الاختيار بين خفض معدل البطالة وبين ارتفاع نسبة التضخم من أهم التحديات التي تواجه السياسة النقدية. هذا مع العلم أن البنوك المركزية في جميع الأقطار المتقدمة والعديد من الأقطار النامية قد استطاعت خلال العقدين الماضيين الحد من معدل التضخم إلى حد كبير، حيث أصبح يتراوح في معظم الأقطار المتقدمة بين 2 – 5%. كما نجحت السياسة الاقتصادية لمعظم الأقطار المتقدمة أيضاً في خفض معدل البطالة إلى أقل من 6% باستثناء فرنسا وألمانيا حيث ما تزال نسبة البطالة فيهما في حدود 10% تقريباً.

ولتوضيح العلاقة بين معدل البطالة (U) ومعدل التضخم (P). قد قام الاقتصادي النيوزيلندي آرثر فيليبس "Aurther Phillips" بدراسة تطبيقية بعنوان "العلاقة بين البطالة ومعدل التغير في الأجور النقدية" في بريطانيا خلال الفترة (1861 – 1957) ، والتي نشرت في دورية (Economica)، في نوفمبر 1958. حيث أثبت في هذه الدراسة أن هناك علاقة عكسية بين البطالة ومعدل التغير في الأجور النقدية، كمؤشر لمعدل التضخم، باعتبار أن الأجور تشكل نسبة كبيرة من تكاليف الإنتاج، وتنعكس تقلباتها على معدل التضخم. وقد صور فيليب هذه العلاقة بمنحنى ذي إنحدار سالب –أصبح يعرف بمنحنى فيليبس–، وقد لاحظ اقتصاديون آخرون، وفي مقدمتهم "Paul Samuelson" و"Robert Solow" أن منحنى فيليبس قد عكس واقع الاقتصاد الأمريكي أيضاً خلال الفترة (1900 – 1960)، حيث تبين أن هناك علاقة عكسية مماثلة بين معدل البطالة ومعدل التضخم، أي أن انخفاض نسبة البطالة يرتبط بارتفاع نسبة التضخم.

(شكل 2)



منحنى فيليبس للعلاقة العكسية

بين معدل البطالة ومعدل التضخم

يتضح من الشكل أن بالإمكان تخفيض نسبة البطالة المرتفعة من 10% إلى 8% مقابل ارتفاع معدل التضخم بنسبة قليلة من 1% إلى 2%، أي الانتقال من نقطة (A) إلى نقطة (B)؛ وذلك بسبب وجود نسبة كبيرة من طاقات إنتاجية فائضة. أما في حالة تخفيض نسبة البطالة إلى 4% فسيؤدي هذا ارتفاع معدل التضخكم بنسبة كبيرة من 2% إلى 6% أي التحرك من نقطة (B) إلى نقطة (C)؛ وذلك بسبب قلة الطاقات الإنتاجية الفائضة، وهكذا بالنسبة للنقطة (D) حيث تصل نسبة البطالة إلى أدنى مستوى ممكن وهي 2% مقابل ارتفاع نسبة التضخم إلى 10%.

فالمشكلة إذا هي كيفية اختيار المزيج الأمثل من التضخم والبطالة، أي ذلك الذي يحقق أقصى المنافع وأقل الأضرار الممكنة. فهل يجب قبول بطالة بنسبة 4 % والقبول بارتفاع نسبة التضخم إلى 6 %؟ أم يفضل قبول بطالة بنسبة 8 % مع خفض معدل التضخم إلى 2 %؟

لا شك أن السياسة التي يمكن أن تحقق أفضل النتائج هي تلك التي تؤدي إلى إنتقال منحنى فيلييس إلى جهة الشمال؛ أي تحقيق أقل نسبة من البطالة مع أقل نسبة من التضخم. ومن الوسائل التي يمكن أن تساهم في إنتقال المنحنى إلى جهة الشمال:

- نشر المعلومات عن فرص العمل الشاغرة
- توفير مكاتب التوظيف الخاصة والحكومية
- تقديم التدريب للعمال غير المهرة لتزويدهم بالمهارات المطلوبة في سوق العمل؛ للتسريع في عملية إيجاد الأعمال المناسبة لهم.
- توفير التسهيلات اللازمة لتشجيع إنتقال العمال واستقرارهم في مناطق توفر فرص العمل.
- كما يجب تبني سياسات تنموية تهدف إلى استمرارية الزيادة في فرص العمل للأجيال القادمة من القوى العاملة وذلك من خلال إزالة العوائق التي تواجه إعادة تخصيص الموارد الاقتصادية واتباع السياسات المالية والنقدية الهادفة إلى تشجيع الاستثمار.

وتسهم هذه الإجراءات في مجملها في خفض البطالة الطبيعية إحتكاكية كانت أو هيكلية.

4- البنك المركزي وإدارة عرض النقود: يمكن تعريف عرض النقود (Money Supply)، بمفهومه الضيق (M_1): بأنه العملة المتداولة بأيدي الجمهور أو خارج البنوك (Money in circulation) بالإضافة إلى الودائع تحت الطلب (Demand Deposit).

أما بالنسبة لعرض النقود بمفهومه الأوسع (M2): فإنه يشتمل على عرض النقود (M1) بالإضافة إلى الودائع الإدخارية قصيرة الأجل (Time Deposits).

كما يمكن التوسع في تعريف عرض النقود لتحصل على (M3) ويشمل على (M2) زائداً الودائع الإدخارية طويلة الآجل.

وتعتبر متطلبات الإحتياطي القانوني (Legal Reserve Requirements) التي يجب على البنوك التجارية الاحتفاظ به، بمثابة حجر الزاوية للنظام المصرفي في السيطرة على عرض النقد. ويتم تحديد حجم الاحتياطي القانوني الذي يتوجب على البنوك التجارية الاحتفاظ به على شكل نقد سائل في خزائن البنك أو في حسابه لدى البنك المركزي، حسب النسب التي يقررها البنك المركزي، والتي قد تتراوح بين 5 – 20% من حجم الودائع الكلية للبنك. وتعتبر هذه الاحتياطيات مصدراً مهماً للسيولة (Liquidity) بالنسبة للبنوك التجارية، في مواجهة طلبات العملاء للسحب من ودائعهم لدى البنك

والاحتياطي القانوني: هو عبارة عن الحد الأدنى من النقد السائل الذي يجب على البنوك التجارية الاحتفاظ به. وتحت ظروف معينة قد يرى البنك ضرورة للاحتفاظ بنسبة أعلى من هذا الحد، إما لمواجهة السحب من الدودائع في الأعياد والعطلات، أو في فروع البنك بالمناطق المعروفة بمعدلات السحب العالية. ويوصف هذا الاحتياطي الزائد بأنه احتياطي اختياري (Voluntary Reserve)، أو بسبب عدم قدرة البنك على تحقيق الإقراض الكامل، فيكون لدى البنك احتياطيات فائضة (Excess Reserves). لذلك، فالبنوك التي تحتفظ باحتياطيات أعلى من الحد القانوني تستثمر هذه الاحتياطيات بإقراضها للبنوك الأخرى الأكثر قدرة على التوسع في الإقراض

أما بالنسبة للودائع في البنوك التجارية -تحت الطلب-، أو ودائع الحسابات الجارية: فهي عبارة عن مديونية البنوك تجاه الجمهور. ويمكن لهذه الودائع أن تكون ودائع أولية أي ناشئة عن إيداع نقد سائل في الحسابات الجارية (Current

Accounts)، أو بإيداعات تتم بواسطة شيكات مسحوبة على بنوك أخرى، حيث يتم تحصيلها نقداً من خلال عمليات المقاصة اليومية بين البنوك.

أما المصدر الرئيسي للودائع تحت الطلب فهو الودائع المشتقة الناتجة عن عمليات الإقراض التي تقوم بها البنوك التجارية. فعندما تقوم البنوك التجارية بعمليات الإقراض (Lending)، سواء كانت تلك القروض مقدمة للأفراد أو المؤسسات، فإنها تقوم بعملية خلق نقود جديدة دفترية تعرف بالنقود المصرفية، تسهم في زيادة الودائع الكلية في البنوك وتؤدي بالتالي إلى زيادة عرض النقود.

فإذا افترضنا أن نسبة الاحتياطي القانوني تبلغ 20%، فمعنى ذلك أن الحد الأقصى للتوسع في الائتمان بالنسبة لكل جنيه من حجم الاحتياطي هو خمسة جنيهات. أي كان الفائض عن الاحتياطي القانوني يبلغ مليون جنيه، فإن بالإمكان التوسع في الائتمان المصرفي إلى خمسة أضعاف هذا المبلغ، أي خمسة ملايين جنيهاً، إذا افترضنا عدم سحب الجمهور لأي نقد سائل.

وبعبارة أخرى، إن التوسع في الائتمان المصرفي حسب نسبة الاحتياطي القانوني يعتمد على فرضية الاستفادة من التسهيلات المصرفية داخل النظام المصرفي، أي عدم تسوية المبادلات بواسطة استعمال النقد السائل، لأن هذا يعتبر تسرباً يقلل من قدرة البنوك التجارية على خلق نقود جديدة.

يتضح مما تقدم، أن البنك المركزي يستطيع التحكم في عرض النقد، أو الائتمان عن طريق وسائل السياسة النقدية وذلك بواسطة التأثير مباشرة في نسبة الاحتياطي القانوني وحجم الفائض من الاحتياطيات لدى البنوك التجارية بالاتجاهات التي تنسجم مع أهداف الاقتصادية العامة للقطر.

5- أدوات السياسة النقدية: السياسة النقدية هي الوسيلة غير المباشرة التي يتمكن بها البنك المركزي، ومن خلال تحكمه في عرض النقود، من التأثير في أداء ومسار الاقتصاد القومي بحيث يتم تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية، وفي مقدمتها استقرار المستوى العام للأسعار وخفض البطالة.

ويستطيع البنك المركزي تنفيذ السياسة النقدية عن طريق ممارسة سلطاته في تحديد نسبة الاحتياطي القانوني التي يجب على البنوك التجارية الاحتفاظ بها على شكل نقد سائل بالنسبة لحجم ودائعها، وكذلك تنظيم حجم الفائض من الاحتياطي المتوفر في النظام المصرفي. وتسمى الطرق التي يؤثر بها البنك المركزي في عرض النقود بأدوات السياسة النقدية. ولقد أصبح من المتعارف عليه تقسيم هذه الأدوات إلى مجموعتين هما: الأدوات الكمية، والأدوات الانتقائية أو النوعية.

أ- الأدوات الكمية للسياسة النقدية: يستطيع البنك المركزي التأثير في قدرة البنوك التجارية على تقديم التسهيلات الائتمانية، وذلك بواسطة ما يعرف بالوسائل الكمية للائتمان (Quantitative Credit Controls) التي تستهدف بالدرجة الأولى التأثير في حجم أو كمية احتياطيات البنوك وتكلفة الاحفاظ بها. فيمكن مثلاً خفض عرض النقود عن طريق تقليص التسهيلات الائتمانية، دون التدخل في تخصيص الموارد المالية بين الجهات المتنافسة عليها. ومن أهم هذه الأدوات الكمية للسيطرة على الائتمان هي:

- **تغيير نسبة الاحتياطي القانوني**: إن نسبة الاحتياطي القانوني التي يجب على البنوك التجارية الاحتفاظ بها تعتبر من أبرز وسائل السيطرة على عرض النقود أو الائتمان. ويعتمد استخدام هذه الوسيلة لتنظيم عمليات توسيع أو تقليص الائتمان المصرفي على الظروف الاقتصادية السائدة في القطر. ففي حالة الركود الاقتصادي وانتشار ظاهرة البطالة، يتبنى البنك المركزي سياسة نقدية توسعية (Expansionary Policy Monetary) تواكب السياسة المالية للدولة في تحقيق أهدافها المتمثلة في زيادة الطلب الكلي وخفض معدل البطالة، وذلك من خلال زيادة التسهيلات الائتمانية. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق خفض نسبة الاحتياطي القانوني للبنوك التجارية. والعكس صحيح، في حالة الإنتعاش الاقتصادي وبلوغ مستوى الاستخدام الكامل وظهور الضغوط التضخمية، حيث يقوم البنك المركزي باتباع سياسة نقدية انكماشية (Contractionary Monetary Policy)، وذلك بزيادة الاحتياطي القانوني

للحد من نشاط البنوك التجارية في منح التسهيلات الائتمانية. ويتوقف مدى فاعلية هذه الوسيلة على مدى استخدام الوسائل الأخرى المكملة لها في السيطرة على التقلبات الاقتصادية. ولا يتم اللجوء عادة إلى وسيلة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني إلا عندما تعتزم السلطات النقدية إحداق تغييرات كبيرة ودائمة في حجم احتياطيات البنوك، فلا تستخدم هذه الأداة لمواجهة التقلبات الاقتصادية القصيرة الآجل. ومن مساويء وسيلة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني للبنوك التجارية أنها لا تتصف بالمرونة، فاستخدامها يحتاج إلى تعديلات في لوائح البنك المركزي التي تحدد هذه النسبة.

- **تغيير معدل الخصم**: يعرف معدل الخصم (Discount Rate) بمعدل الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي على القروض التي يقدمها للبنوك التجارية. وتلجأ البنوك التجارية عادة إلى البنك المركزي للحصول على القروض في الحالات التي يزيد فيها السحب بصفة طارئة، كما يحدث لمواجهة المتطلبات الموسمية للائتمان بما يفوق إمكانيات البنوك التجارة لتلبية الطلبات من مواردها الخاصة. ولا يحبذ عادة لجوء البنوك التجارية في الظروف الاعتيادية إلى البنك المركزي للحصول على القروض لفترة طويلة.

وتتحدد إمكانية البنوك التجارية في الحصول على القروض أو السيولة من البنك المركزي بمقدار ما لديها من الأوراق التجارية قصيرة الآجل التي تقوم بإعادة خصمها لدى البنك المركزي، وتدفع البنوك التجارية فوائد على خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي. ولذلك يسمى معدل الفائدة الذي يحدده البنك المركزي بمعدل الخصم.

ففي حالة الإنتعاش والتخوف من التضخم، يلجأ البنك المركزي إلى اتباع سياسة نقدية انكماشية، عن طريق زيادة معدل الخصم إلى أعلى من مستوى معدلات الفائدة قصيرة الآجل السائدة في السوق، فيؤدي هذا القرار إلى قيام البنوك التجارية بدورها بزيادة سعر الخصم الذي تتقاضاه من زبائنها على خصم الأوراق التجارية، وبالتالي زيادة معدلات الفائدة بصورة عامة. ويحدث العكس في حالة الرغبة في إتباع سياسة نقدية توسعية، حيث يتم تخفيض معدل الخصم إلى أقل من مستوى معدلات الفائدة السائدة في السوق، مما يؤدي إلى قيام البنوك التجارية بتخفيض سعر الخصم الذي

يتقاضاه من عملائها، وبالتالي إنخفاض معدلات الفائدة في الاقتصاد بصورة عامة. لذلك، يطلق على سعر الخصم أيضاً مصطلح سعر الفائدة الرائد (Leading Exchange Rate)، والواقع أن البنوك التجارية لا تقترض عادة من البنك المركزي إلا في الحالات الضرورية، وعندما يتعذر عليها الحصول على الأموال من مصادر أخرى. وبعبارة أخرى، إن البنوك التجارية تلجأ إلى الاقتراض من البنك المركزي كملجأ أخير (Last Resort).

والجدير بالملاحظة، أن سياسة تغيير معدل الخصم، كأداة للمحافظة على الاستقرار الاقتصادي، قد تعرضت إلى انتقادات شديدة، لعل من أهمها أنه لا يمكن اللجوء إلى هذه السياسة بصورة مستمرة، كما هي الحالة بالنسبة لعمليات السوق المفتوحة، وذلك لأن تغيير معدل الخصم يعكس عادة اتجاه السياسة النقدية التي يعتزم البنك المركزي اتباعها في المستقبل. وتتوقف درجة فاعلية سياسة تغيير معدل الخصم على مدى تأثيرها النفسي على المتعاملين في السوق. فإذا فسرت البنوك التجارية زيادة معدل الخصم كإجراء مؤقت من قبل البنك المركزي يتبعه انخفاض في المستقبل، فسيكون من مصلحتها زيادة الإقراض الآن. ومعنى ذلك، أن زيادة معدل الخصم قد تؤدي إلى نتائج عكسية. فبدلاً من الحد من الضغوط التضخمية، فإنها قد تؤدي إلى زيادة هذه الضغوط. ومن جهة أخرى، فمن المحتمل أن يفسر جمهور المقترضين زيادة معدل الخصم كتحذير من البنك المركزي للحد من التضخم، وبالتالي سيحاولون زيادة الاقتراض والإنفاق تحسباً لزيادة التكاليف والأسعار في المستقبل، مما قد يؤدي إلى زيادة حدة الضغوط التضخمية أو التعجيل بحدوثها.

وقد أدت هذه الانتقادات حول عدم فاعلية سياسة تغيير معدل الخصم كأداة للمحافظة على الاستقرار الاقتصادي ببعض الاقتصاديين إلى حد اقتراح التخلص منها كلياً. وبالرغم من ذلك فما زالت أداة سعر الخصم تتمتع بأهمية خاصة وتعتبر بمثابة صمام أمان (Safety Valve) بالنسبة للتحكم في سيولة النظام المصرفي، خاصة في حالة انتشار موجة من الهلع (Panic) في النظام المصرفي. كذلك، يمكن الاستفادة من

سياسة تغيير معدل الخصم لمواجهة مشكلات الاختلال في ميزان المدفوعات. حيث أن زيادة معدل الخصم يمكن أن تستخدم ليس فقط لتخفيض الطلب المحلي، بل كذلك لزيادة معدلات الفائدة قصيرة الأجل بصورة عامة كوسيلة لتشجيع تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى القطر، أو الحيلولة دون تسرب المدخرات إلى الخارج.

- **عمليات السوق المفتوحة**: تعتبر عمليات السوق المفتوحة (Open Market Operation) من أهم أدوات السياسة النقدية، وتتمثل هذه العمليات في قيام البنك المركزي بشراء أو بيع السندات الحكومية لغرض تغيير عرض النقود، وذلك بتغيير كمية الاحتياطات الفائضة لدى البنوك التجارية.

حيث يقوم البنك المركزي في فترة الركود الاقتصادي وانتشار البطالة بشراء السندات من الأفراد والهيئات والبنوك التجارية، والسداد من خلال تغذية حسابات البنوك باحتياطات إضافية أو ما يطلق عليه نقود ذات قوة عالية (High Powered Money)، فتزيد احتياطات البنوك بمقدار قيمة السندات. وبالتالي تزيد مقدرة البنوك على منح التسهيلات الائتمانية للمؤسسات والجمهور بأضعاف هذه الكمية، وذلك حسب نسبة الاحتياطي القانوني.

ويمكن تتبع أثر عمليات السوق المفتوحة على زيادة الائتمان وما يترتب عليه من تغير في ودائع البنوك وبالتالي تغير في عرض النقود من خلال المثال التالي: لنفرض أن البنك الوحيد في الاقتصاد قد وصل حد الإقراض الكامل (الاحتياطي الكلي = الاحتياطي القانوني)، وبفرض أن نسبة الاحتياطي القانوني هي 10% وعلى هذا الأساس لنفترض أن الموازنة الأصلية للبنك كانت على النحو التالي:

الموجودات Assets	المطلوبات Liabilities
احتياطيات 100	ودائع 1.000
قروض 900	
المجموع 1.000	المجموع 1.000

والآن لنفرض أن البنك المركزي – وبقصد انعاش الاقتصاد من الركود- قد اشترى سندات من السوق المفتوحة قيمتها 10 مليون جنيه. ستنعكس هذه العملية على طرفي موازنة البنك حيث تزيد الودائع بقيمة السندات وتزيد احتياطات البنك بالقيمة ذاتها. والآن تتوفر لدى البنك احتياطات حرة أو فائضة قدرها 9 مليون جنيه، وهي كافية لتوسع البنك في عمليات الإقراض وتوليد الودائع المشتقة حتى يصل مرة أخرى إلى حد الإقراض الكامل. وإذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني 10%، فبإمكان البنك التجاري أن يستخدم مبلغ التسعة ملايين في زيادة القروض والودائع المشتقة بمقدار 90 مليون جنيه، وتكون الموازنة الجديدة للبنك عندما يصل إلى الإقراض الكامل كما يلي:

الموجودات		المطلوبات	
احتياطيات	100	ودائع	1.000
قروض	900 90		10 90
المجموع	1.100	المجموع	1.100

وبذلك يكون عرض النقود قد زاد بمقدار 100 مليون جنيه منها 10 مليون جنيه عبارة عن الوديعة الأولية التي سدد بها البنك المركزي قيمة مشترياته من السندات، بالإضافة إلى 90 مليون جنيه من الودائع المشتقة الناتجة عن القروض، ويلاحظ هنا أن الزيادة في عرض النقود تمثل 10 أضعاف الزيادة في احتياطات البنك التجاري من خلال عمل مضاعف عرض النقود.

ويحدث العكس في حالة قيام البنك المركزي ببيع السندات في فترة الإنتعاش الاقتصادي في محاولة للحد من الضغوط التضخمية. حيث تؤدي هذه السياسة إلى تقلص الودائع البنكية بمقدار ما تم سداده للبنك المركزي عن قيمة السندات. كما تنخفض احتياطيات البنك التجاري بمقدار قيمة مشترياته من السندات التي طرحها البنك المركزي للبيع، حيث يتم السداد للبنك المركزي خصماً على احتياطيات البنك التجاري

لدى البنك المركزي، وعندما تنخفض احتياطيات البنك تقل قدرته على الاستمرار في تقديم قروض جديدة، فتكون النتيجة هي انخفاض عرض النقد أضعاف قيمة السندات التي باعها البنك المركزي.

وأخيراً، تعتبر عمليات السوق المفتوحة من أكثر أدوات السياسة النقدية فاعلية، وأنسبها لعمليات الضبط الدقيق واليومي لعرض النقود، خاصة في الأقطار المتقدمة. وتتميز عمليات السوق المفتوحة على الأدوات الأخرى بثلاث خصائص هي:

أولاً: السيطرة المنفردة للبنك المركزي على هذه العمليات دون أن يكون للبنوك التجارية دور أساسي ومؤثر على نجاحها كما هو الحال بالنسبة لسعر الخصم.

ثانياً: أن قدرة البنك المركزي على بيع وشراء السندات، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، تمكنه من تغيير احتياطيات البنوك ضمن حدود كبيرة.

ثالثاً: تعتبر سياسة السوق المفتوحة نموذجا للمرونة، حيث يمكن اللجوء إليها بصورة مستمرة، وبالتالي لا تؤدي إلى حدوث ردود فعل نفسية معاكسة.

ب- الأدوات الانتقائية للسياسة النقدية: بالإضافة إلى الأدوات العامة أو الكمية للسياسة النقدية، تتوفر للبنك المركزي وسائل أخرى تسمى بالأدوات الانتقائية للائتمان (Selective Credit Controls) يستطيع بواسطتها التحكم في عرض النقود من خلال الأدوات الانتقائية للنشاط الائتماني للبنوك التجارية. وتهدف هذه الأدوات إلى تشجيع الاستثمار في قطاعات بعينها دون أخرى من خلال تحديد سقوف الائتمان في مجالات معينة، أو تخفيض أسعار الفائدة على قروض الاستثمار في فعاليات اقتصادية دون أخرى. وبينما يستطيع البنك المركزي التأثير في حجم الائتمان المصرفي بصورة غير مباشرة، من خلال استخدام الوسائل الكمية للسياسة النقدية، نجد أن دوره في حالة الوسائل الانتقائية محدداً وتأثيره مباشراً، حيث يستهدف تغيير كمية وهيكل الائتمان بما يسهم في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة. فمثلا يؤدي تخفيض معدل الفائدة على قروض الإسكان إلى تشجيع حركة البناء، ومن ثم تقليل حدة أزمة السكن وتخفيض الإيجارات. فتوفير الإسكان المناسب لأفراد المجتمع من الأهداف التي

توليها الدولة أهمية خاصة في أي مجتمع. وكذلك الحال بالنسبة لتنمية الصناعات الصغيرة من خلال توفير التسهيلات الائتمانية لها خاصة بشروط ميسرة لضمان نجاحها.

وأخيرا، لا بد من التأكيد على نقطة مهمة بالنسبة لفاعلية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، وذلك من خلال تنظيم عرض النقود بما ينسجم ومعدل النمو الاقتصادي المستهدف في خطط التنمية. إذ يجب أن يتماشى معدل نمو عرض النقود مع معدل النمو الاقتصادي، أما إذا زاد نمو عرض النقود بمعدل يفوق كثيرا معدل النمو الاقتصادي، فسيؤدي ذلك إلى حدوث الضغوط التضخمية. ويحدث العكس في حالة زيادة عرض النقود بمعدل يقل عن معدل النمو الاقتصادي، حيث يؤدي ذلك إلى حدوث الركود الاقتصادي. وتسمى هذه القاعدة، بقاعدة عرض النقود (Rule Money-Supply).

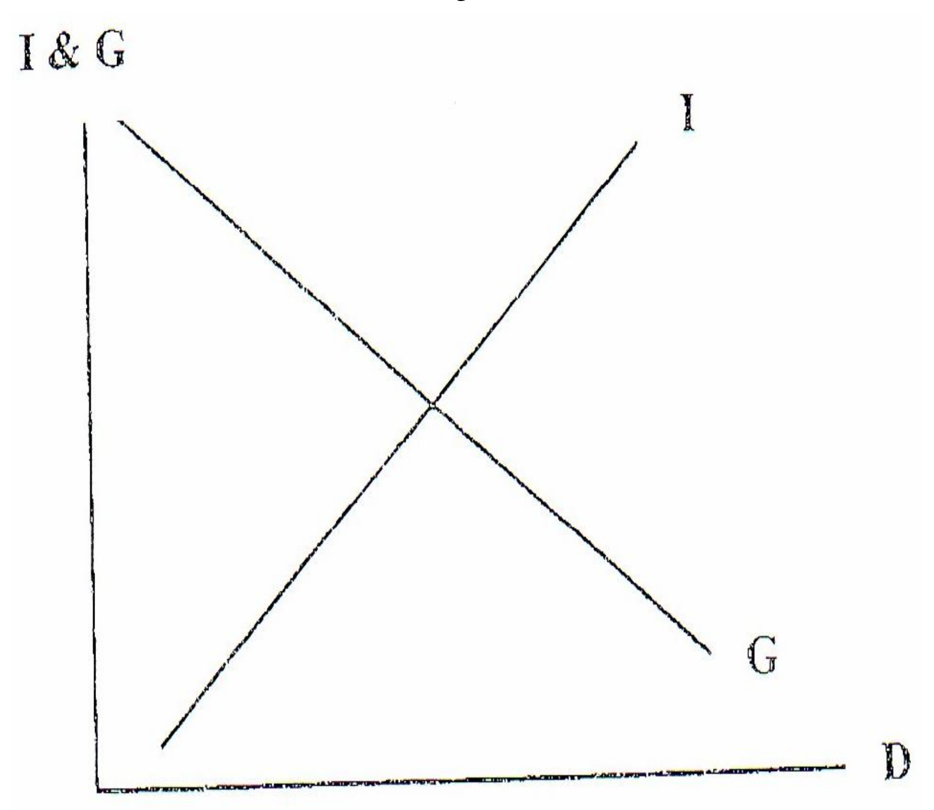
6- الرقابة على البنوك: يتضح مما تقدم أن نجاح النظام المصرفي في أي مجتمع أمر مرهون بثقة الجمهور في سلامة الوضع المالي للبنوك، فاهتزاز هذه الثقة كفيل بإفلاس أي بنك مهما كان حجمه ووضعه المالي، ومهما كانت سمعته ونجاحاته في الماضي، والتاريخ يزخر بأسماء العديد من البنوك الكبيرة التي أفل نجمها وأفلست بسبب فقدان ثقة الجمهور بها. فالبنوك، تخلق الودائع المشتقة بأضعاف ما تملكه من احتياطات نقدية، وهي لذلك عاجزة تماماً عن الوفاء بودائع جميع عملائها في وقت واحد إذا ما قرروا سحبها. ولا يقتصر الأمر على إفلاس بنك واحد في حالة تأزم وضعه المالي، بل سرعان ما تنتشر موجة فقدان الثقة لتشمل باقي البنوك، فيسارع الجمهور إلى سحب ودائعه من البنوك ويكون في ذلك سبباً كافياً لإفلاس المزيد من البنوك مما يهدد بإنهيار النظام المصرفي بأكمله. لذلك، يقوم البنك المركزي بمسؤولية رقابية على أنشطة المؤسسات المالية، وخاصة البنوك التجارية بهدف تحصين النظام المصرفي ضد هذه الهزات وتجنبيه ويلات الإنهيار، وتتم الرقابة من خلال الوسائل التالية:

- التحكم في نشاط البنوك التجارية في مجال الائتمان وخلق النقود المصرفية كوسيلة لإدارة عرض النقود بما يضمن تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.
- ضمان سلامة المركز المالي للبنوك من خلال مراقبة أدائها المالي والإداري، لتأمين ودائع الأفراد والمنشأت لدى البنوك، ودعم ثقة الجمهور في النظام المصرفي.
- توفير شروط المنافسة في القطاع المصرفي، وعدم السماح بأي ممارسات احتكارية، والعمل على تكافؤ الفرص المتاحة للأفراد والمنشآت في الحصول على الخدمات المصرفية دون تمييز.
- وضع اللوائح التي تضمن التوافق بين أنشطة البنوك التجارية وأهداف السياسة الاقتصادية للدولة، وذلك بمنح معاملة تفضيلية للصناعات التصديرية والصناعات الصغيرة، والمشروعات العامة للإسكان وغيرها.

7- فاعلية السياسة النقدية: تعتبر السياسة النقدية أكثر مرونة من السياسة المالية، فمن صلاحيات البنك المركزي أن يقوم بإدخال التعديلات التي يراها مناسبة على أي من أدوات السياسة النقدية دون الحاجة إلى إصدار تشريعات جديدة أو تعديل التشريعات القائمة، كما هو الحال بالنسبة للسياسة المالية.

وتشير التجارب، وخاصة في الأقطار المتقدمة، إلى أن السياسة النقدية تعتبر أكثر فاعلية في معالجة مشكلات الركود الاقتصادي، وذلك بسبب الاستقلالية الكبيرة التي تتمتع بها البنوك المركزية في اتخاذ قراراتها بعيدا عن الضغوط السياسية، بعكس الحال بالنسبة للبنوك المركزية في الأقطار النامية. ويمكن توضيح هذه النقطة بالشكل التالي.


(شكل 3)



حيث يتضح من الشكل أنه كلما قل التدخل الحكومي (G) زادت استقلالية البنك المركزي (I) في تنفيذ أهداف السياسة النقدية. وهذا هو واقع الحال في الأقطار المتقدمة، حيث يكون للبنك المركزي مجلس إدارة مستقل تماماً عن الإدارة الحكومية. وعلى العكس من ذلك نجد أن البنوك المركزية في أغلب الدول النامية تكون تابعة لوزارة المالية، مما يضعف من قدرتها على استخدام أدوات السياسة النقدية فيما يحقق الأهداف الاقتصادية وفي مقدمتها تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

ومع ذلك، فإن فاعلية السياسة النقدية في معالجة المشكلات الاقتصادية تعتمد في النهاية على مدى التنسيق والتكامل بينها وبين السياسة المالية من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية.

8- العوامل الخارجية والسياسة النقدية: لم تعد فاعلية السياسة النقدية مقتصرة على الوسائل التقليدية المتاحة لدى البنك المركزي في القطر المعنى. فعالمنا المعاصر يشهد حاليا ثورة في مجالات تقنية المعلومات والإتصالات (Technologies- ICTs Information and Communication) وإزالة القيود على التجارة وحرية انتقال رؤوس الأموال بين الدول.

وقد انعكست آثار كل ذلك على القطاع المالي أكثر من أي قطاع آخر؛ حيث زادت درجة التكامل بين الأسواق المالية المحلية والدولة. فقد أتاحت حرية انتقال رؤوس الأموال بين الدول إلى زيادة فرص الإختيار أمام الأفراد والمؤسسات سواء فيما يتعلق بتحويل مدخراهم إلى البنوك الأجنبية للاستفادة من الفارق في معدلات الفائدة أو الاستثمار في الأسهم والعقارات في الخارج، مما يؤثر سلباً على موجودات البنوك التجارية المحلية وبالتالي يحد من إمكاناتها في منح التسهيلات الائتمانية.

ومن ناحية أخرى، فقد ساهم تطور الإتصالات والمواصلات في تسهيل حركة إنتقال القوى العاملة بين الدول، الأمر الذي كانت له انعكاساته على زيادة تدفق تحويلات العاملين في الخارج على شكل ودائع في البنوك المحلية، ومن ثم زيادة إمكانات هذه البنوك في منح التسهيلات الائتمانية.

كذلك، فإن اختلاف أسعار الفائدة المحلية عن أسعار الفائدة السائدة في الأسواق المالية في الخارج يعتبر أحد العوامل المهمة في التأثير على تدفق رؤوس الأموال بين الأسواق المالية المحلية والأسواق المالية الدولية. فارتفاع سعر الفائدة في الأسواق المالية الدولية عن سعر الفائدة السائد في السوق المحلية يؤدي إلى خروج رؤوس الأموال، ومن ثم انخفاض كمية النقود المتداولة في الداخل، وبالتالي زيادة الضغط على البنك المركزي لإعادة النظر بهيكل أسعار الفائدة المحلية وسعر صرف العملة الوطنية بما يخدم أهداف السياسة الاقتصادية.

الفصل الثالث

البنوك الإسلامية

إن البنك الإسلامي هو ذلك البنك الذي يبنى على العقيدة الإسلامية ويستمد منها كل كيانه ومقوماته، ومن ثم فإن البنك الإسلامي، يمثل التجسيد العملي للاقتصاد الإسلامي في التطبيق.

ويقيم الإسلام نظامه الاقتصادي على أساس أن الله هو خالق هذا الكون، فهو خالق هذه الأرض، وهو خالق هذا الإنسان، وأنه جلَّ في عُلاه مالك كل موجود، وأنه استخلف الجنس البشري في هذه الأرض، ومكنه مما أدخر له فيها من أرزاق ومن قوى وطاقات على عهد نبيه سيدنا محمد ﷺ، وشرط أن يقوم الإنسان في الخلافة وفق منهج الله سبحانه وتعالي وحسب شريعته الغراء وليس للبشر أن يخرجوا عن المنهج والشريعة؛ علي اعتبار أنهم وكلاء ومستخلفون في الأرض وليسوا ملاكاً خالقين لما في أيديهم من الأرزاق. ويؤكد ذلك قوله سبحانه وتعالي: **{وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ}**[الحديد:7].

ويتطلب ذلك وجوب تبعية استخدامات الأموال وأساليب تحريكها تبعاً لهذا الأساس وعدم الخروج عن هذه التعاليم الأساسية.

لذا كان من المناسب إيجاد البديل الإسلامي –الذي لا يتعارض مع معتقدات المسلمين ولا تشعر بغربتها عنه– وأسس هذا البديل هو مراعاة وظيفة المال الحقيقية، والبعد عن الربا، وأعمال قاعدة الحلال والحرام.

والبنوك الإسلامية تقدم هذا البديل الجديد فهي في حد ذاتها تعد صدىً وتطبيقاً لجزء من المنهج الشامل الذي وفد على البشرية منذ أكثر من ألف وأربعمائة عام علي أيدي المصطفي ﷺ؛ ليضيف إلى الحضارة الإنسانية رصيداً لا يغني من الحق والخير والهدى.

وسوف نتناول فيما يلي مفهوم البنك الإسلامي بما يحمله بين طياته من معنى البنك الإسلامي، وأهميته وأهداف البنوك الإسلامية المتنوعة، ولا نَنْسَ أيضاً التعرف على مصادر تمويل الاستثمارات في البنوك الإسلامية. وكذلك صور استخدام الأموال في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول

مفهوم البنك الإسلامي

لقد أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، بل أيضا في واقع بعض الشعوب الأخرى؛ وذلك نظراً للخدمات الاقتصادية والمالية والاجتماعية التي تقدمها.

1- تعريف البنك الإسلامي: تتنوع وتتعدد التعريفات الخاصة بالبنك الإسلامي إلا أن هذه الاختلافات اختلافات لفظية فقط وليست جوهرية، ومن هذه التعريفات الخاصة بالبنك الإسلامي:

- أنه مؤسسة مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها.

- وهو عبارة عن مؤسسات مالية إسلامية تقوم بجمع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية في حدود نطاق وضوابط الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي.

- هو منظمة إسلامية تنشط في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له للنهوض علي أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام.

- تلك المؤسسة التي تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها بإجتناب التعامل بالفوائد الربوية –أخذاً وعطاءً– بوصفه تعاملاً محرماً شرعاً وباجتناب أي عمل آخر مخالف للأحكام الشرعية الإسلامية".

- ويعرف البنك الإسلامي أيضاً بأنه مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي، تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، بهدف غرس القيم والمتمثل في الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات المالية، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية

والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة للشعوب الإسلامية.

2- سمات وخصائص البنك الإسلامي: انطلاقاً من المفاهيم السابقة فإن البنوك الإسلامية لها من السمات والخصائص ما يميزها عن غيرها، فإذا كان جزء كبير من نشاط هذه البنوك يقوم على عملية الوساطة المالية، إلا أن طبيعة وميكانيزم هذه العملية هنا تختلف عنها في البنوك التقليدية؛ فالبنك الإسلامية لها منهجها الخاص وأساليبها المميزة في تعبئة الموارد المالية من أصحاب الفائض، كما أن لها منهجها الخاص وأساليبها المميزة في توجيه هذه الموارد إلى أصحاب العجز، كما أن المفاهيم تحدد أيضاً طبيعة وأساليب نشاط هذه البنوك في مجال الخدمات المصرفية، وتخلق أيضاً أبعاداً اقتصادية واجتماعية جديدة ومميزة تلقي على عاتقها.

وفي ضوء هذه المفاهيم نستطيع أن نحدد أهم الخصائص التي تميز البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك:

أ- الأساس الفلسفي الذي تنطلق منه البنوك الإسلامية يختلف تمام الاختلاف عن الأساس الذي تنطلق منه البنوك التقليدية، فالبنك الإسلامية تنطلق من أساس عقيدي مؤداه أن ملكية المال تعود لله سبحانه وتعالى وملكية الإنسان له بالوكالة.

ب- إنطلاقاً من الأساس السابق فإن هناك إطاراً عاماً يحكم عمل هذه البنوك، وهو الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وبمقتضى ذلك فإنه على البنوك الإسلامية الإلتزام بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية. فمن المعلوم أن البنوك الإسلامية بنوك تنموية بالدرجة الأولى ولما كانت هذه البنوك تقوم على إتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الإسلامية. لذا فإنها وفي جميع أعماله تكون محكومة بما أحله الله والتقيد بذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام مما يترتب عليه ما يلي:

- توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات اليومية للإنسان المسلم.
- تحري أن يقع المنتج سلعة كان أم خدمة في دائرة الحلال.

- تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج -أجور ونظام عمل- متوافقة مع دائرة الحلال.
- تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.

ج- وإنطلاقاً من الأساس السابق أيضاً فإن البنوك الإسلامية لا تتعامل بنظام الفائدة مطلقاً، أخذاً وعطاءً وبأي صورة من الصور باعتبارها رباً محرماً. وتعد هذه الخاصية المعلم الرئيسي والأول للبنك الإسلامي وبدونها يصبح هذا البنك ربوي؛ وذلك لأن الإسلام حرم الربا بكل أشكاله وشدد العقوبة عليه.

د- أن العلاقة التي تربط البنوك الإسلامية بمودعيها تختلف تمام الاختلاف عن تلك التي تربط بين البنوك التقليدية وعملائها المودعين، حيث تقوم هذه العلاقة في البنوك الإسلامية على أساس مشاركة المودع للبنك في تحمل نتائج العمليات الاستثمارية لتوظيف موارده من ربح أو خسارة.

هـ- إن علاقة البنك الإسلامي بعملائه المستثمرين تختلف عن تلك العلاقة التي تحكم البنك التقليدي بعملائه المقترضين، فعلى حين تمثل عملية منح الائتمان التقليدي بالفائدة الثابتة الأداة الرئيسية التي تعتمد عليها البنوك التقليدية لتوظيف مواردها، فإن البنوك الإسلامية ترفض التعامل بهذه الأداة وتعتمد في توظيف مواردها على العمليات الاستثمارية الحقيقية، من خلال العديد من الأساليب الاستثمارية الشرعية كالمرابحة والمضاربة والمشاركة والإجارة .. إلخ.

و- تختلف نظرة البنوك الإسلامية للنقود عن نظرة البنوك التقليدية، فالفكر الوضعي ينظر للنقود على أنها بضاعة يتم المتاجرة فيها بيعاً وشراءً، ومن ثم يحقق البنك التقليدي أرباحه وعوائده من خلال الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع. أما الفكر الإسلامي فلا يرى للنقود وظيفة أكثر من كونها أداة للتبادل، ولذلك يرفض البنك الإسلامي أن يكون تاجراً للنقود فلا يقرضها ولا يقترضها وإنما يستخدمها في تحريك النشاط الاقتصادي من خلال الاستثمارات الحقيقة.

ز- تقوم البنوك الإسلامية على أساس اجتماعي ذي طبيعة خاصة ومميزة يكاد يكون منعدماً في البنوك التقليدية. فمن أهداف البنوك الإسلامية المساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية للمجتمع سواء بصورة مباشرة من خلال قيامه ببعض الأنشطة ذات الطابع الاجتماعي، أو بصورة غير مباشرة من خلال بعض المشروعات الاستثمارية والأعمال المصرفية التي تقوم بها البنوك.

فالإسلام وحدة متكاملة لا تنفصل فيه جوانب الحياة المختلفة ويعتبر الإسلام التنمية الاجتماعية أساساً لا تؤدي التنمية الاقتصادية بثمارها إلا بمراعاته.

3- أهمية البنوك الإسلامية: أوجدت البنوك الإسلامية نوعاً من التعامل المصرفي لم يكن موجوداً قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي.

فقد أدخلت البنوك الإسلامية أسساً للتعامل بين البنوك والمتعامل تعتمد علي المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلي المشاركة في الجهد من قبل البنك والمتعامل، بدلاً من أسس التعامل التقليدي القائم علي مبدأ المديونية -المدين/الدائن- وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل.

كما أوجدت البنوك الإسلامية أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية وهي صيغ الاستثمار الإسلامية "المرابحة، المشاركة، المضاربة، الاستصناع، التأجير، ..." إلي غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في كافة الأنشطة.

وترجع أهمية وجود البنوك الإسلامية إلى ما يلي:

أ- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيداً عن استخدام أسعار الفائدة، وتقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج عن المسلمين.

ب- إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.

ج- تعد البنوك الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي.

د- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في أوجه النشاط والعمليات المختلفة التي تقوم بها، وإتباع قاعدة الحلال والحرام في ذلك .

هـ- توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق الشرعية بغرض دعم المشروعات الاقتصادية والاجتماعية النافعة .

و- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.

ز- مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

المبحث الثاني

أهداف البنوك الإسلامية

في سبيل تحقيق رسالة البنك الإسلامي فإن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيق تلك الرسالة، فلذلك يسعي البنك الإسلامي إلي تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، ومن بين هذه الأهداف ما يلي:

1- الأهداف المالية: إنطلاقاً من أن البنك الإسلامي في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، فإن لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدي نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الأهداف هي:

أ- **جذب الودائع وتنميتها:** يعد هذا الهدف من أهم أهداف البنوك الإسلامية حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية.

ب- استثمار الأموال: توجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.

ج تحقيق الأرباح: البنك الإسلامي كمؤسسة مالية إسلامية يعد هدف تحقيق الأرباح من أهدافه الرئيسية، وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي، وليكون دليلا على نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

2- **أهداف خاصة بالمتعاملين:** للمتعاملين مع البنك الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص البنك الإسلامي على تحقيقها وهي على النحو التالي:

أ- تقديم الخدمات المصرفية: يعد نجاح البنك الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية يعد نجاحاً للبنوك الإسلامية وهدفاً رئيسياً لإدارتها.

ب- توفير التمويل للمستثمرين: يقوم البنك الإسلامي باستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة له عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، أو عن طريق استثمار هذه الأموال من خلال شركات تابعة متخصصة، أو القيام باستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية، الإقليمية، الدولية.

ج- توفير الأمان للمودعين: من أهم عوامل الثقة في البنوك توافر سيولة نقدية دائمة لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصاً الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلي تسيل أصول ثابتة. وتستخدم السيولة النقدية في البنوك في الوفاء باحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية واحتياجات البنك من المصروفات التشغيلية بالإضافة إلي توفير التمويل اللازم للمستثمرين.

3- أهداف داخلية: للبنوك الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعي إلي تحقيقها منها:

أ- تنمية الموارد البشرية: تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في البنوك بصفة عامة، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون استثمار، وحتى يحقق البنك الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال.

ب- تحقيق معدل نمو: تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستمرار وخصوصا البنوك حيث تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر البنوك الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو، وذلك حتى يمكنها الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية.

ج- الانتشار جغرافياً واجتماعياً: وحتى تستطيع البنوك الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلي توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين لابد لها من الانتشار، بحيث تغطي أكبر قدر من المجتمع، وتوفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم، ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الإنتشار الجغرافي في المجتمعات.

4- أهداف ابتكارية: تشتد المنافسة بين البنوك في السوق المصرفية علي اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع الاستثمارية الجارية أو المستثمرين. وهي في سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات بالإضافة إلي تحسين مستوي أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية المقدمة لهم، وحتى تستطيع البنوك الإسلامية أن تحافظ علي وجودها بكفاءة وفعالية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك عن طريق ما يلي:

أ- ابتكار صيغ للتمويل: حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب البنوك التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، ولذلك يجب علي البنك أن يسعي لإيجاد الصيغ الاستثمارية الإسلامية التي يتمكن من خلالها من تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب- ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: يعد نشاط الخدمات المصرفية من المجالات المهمة للتطوير في القطاع المصرفي، وعلى البنك الإسلامي أن يعمل علي ابتكار خدمات مصرفية لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويجب على البنك الإسلامي

ألا يقتصر نشاطه علي ذلك، بل يجب عليه أن يقوم بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها البنوك التقليدية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث

أنواع البنوك الإسلامية

نظراً لامتداد نشاط البنوك الإسلامية وتشعبه وازدياد حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة، وإلى إنشاء بنوك إسلامية متخصصة تقوم بتقديم خدمات معينة للعملاء البنوك الإسلامية الأخرى. حيث يمكن تقسيم البنوك الإسلامية إلى عدة أنواع وذلك وفقاً لعدة أسس على النحو التالي:

1- وفقاً للنطاق الجغرافي: وفقاً لهذا الأساس يمكن تقسيمها إلى بنوك محلية النشاط، وبنوك دولية النشاط.

أ- بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها وتمارس فيها نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق الجغرافي

ب- بنوك إسلامية دولية النشاط: هي ذلك النوع من البنوك التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد إلى خارج النطاق المحلي.

2- وفقاً للمجال التوظيفي: وفقاً لهذا الأساس يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية ومن بينها بنوك إسلامية صناعية، بنوك إسلامية زراعية، بنوك الادخار والاستثمار الإسلامي، وبنوك التجارة الخارجية الإسلامية، وبنوك إسلامية تجارية:

أ- بنوك إسلامية صناعية: وهي تلك البنوك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في مجال إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم.

ب- بنوك إسلامية زراعية: وهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي، وباعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع من النشاط الحيوي المهم.

ج- بنوك الإدخار والاستثمار الإسلامي: تعمل هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الإدخار وصناديق الإدخار، وتكون مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الأفراد، والنطاق الأخر هو نطاق البنوك الاستثمارية حيث يقوم هذا النطاق على إنشاء بنك استثماري يقوم بعملية توظيف الأموال التي سبق الحصول عليها وتوجيهها إلى مراكز النشاط الاستثماري والتي من خلالها يتم استغلال الطاقات الإنتاجية المتوافرة، ومن ثم إنعاش الاقتصاد الإسلامي.

د- بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول، كما تعمل على معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الإنتاج في الدول الإسلامية من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدرتها على استغلال الطاقات العاطلة وتحسين الجودة للإنتاج.

هـ- بنوك إسلامية تجارية: تتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل للنشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل للتجارة وفقاً للأسس والأساليب الإسلامية، أي وفقا للمتاجرات أو المرابحات أو المشاركات أو المضاربات الإسلامية.

3- وفقا لحجم النشاط: تنقسم البنوك الإسلامية وفقا لهذا المعيار إلى ثلاثة أنواع هي : بنوك إسلامية صغيرة الحجم، وبنوك إسلامية متوسطة الحجم، وبنوك إسلامية كبيرة الحجم:

أ- بنوك إسلامية صغيرة الحجم: هي بنوك محدودة النشاط، يقتصر نشاطها على الجانب المحلي، والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط، وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات ومتاجرات، كما تنقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره وتوظيفه في المشروعات الضخمة.

ب- بنوك إسلامية متوسطة الحجم: هي بنوك ذات طابع قومي، وتكون أكبر حجما في النشاط، وأكبر من حيث العملاء، وأكثر اتساعا من حيث المجال الجغرافي،

وأكثر خدمات من حيث التنوع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

ج- بنوك إسلامية كبيرة الحجم: يطلق عليها البعض اسم "بنوك الدرجة الأولى" وهي بنوك من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي، ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق، كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية.

4- وفقا للإستراتيجية المستخدمة: يمكن التمييز حسب هذا المعيار بين ثلاثة أنواع من البنوك الإسلامية هي بنوك إسلامية قائدة ورائدة، وبنوك إسلامية مقلدة وتابعة، وبنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط:

أ- بنوك إسلامية قائدة ورائدة : هي تلك البنوك التي تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطوير والتجديد وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى ولديها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكثر خطرا وبالتالي الأعلى ربحية.

ب- بنوك إسلامية مقلدة وتابعة: تقوم هذه البنوك على إستراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فان هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي توصلت إليها، فإذا أثبتت ربحيتها وكفاءتها سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها.

ج- بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط: يقوم هذا النوع من البنوك على إستراتيجية التكميش أو ما يطلق عليه البعض" إستراتيجية الرشادة المصرفية"، والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحيتها فعلاً، وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد وعدم إقدامها على تمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيتها.

5- وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك: يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين هما بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد، وبنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية.

أ- بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: هي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا أفراداً طبيعيين أو معنويين، وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة.

ب- بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية: هذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها، كما يقدم دعمه وخدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها، وذلك مثل البنك الإسلامي للتنمية.

المبحث الرابع

مصادر تمويل الاستثمارات في البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية لممارسة نشاطها بفعالية كاملة ولذلك فهي تحاول توفير كم مناسب من الموارد المالية والنقدية واستعمالها بأفضل الطرق. ويمكن تقسيم مصادر الأموال في البنوك الإسلامية إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية.

1- المصادر الداخلية: تتمثل المصادر الداخلية أو الخاصة في رأس المال، والاحتياطات، والأرباح غير الموزعة، حيث أنها تعتبر مصدراً مهماً، من مصادر الأموال بالنسبة للبنوك الإسلامية، وهو مصدر مستقر لا يخضع لخاصية عدم التأكد أو لمخاطر السحب الفجائي مثل المصادر الأخرى، ولذا فان استخدامات هذا المصدر تتسم بتوجيهها للإستخدامات طويلة الأجل، كما يمثل هذا المصدر أحد الركائز الأساسية التي يواجه بها البنك الإسلامي المخاطر التي قد تحدث نتيجة لمباشرته النشاط المصرفي، فضلاً عن إمكانية استخدامها لموازنة العائد المنخفض الذي تحقق في بعض سنوات النشاط التي كانت فيها بعض الخسائر الكبيرة، والتي لم تغطها أرباح الأنشطة الأخرى. وتتمثل المصادر الداخلية في:

أ- رأس المال: يعتبر رأس مال البنك مصدراً من مصادر التمويل، وقد يكون المصدر الرئيسي في بداية إنشاء البنك بجانب الودائع؛ لأن هذه البنوك تختلف عن البنوك

التجارية حيث إن الأخيرة تعتمد اعتماداً رئيسياً علي الودائع وخلق الودائع في أعمالها المصرفية، أما البنوك الإسلامية فتعتمد أساساً علي رأسمالها والذي تقوم باستثماره استثماراً مباشراً في المشروعات الإنتاجية وذات العائد الاجتماعي والعائد المادي، بجانب الاعتماد علي الودائع في المرحلة القادمة. ورأس المال هذا يتكون من مساهمة الشركاء في البنك، فالملكية هنا ملكية مشتركة سواء كانت هذه المشاركة مادية في شكل نقود أو عروض فنية –أصول ثابتة– مادية أو معنوية. وقد عرف أحد الباحثين رأس المال بأنه مجموع أنصبة الشركاء المقدمة عند بداية المشروع أو الشركة سواء في شكل نقود أو عروض فنية أو معنوية، ولابد أن تكون هذه العروض مقدرة بمبالغ نقدية حالية عند الشركة.

ب– الاحتياطات: يقوم البنك الإسلامي بتكوين احتياطي خاص لضمان ثابت قيمة الودائع الثابتة والودائع بإخطار ووقاية لها من الخسارة، كما يجوز لهذه البنوك تكوين احتياطي لموازنة الأرباح إلي غير ذلك من الاحتياطات التي تتطلبها طبيعة عملياته ونشاطه. وهناك عدة أنواع من الاحتياطات في البنوك الإسلامية تتمثل في الاحتياطي القانوني، الاحتياطي العام، واحتياطات أخرى:

- الاحتياطي القانوني: وهو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل البنك، وطبقاً لقانون الدولة التي يوجد بها البنك الإسلامي فان جزءاً معيناً من الأرباح السنوية سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني.
- الاحتياطي العام: وهو عبارة عن حساب لا يفرضه القانون ولكن يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأس مال البنك، حيث يحدد النظام الأساسي النسبة الواجب اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية لترحل للاحتياطي العام، وكذا علاقة الاحتياطي العام برأس المال الاسمي للبنك.
- الاحتياطات الأخرى: وهو حساب يخصص لمواجهة الخسائر التي قد تلحق بالبنك، وبذلك لن يعرف أصحاب الودائع الخسائر إلا في الحالة التي يكون

فيها هذه الأخيرة أكبر من مقدار الاحتياطي الموجود، وهذا نادرا ما يحدث في ظروف اقتصادية عادية، والملاحظ أن بعض البنوك بدأت تستعمل هذا الحساب لمواجهة المستقبل المجهول كبنك فيصل الإسلامي المصري الذي ظهر بميزانيته ولأول مرة سنة 1980 حساب -احتياطي أخطار الاستثمار المشاركة-.

ج- الأرباح غير الموزعة: هي الأرباح الممولة للأعوام المتتالية، يحدد مقدارها النظام الأساسي للبنك الإسلامي وفق اقتراح مجلس أدارته في نهاية السنة المالية بعد مصادقة جمعيته العمومية بالموافقة، وتستعمل هذه الأرباح عادة في التوسيع في نشاط المؤسسة وتمويل استثمارات جديدة مما يعطي للبنك قوة منافسة البنوك والمؤسسات الأخرى.

2- المصادر الخارجية: تعتبر المصادر الخارجية مصادر غير ذاتية يستخدمها البنك الإسلامي في حالة عدم تغطية موارده الذاتية لاحتياجاته، وتتمثل هذه الموارد الذاتية في:

أ- الحسابات الجارية : هي التي تعطي لأصحابها الحق في الإيداع فيها والسحب منها بموجب شيكات أو أوامر دفع، وذلك دون مشاركة منهم في الأرباح أو الخسائر التي يحققها البنك حتى أن البعض يعتبرها بمثابة قرض حسن يقدمه العميل للبنك دون مقابل، هذا وتقع على البنك مسؤولية خدمة حساب العميل وما يتطلبه ذلك من تزويده بدفتر شيكات لتسهيل معاملاته، والقيام بتحصيل قيمة الشيكات المسحوبة لصالحه ودفع قيمة الشيكات المسحوبة عليه، إضافة إلى إجراء التحويلات للداخل والخارج وغيرها من الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية.

ب- الودائع الاستثمارية: وهي الأموال التي تودع بدون تحديد مدة أو لمدة معينة، ويفوض أصحابها البنك في استثمارها، وتدخل مع رأس المال المخصص للاستثمار في المشروعات التي يقوم بها البنك سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق تمويل مشروعات الغير، ويمثل هذا النشاط السند الأساسي لعمليات البنك الإسلامي، كما أنه يمثل في

نفس الوقت نقطة التمييز الواضحة بينه وبين غيره من البنوك الأخرى، وهناك أنواع من الودائع الاستثمارية هي الودائع الاستثمارية العامة، والودائع الاستثمارية المخصصة.

ج- الودائع الادخارية: تقترب في طبيعتها من حسابات التوفير لدى البنوك التقليدية مع الاختلاف في أنها تستحق عائداً على نسبة من الحد الأدنى للأرصدة فيها خلال الفترة التي يوزع عنها العائد ويكون متغيرا حسب نشاط البنك عن تلك الفترة، كما تعتبر المدخرات مصدراً مهماً للتمويل طويل الأجل، وإذا كان عامل الجذب لمدخرات الأفراد للبنوك التقليدية هو سعر الفائدة على المدخرات، فان عامل الجذب على المدخرات في البنوك الإسلامية هو تقديم ما يريح المسلم وما يتوافق مع عقيدته، ولذلك فقد كان مجرد عدم التعامل بالربا من أقوى عوامل جذب المدخرات في البنوك الإسلامية.

د- صكوك التمويل الإسلامي: تقوم البنوك الإسلامية بإصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتوفر للبنك موارد مالية مناسبة، وتمكنه من تحقيق أهدافه، وأهم أنواع هذه الصكوك، صكوك زيادة رأس المال المؤقتة، صكوك المشاركة في الفائدة، صكوك إيداع إسلامية لآجال متوسطة، صكوك استثمار في مشروعات قطاعية، صكوك استثمار لمشروع معين بذاته، صكوك الوكالة الاستثمارية.

هـ- أموال الزكاة والصدقات والهبات والدعم والمنح: يعتبر هذا المصدر من المصادر المهمة للبنك، خاصة أموال الزكاة التي يكاد ينفرد بها البنك الإسلامي عن سائر البنوك الأخرى والتي يقوم بتحصيلها من المبيع من ناتج نشاطه، ومن ناتج نشاط عملائه، أو من خلال تقدم الأفراد للبنك بها. وبذلك فإن هناك مصادر متعددة للزكاة ومن أهمها:

- الزكاة الواجبة على أموال البنك.
- الزكاة الواجبة على ناتج نشاط البنك.

- الزكاة المحصلة من العملاء سواء علي أموالهم المحتفظ بها لدى البنك –بعد موافقتهم– أوعلى ناتج استثمارات الأموال لدى البنك.
- الزكاة المجمعة من المساهمين باعتبارهم أفرادًا مسئولين عن أموالهم غير المحتفظ بها لدى البنك.
- الزكاة المحصلة من الأفراد غير المتعاملين مع البنك ومن المؤسسات والهيئات الأخرى .

ويضاف إلى الزكاة أيضا الدعم والهبات والمنح والصدقات التي يقدمها الأفراد والهيئات والحكومات والدولة إلى البنك الإسلامي سواء لدعم مركزه أو لتمكينه للقيام برسالته الاجتماعية التي يقدم من خلالها البنك أموالاً في المجالات الاجتماعية المختلفة.

من خلال ما سبق نستنتج أن للبنك الإسلامي مصادر تمويل متنوعة ومختلفة تتيح له فرصة الحصول على الأموال من أجل الوصول إلى الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.

المبحث الخامس

صور استخدام الأموال في البنوك الإسلامية

إن من أهم الركائز والأسس التي يقوم عليها نظام الإسلام الاقتصادي هو مبدأ الاستخلاف، والذي يعني أن المال مال الله وإن البشر لا يملكون إلا حق الانتفاع به، والاستثمار بشكله المعروف يأتي في مقدمة العملية الاستخلافية، وهو من الأعمال المشروعة التي يقرها ديننا الحنيف بل يرغب فيها إلا أن ذلك مقيد بأن تكون أسس الاستثمار مشروعة.

والاستثمار يعني استخدام الأموال الفائضة بغرض الحصول على ربح عبر فترة من الزمن، ويجب أن تكون له أسس ومقومات يعتمد عليها، ومن أهم الأسس التي يقوم عليها استثمار رأس المال في الإسلام ما يلي:

- تجنب الربا في جميع المعاملات.
- تحريم الاحتكار.

- قيام الاستثمار على عنصر من عناصر الإنتاج.
- قيام الاستثمار على أساس تعبدي.
- إمهال المدين المعسر.
- شرعية المشروعات الاستثمارية.

والبنوك الإسلامية تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع، ويأتي الاستثمار في مقدمة هذه العمليات. وللاستثمار الإسلامي طرقاً وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال، ومن أهم هذه الطرق:

1- المضاربة: هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال.

2- المشاركات: من الأهمية القصوى التي يجب أن تبذلها الإنسانية لحماية الجسم الاقتصادي من هذه الأمراض الخبيثة -أسعار الفائدة- وتحرير البشر من زحفه الطاغي، هو تحويل أسلوب التعامل والتمويل من الربا إلى المشاركة حتى تتحقق التنمية، فأسلوب المشاركة بطبيعته يغلب النشاط الإنتاجي على النشاط المالي. وهذا يعني منهجاً ونظاماً جديداً لسوق النقد، للتحول من مؤسسة الربا إلى مؤسسة المشاركة، مما يترتب عليه طبيعة تمويلية ونشاط مالي مختلف.

والأسلوب الإسلامي وحده هو القادر على أن يحدث التحول التاريخي للبشرية من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة. والمشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين. ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة.

3- المرابحة: ويقصد بها البيع بالثمن الذي اشتريت به السلعة مع ربح معلوم، واتفق الفقهاء في المذاهب المختلفة على أمرين بالنسبة للمرابحة. الأول: بيان الثمن وما يدخل فيه ويلحق فيه، والثاني: زيادة ربح معلوم على الثمن.

4-التأجير المنتهي بالتمليك: يعتبر من الأساليب التمويلية المستحدثة، حيث يمكن استخدامها بواسطة المؤسسات المالية — البنوك- في تلبية رغبات عملائها في امتلاك أصل بأسلوب الإيجار، وهنا تخرج من ملكية هذه الأصول المؤجرة إلى ملكية المستأجر وتطبق في البنوك الإسلامية بإحدى صورتين: **الأولى:** عقد إيجار ينتهي بوعد بهبة العين -المعقود عليه- المستأجرة بعد سداد كافة الأقساط الإيجارية مع ملاحظة أن تكون الهبة بعقد منفصل. و**الثانية:** عقد إيجار مع وعد ببيع العين المستأجرة -المعقود عليه- في نهاية المدة الإيجارية وبعد سداد كامل الأقساط، مقابل مبلغ رمزي أو حقيقي. ويمكن أن يستخدم هذا الأسلوب في مجال العقارات وأجهزة الكمبيوتر والآلات المختلفة والمعدات.

5- المتاجرات: هو تعبير مشتق من التجارة، والتجارة تقوم في مجمل أحكامها على عقد البيع ومن ثم فإن هذه الصيغة — إن صح إن لها تميز - فإنه يجب أن تنضبط في إطار أحكام عقد البيع. والمتاجرة تشير إلى قيام البنك بوظيفة التجارة، وما تستلزمه من مهام منها معرفة السوق التي يعمل فيها، ومنها معرفة مصادر شراء السلع وهو ريها وأسعارها وشروطها، ودرجات الجودة فيها، وغيرها من متطلبات حرفة التجارة باعتبارها عملاً مميزاً له طبيعة خاصة. والمتاجرة التي يمارسها البنك مثل أي تاجر يشتري ليبيع فيكسب إذا كان الرواج، أو قد يخسر لأي سبب من الأسباب سواء كان لضعف في عناصر عملية الشراء أو فيما تلاها من عمليات حتى تمام البيع وتحصيل الثمن.

6- بيع السلم: وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا وتأجيل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف. فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه على سلعته حتى يصفها. وبهذا نجد أن البنك أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون قرض بالفائدة، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للبنوك أو للتاجر بربح مشروع ويقوم البنك بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجراً حقيقياً يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته. وبالتالي يصبح البنك

الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابعه الخاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها .

وهكذا يمكن أن يكون عقد السلم طريقا للتمويل يغني عن القرض بالفائدة، فأصحاب السلع والبضائع يمكنهم أن يحصلوا من البنك على ثمن بضائعهم مقدما على أن تسلم للبنك مستقبلا ليتاجر بها كما يمكن للبنك أن يستخدم بيع السلم في بيع تجارته.

7- الاستصناع: وهو يعني طلب الصنعة كأن يطلب من شخص أن يصنع لك حذاء أو حقيبة أو غير ذلك فإن هذا الأمر هو ما يعرف بالاستصناع . وبعض الفقهاء قالوا أنه يجب أن يوضع الاستصناع من حيث محل العقد وصفته ووزنه ...... الخ. ويذكر أن الناس تعاملوا بهذا العقد منذ زمن رسولنا محمد ﷺ الذي استصنع خاتماً وقيل أنه استصنع منبراً. ومن فوائد الاستصناع أنه يشجع الإنتاج والعمل وتشغيل الأيدي العاملة ويزيد النشاط الاقتصادي ويؤمن عملية التسويق.

8- القرض الحسن: عرفنا أن البنوك الإسلامية لا تمنح المتعاملين معها قرضا بالمعنى الذي تقوم به البنوك التقليدية، كما أنها لا تقوم بخصم الكمبيالات كما هو الحال في البنوك التقليدية، وذلك لأنه لا يجوز للبنك تقاضي أية زيادة عن المبالغ الممنوحة في هذه الحالة فإن كل قرض جر منفعة فهو ربا([1]).

ولكن هناك حالات يكون فيها المتعامل مع البنك الإسلامي مضطراً للحصول على نقد لأي سبب من الأسباب، فقد يحتاج نقودا للعلاج أو للتعليم أو للسفر وغيرها وليس من المعقول أن لا يلبي البنك الإسلامي حاجة هذا العميل لسببين، هما:

- إن مصلحة هذا العميل مرتبطة بالبنك الإسلامي فهو يودع نقوده فيه ويشتري منه ويتعامل معه في جميع أموره المجدية مما يعني استفادة البنك من العميل.

([1]) قال رسول الله ﷺ "كل قرض جر منفعة فهو وجه من وجوه الربا" 10715 سنن البيهقي الكبرى 350/5.

- أن هناك مسؤولية اجتماعية تقع على عاتق البنك وهو مد يد العون والمساعدة للمجتمع الذي يعمل فيه وأهم ما يمكن أن يقدمه لأعضاء هذا المجتمع هنا هو إبعادهم عن الاقتراض بالفائدة لذلك يتم منح أي فرد من أفراد المجتمع المسلم هذا القرض سواء كان زبون البنك أم لا.

9- الاستثمار في الشركات الاستثمارية: تعرف شركات الاستثمار بأنها شركات متخصصة في بناء وإدارة المحافظ الاستثمارية حيث تقوم هذه الشركات بتلقي الأموال من مستثمرين من مختلف الفئات لتقوم باستثمارها في محافظ –صناديق– مكونه من استثمارات مختلفة، ثم توزيع أرباح وخسائر هذه الاستثمارات على المشاركين مقابل حصول شركة الاستثمار على نسبة من الأرباح .و كما هو معروف فإن البنك الإسلامية لديها فائض سيولة –في بعض الأحيان– لا تستطيع أن تستثمرها. لذلك تقوم هذه البنوك بدفع تلك الأموال إلى شركات استثمارية، وبشرط أن تكون المحفظة الاستثمارية التي تقوم هذه الشركات بتكوينها لا تحتوي على أصول محرمة شرعاً –مثل السندات التي تحمل الفائدة الثابتة– وغيرها من الشروط الشرعية التي تقوم هيئة الرقابة بتحديدها.

10- الاستثمار في الأوراق المالية: تقوم البنوك الإسلامية بالاستثمار في الأوراق المالية عن طريق شراء أسهم شركات يكون نشاطها الأساسي غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وقد أجاز الفقهاء ذلك، فعلى سبيل المثال يجوز للبنوك الإسلامي شراء سهم في مصنع الحديد والسيارات، ولكن لا يجوز له شراء أسهم في مصنع للخمور أو في بنوك ربوية. أما أهداف الاستثمار في الأوراق المالية فهي:

- استغلال السيولة المتاحة وعدم إضاعة فرصة استثمارها لتحقيق عوائد وأرباح سواء عند البيع أو عند توزيع الأرباح في نهاية السنة المالية.
- تعزيز السيولة خاصة في ظل عدم وجود القرض الأخير فهي سهلة التسييل.

11- أساليب أخرى: تستطيع البنوك استخدام أنماط عديدة من الخدمات الاستثمارية شريطة خلوها من عنصر الفائدة ومن هذه الأنماط:

- تقديم خطابات الضمان .
- تقديم الائتمانات المستندية .
- البيع بالتقسيط أو البيع بالأجل .
- إدارة الحقائب المالية وتأسيس صناديق الاستثمار المشترك وأعمال الوساطة في الأسواق المالية.

الباب الثالث

النقود والبنوك الدولية

الفصل الأول: النقود الدولية

الفصل الثاني: البنوك الدولية

الباب الثالث

النقود والبنوك الدولية

بعد اشتعال الحرب العالمية الثانية، اضطربت كثير من قواعد التعاون الاقتصادي الدولي، وظهرت الولايات المتحدة بمظهر الدولة الاقتصادية العظمي في العالم.

وكان اختلال معايير التبادل الدولي سبباً داعياً لضرورة الاتفاق على وضع قواعد اقتصادية بهدف إزالة آثار الحرب وإعادة تعمير ما دمرته ووضع ضوابط للتبادل التجاري الدولي.

والتبادل التجاري بصفة عامة عملية تتطلب وجود قواعد منظمة تحكمه، سواء كانت هذه القواعد مكتوبة أو عرفيه أو قانونية.

وهذه القواعد يمكن أن تكون ثنائية أي بين طرفين فقط، أو جماعية يتفق عليها معظم دول العالم.

ومن الملاحظ أن الاتفاقات الثنائية تنتشر في حالة فشل الإتفاقات الجماعية في حل مشاكل الدول، والعكس صحيح، إذ أن المجتمع الدولي يلجأ إلى الاتفاقات الجماعية بغرض توحيد حقوق وواجبات الدول، وللحد من الالتزامات الثنائية.

وبعد الحرب العالمية الثانية، انتشرت الاتفاقات الثنائية بهدف تسهيل التبادل التجاري بين الدول. وخشية من ازدياد نفوذ هذا النوع من الاتفاقات على التعاملات التجارية الدولية، تحرك المجتمع الدولي بهدف توحيد المفاهيم والقواعد الجماعية عن طريق إبرام اتفاقات دوليه منشأة لمنظمات دوليه مالية واقتصادية.

وهذه المنظمات، وإن كانت لا تهدف إلى تحقيق الربح عن طريق المضاربات، بل تهدف إلى تقديم المساعدة تحقيقاً لأهداف الأمم المتحدة، إلاّ إنها تعمل انطلاقاً مما يعرف بالعرف التجاري وقوانين السوق.

ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى الآن، شهد العالم العديد من الاتفاقات الاقتصادية الدولية المنشأة للمنظمات الدولية المالية والمصرفية، ومن هذه المنظمات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، والمؤسسة المالية الدولية، والهيئة الدولية للتنمية.

وخلال هذه الباب سوف نتناول موضوع النقود الدولية والبنوك والمنظمات الدولية.

الفصل الأول

النقود الدولية

ذكرنا فيما سبق أن النقود تلعب دوراً مهماً في الاقتصاد القومي عن طريق الوظائف المختلفة التي تقوم بها؛ فالنقود هي مقياس للقيمة، ووسيلة للتبادل، ومخزن للقيم، وهي أداة من أدوات الادخار. وتؤثر النقود وتتأثر بالمستوى العام للأسعار، وبالتالي في مستويات الاستثمار والتوظيف والدخل.

ولو نظرنا للنقود على المستوى العالمي فسوف يتبين لنا على الفور انها تقوم أيضا بدور رئيسي في تسهيل عمليات التبادل للسلع والخدمات بين الدول والمناطق المختلفة.

فالنقود المتداولة في أي دولة هي عملة محلية بالأساس، أي مقبولة بحكم قانون إصدارها في التعامل المحلي. فإذا أراد مثلاً تاجر الملابس بالقاهرة أن يسدد فاتورة البضاعة التي وصلته من منتج الملابس بالأسكندرية، فإنه يدفع له القيمة بالجنيه المصري وهي العملة المحلية التي يفضلها البائع والمشتري، وهذا التوافق في الرغبات بين البائع والمشتري حول عملة السداد قد لا يتحقق في المعاملات الدولية. فوكيل السيارات في السعودية يفضل سداد قيمة وارداته من من اليابان بالريال السعودي، بينما يصر المصدر الياباني أن تصله القيمة بالين الياباني.

ففي التجارة الدولية يحرص كل طرف على إتمام التبادل بعملته الوطنية؛ تفادياً لمخاطر تغيرات أسعار صرف العملات. لذا يعتبر البعض أن اختلاف عملات الدول يعد أحد أهم معوقات انسياب ونمو التجارة الدولية، خاصة خلال الفترات التي تتسم بعدم استقرار أسعار صرف العملات الدولية.

ففي التعامل الدولي لابد في النهاية من تحويل عملة أحد الدولتين طرفي التعامل إلى عملة الدولة الأخرى. فالمصدرون، في أي بلد، قد يقبلون بعملة البلد المستورد، لكنهم يحتاجون في النهاية إلى تحويلها إلى عملتهم المحلية لمواجهة الإنفاق المحلي على بنود تكاليف الإنتاج وتوزيع الأرباح.

ويتم التحويل من عمله إلى أخرى عادة عن طريق البنوك التجارية المنتشرة في عواصم الدول. فهذه البنوك توزع الأرصدة النقدية المتاحة لها على محافظ للاستثمار تضم ودائع بالعملات الأجنبية، لتحقيق العائد عليها من خلال الفروق السعرية بين سعر الشراء وسعر البيع، أو من خلال المضاربة، حيث تشتري العملة الأجنبية في الأسواق المحلية أو العالمية لتبيعها مرة ثانية لعملائها محلياً أو في أسواق الصرف العالمية، عندما ترتفع أسعارها.

وخلال هذا الفصل سوف نتناول النظام النقدي الدولي، وأسواق الصرف الأجنبي، بالإضافة إلى التعرف على الاحتياطيات والسيولة الدولية.

المبحث الأول

النظم النقدية الدولية

منذ بداية نشأة النقود تدخلت الدول للاشراف على نظامها النقدي على النمو الذي تراه بحيث تتحكم في عرض النقود وضبط اتجاهاتها واحكام وظائفها في المجتمع، وتستخدم الحكومات في ذلك بنوكها المركزية للاشراف على نظامها النقدي ومؤسساتها النقدية.

أما على المستوى العالمي فنجد أن النقود تقوم بدور رئيسي في تسهيل عمليات التبادل للسلع والخدمات بين الدول والمناطق المختلفة؛ لذلك لابد من وجود نظام نقدي عالمي كفء تكون مهمته الأساسية تسهيل عمليات التبادل بين الدول.

ومنذ بداية التجارة الدولية واتساع نطاق التعامل بين الدول ، كان المجتمع الدولي يسعى دائماً إلى وجود مثل هذا النظام الذي يعمل على توفير الإطار الملائم لتنظيم العلاقات الاقتصادية بين الدول.

1- أوجه الاختلاف بين النظام النقدي المحلي والنظام النقدي الدولي: تلعب النقود دوراً مهماً في الاقتصاد القومي لأي مجتمع سواء كان ذلك على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي ومع ذلك لايجوز لنا أن ننسى أن هناك ثمة فروق هامة توجد بين

النظام النقدي المحلي والنظام النقدي العالمي ، هذه الفروق نتيجة الاختلاف القائم بين طبيعة التجارة الداخلية والتجارة الدولية وتتمثل هذه الفروق فيما يلي:

أ- من حيث السلطة التي تتحكم في عرض النقود: أن المشكلة الرئيسية التي تواجه النظام النقدي الدولي تتمثل في غياب السلطة العالمية المركزية التي يمكنها أن تشرف على إدارة وتوجيه هذا النظام.

فعلى المستوى الداخلي لأي دولة فإن البنوك المركزية هي التي تتحكم في النظام النقدي الداخلي لأي بلد فيما لديها من وضع سلطة في وضع أسس النظام النقدي الداخلى توجه سياستها الاقتصادية بما تراه مناسبا لنظامها الاقتصادى ولأوضاعها الداخلية ولها فى ذلك بنكها المركزى الذى يتولى إدارة هذا النظام بما يمكنه فى التحكم فى عرض النقود واتجاهات الطلب عليها .

أما على المستوى العالمى فانه لا توجد حكومة عالمية مركزية ولا يوجد بنك مركزى عالمى لديه السلطة لادارة وتوجيه النظام النقدى العالمى، ومؤدى هذا أنه لا توجد هيئة عالمية محددة ذات فاعليه للتحكم فى عرض النقود والطلب عليها على النطاق العالمى، وفى حقيقة الأمر كانت هذه السلطة المركزية العالمية موجودة بشكل غير مرئى حينما كانت قاعدة الذهب هى التى تسود داخل كل دولة، فآنذاك كانت كمية النقود المتداولة على النطاق العالمى تخضع للقواعد العامة التى كانت تحكم عرض النقود داخل كل دولة، أى تخضع لكمية الذهب وحجم المعاملات، وكانت سوق لندن تلعب بالفعل فى ذلك الوقت دور المصرف العالمى المركزى الذى ينظم حركة النقود على النطاق العالمى؛ نظراً لما كانت تتمتع به البنوك البريطانية من سمعة عالية وثقة لا حدود لها، إلا أن هذا النظام قد انهار بانهيار قاعدة الذهب بعد الحرب العالمية الثانية .

وبعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية حرص العالم على إعادة ترتيب أوضاع نظام النقد الدولى فى مؤتمر بريتون وودز الذى عقد صيف 1944، وتمخض عنه ميلاد صندوق النقد الدولى الذى يعد بمثابة البنك المركزى العالمى؛ ليشجع التعاون النقدى بين الدول ، ويسعى الى تحقيق النمو المتوازن للتجارة الدولية، وتجنب فرض قيود على

المدفوعات الخارجية، والوصول الى نظام متعدد الأطراف للمدفوعات، والتخلص من القيود المفروضة على الصرف، والعمل على ثبات أسعار الصرف بين الدول الاعضاء.

ولكى تتجه للتعارض فى المصالح الاقتصادية بين الدول أدت الى قيام كل دولة بالعمل بما تراه مناسباً لنمو اقتصادياتها بعيداً عن التزامات صندوق النقد الدولى وما يربطه فى عملة الدولار الامريكى الذى فقد هيبته مرات كثيرة على مدار الزمن نتيجة لتذبذب أوضاع الاقتصاد الامريكى ومنذ ذلك الوقت دبت الفوضى فى نظام النقد الدولى ودخل العالم عصرتعويم العملات واسعار الصرف وعدم التحكم فى السيولة الدولية .

ب- من حيث طرق تسوية الديون والحقوق: إن الفرق الثانى الذى يميز النظام النقدى المحلى عن النظام النقدى الدولى يتمثل فى الكيفية التى يتم بها تسوية الحقوق والديون الداخلية، وتسوية هذه الحقوق اما فى نطاق المعاملات الدولية فإن العملة المحلية قد لا تتمتع بقوة إبرام فى تسوية المعاملات بين الدول، ومن هنا يتعين على الدولة أن تسوى هذه المعاملات بالعملة الدولية المقبولة.

ج- من حيث القيمة الداخلية والخارجية للنقود: يقصد بالقيمة الداخلية للنقود قوتها الشرائية للسلع والخدمات داخل الاقتصاد القومى الذى تنتمى إليه، وبناء عليه فإن القيمة الداخلية للنقود تتغير عكسياً مع التغير فى المستوى العام للأسعار . أما القيمة الخارجية للنقود فيقصد بها نسبة مبادلة وحدة النقد المحلية بغيرها فى وحدات النقد الاجنبية ويعبر عنه بسعر الصرف .

وحينما كانت قاعدة الذهب مطبقة فى الاقتصاد العالمى المميزة الأساسية هى ثبات أسعار الصرف بين العملات المختلفة، ووجود علاقة بين العملات المختلفة ووجود علاقة وثيقة بين مستوى الأسعار المحلية والعالمية، وحينما انهارت قاعدة الذهب واتبعت كثير من الدول نظم الرقابة على الصرف لم تعد قيمة النقود الخارجية تعكس قيمتها الداخلية حتى أصبح سعر الصرف يتحدد بشكل منعزل عن مؤثرات السوق، واتجهت

حكومات الدول الى تحديد قيم عملاتها الوطنية تجاه العملات الأجنبية بناء على اعتبارات مختلفة لا علاقة لها بقوي العرض والطلب .

2- تطور النظم النقدية الدولية: لقد أثبتت التجرية العلمية بعد فترة الكساد الاقتصادي العالمي أن النظام النقدي الورقي أفضل كثيراً من قاعدة الذهب؛ وذلك لأنه يوفر للسلطة النقدية مرونة أكبر في إدارة عرض النقد داخل الدولة، كما أنها لا تكون بحاجة إلى تحديد كمية النقود المتداولة على أساس كمية الاحتياطي الذهبي.

إلا أن حالة عدم الاستقرار في أسعار الصرف التي سادت خلال النصف الثاني من عقد الثلاثنيات من القرن العشرين قد مهدت الطريق للمطالبة بإصلاح النظام النقدي العالمي والانتقال إلى ما يطلق عليه قاعدة الذهب والنظام النقدي الورقي معاً؛ حيث يستخدم الدولار كعملة دولية سائدة ذات غطاء ذهبي كامل، في إطار ما عرف بنظام سعر الصرف الثابت، الذي تطور فيما بعد إلى نظام سعر الصرف المعوم المدار، وهو النظام السائد حتى وقتنا الحاضر. وفيما يلي نستعرض هذه التطورات بشكل موجز.

أ- نظام سعر الصرف الثابت: في شهر يوليو 1944، تمخضت اجتماعات الدول الكبرى التي عقدت في مدينة بريتون وودز بولاية نيوهمشير الأمريكية، عن التوصل إلى اتفاقية بريتون وودز التي أرست أسس النظام النقدي العالمي الجديد، الذي تم الإعلان عنه في أعقاب الحرب العالمية الثانية سنة 1945. وقد كان قرار الجمع بين النظام النقدي الورقي ونظام الذهب متضمناً في اتفاقية إنشاء صندوق النقد الدولي (International Monetary Fund – IMF).

ووفق مواد اتفاقية بريتون وودز، يلتزم كل قطر عضو في الصندوق -باستثناء أمريكا- بتحديد سعر صرف عملته بالدولا أو الذهب. كما تفرض على الحكومات التدخل في سوق الصرف العالمي لمنع التقلبات في أسعار صرف عملاتها بأكثر من 1% حول أسعارها الرسمية المعلنة.

وكان من نتائج هذه الاتفاقية أن تم إحلال قاعدة الدولار محل قاعدة الذهب والدولار التي كانت سائدة في الفترات السابقة.

وقد التزمت الولايات المتحدة بموجب اتفاقية بريتون وودز بمبادلة الدولار بالذهب عند سعر محدد هو 35 دولار للأوقية، وأن تحافظ على السعر العالمي للذهب عند هذا المستوى من خلال شراء وبيع الذهب في السوق العالمية. وقد كان هذا الالتزام من جانب الولايات المتحدة ببيع الذهب عند سعر ثابت بالدولار يمثل في حقيقة الأمر وعداً بتحويل جميع الدولارات التي لدى الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي إلى ذهب، متى ما طلبت ذلك.

ب- نظام سعر الصرف المعوم: ومع تنامي الاتفاق العسكري الأمريكي على الحرب الكورية في الخمسينات، ثم على الحرب الفيتنامية في الستينات من القرن العشرين، زادت المديونية الخارجية للولايات المتحدة، خاصة لكل من ألمانيا الغربية – آنذاك- واليابان، مما شكل تهديداً للأرصدة الأمريكية من الذهب، وقد دفع ذلك الولايات المتحدة إلى إعلان التخلي عن التزامها الدولي وفق اتفاقية بريتون وودز بصرف الدولار بالذهب، وذلك في 15 أغسطس 1971.

وفي 18 ديسمبر 1971، اضطرت الولايات المتحدة إلى خفض سعر صرف الدولار مقابل عملات 14 دولة صناعية بنسبة 12%، ثم لحقته بتخفيض آخر في شهر فبراير 1973 بنسبة من 8%. وعلى إثر ذلك، بدأ العالم مرحلة العمل بنظام تعويم أسعار صرف العملات العالمية (Floating Exchange Rate System) أي ترك أسعار الصرف تتحدد في السوق حسب آلية العرض والطلب. و لم يكن هذا التعويم بدون تدخل من جانب البنوك المركزية للدول الكبرى، وذلك لإبقاء تقلبات أسعار الصرف ضمن حدود معينة، أي استخدام ما اصطلح على تسميته بنظام التعويم المدار (Managed Floating Exchange Rate System)، وهو النظام النقدي السائد حتى وقتنا الحاضر، بالنسبة للعملات الدولية الرئيسية مثل الدولار، اليورو، الين، والباون الإسترليني. أما عملات الدول الأخرى فإنها مرتبطة بصورة أساسية بالدولار أو بسلة من العملات، مع احتفاظ البنوك المركزية باحتياطياتها بالدولار

والعملات الرئيسية الأخرى، هذا بالإضافة إلى الاحتياطي الذهبي بنسب متفاوتة، بهدف التمكن من سداد ديونها الخارجية وتلبية طلبات الدول الدائنة بصرف الدولار بالذهب.

المبحث الثاني

أسواق الصرف الأجنبي

إن المبادلات الاقتصادية بين دول العالم تثير مشكلة حساب قيم هذه المبادلات وكيفية تسويتها والنقود التى تستخدم فى هذه التسوية ، إذ لا يخفى أن لكل دولة نقودها الوطنية التى تستخدم دون أى قيود فى تسوية المعاملات الاقتصادية بالداخل. ولكن قوة الإبراء لأى عملة وطنية تفقد مفعولها اذا كانت المعاملات الاقتصادية تتم بين المقيمين داخل الدولة وبين الدول الاخرى.

فلو وجدت عملة دولية واحدة تتمتع بالقبول العالمي فى إبراء الذمم وتكون وسيلة للحساب ووسيطا للتبادل ومخزناإ للقيمة ويقوم باصدارها بنك مركزى عالمى يتولى الاشراف على عرضها ، لما قامت أية مشكلة ، لكن من الناحية العملية يتعذر وجود عملة واحدة دولية يحتم على كافة أطراف التعامل الوصول الى طريقة ما تمكنهم من إجراء المقارنة بين عملة الدولة التى يوجد فيها الدائن وعملة الدولة التى يوجد فيها المدين وخلال هذه المقارنة يتم تحويل العملات النقدية المختلفة بينها وبين البعض الآخر، ويتم على أساسها تسوية المدفوعات الناشئة عن التعامل حيث يتمخض عن عملية المقارنة الوصول الى تقدير كل عملة بالنسبة للأخرى وتسمى هذه العملية باسم "عمليات الصرف الأجنبى".

وبناء على ذلك فان عمليات الصرف الأجنبى ليست إلا عمليات شراء عملات اجنبية بنقود وطنية ، ونظراً لأنها عمليات بيع وشراء فلابد أن تنطوى على سعر ، وهو ما نطلق عليه "سعر الصرف".

وتعد أسواق الصرف الأجنبي والأسواق النقدية الأجنبية هما الدعامتان الأساسيتان للنقود الدولية، ولقد كان لظهور البنوك الدولية وأثرها الكبير في نمو هذه الأسواق، واتساع رقعة الاستثمارات، وتزايد نشاط الشركات المتعددة الجنسيات.

1- مفهوم سعر الصرف: يعرف سعر تبادل العملات بعضها ببعض بسعر الصرف، ويمكن تعريف سعر الصرف بأنه: السعر المحلي لوحدة واحدة من العملة الأجنبية. فمثلاً سعر صرف الدولار مقابل الريال هو 3.75 وسعر صرف الدولار مقابل الدينار الأردني هو0,71 بمعنى امتلاكك للدولار سيؤدي لحصولك على ثلاث ريالات وخمس وسبعون هللة أو أحدى وسبعون قرشاً. وإذا انخفض سعر الصرف نقول أن الريال قد ارتفع مقابل الدولار. فالحكومة قد تتدخل لخفض قيمة العملة بمعنى تخفيض في القيمة الرسمية للعملة. وقد تتدخل الحكومة لرفع قيمة عملتها مقابل عملة أخرى بمعنى زيادة قيمة العملة المحلية.

2- مفهوم أسواق الصرف: هي أسواق يتم فيها التبادل في العملات المتداولة عالمياً. وليس لسوق الصرف العالمي من وجود مكاني أو زماني محدد، وإنما يتحقق وجوده بتعامل مجموعة من البنوك في شراء وبيع العملات يومياً وعلى مدار ساعات الليل والنهار، ويتسع نطاق هذه المعاملات ليشمل جميع أرجاء العالم، بفضل توفر التقنيات الحديثة للمعلومات والاتصالات.

وتتحقق المنافسة التامة في هذه السوق نسبة لوجود الأعداد الكبيرة من المشاركين فيها، وعدم قدرة أي مشارك بمفرده على التأثير على الأسعار، وكذلك حرية الدخول إلى السوق والخروج منها دون قيود أو تكلفة مانعه، كما أن المعلومات متوفرة باستمرار لجميع المشاركين بفضل تطور وسائل الاتصالات الحديثة بما لا يدع مجالاً لأي تباينات في أسعار صرف العملة الواحدة بين العواصم الكبيرة في العالم.

ومن أهم الأطراف المشاركة في سوق الصرف العالمي البنوك التجارية لمختلف الدول نائبة عن عملائها من المستوردين والمصدرين، والراغبين في الدراسة أو السياحة أو العلاج وغيره من الخدمات بالخارج.

والبنوك المشاركة بفاعلية في سوق الصرف العالمي هي البنوك الكبيرة في تلك الدول، والتي تحتفظ بودائع بالعملات الأجنبية لدى بنوكها المرسلة في عواصم الدول الأخرى.

فنجد مثلاً أن لبنك الرياض حساب بالدولار لدى ستي بنك في نيويورك، وحساب آخر بالاسترليني لدى بنك باركليز في لندن، وثالث باليورو في البنك الأهلي الفرنسي بباريس، وحساب رابع بالين في البنك الوطني الياباني في طوكيو، وحسابات مماثلة بالعملات الأخرى في بنوك بمختلف أقطار العالم التي يتم التداول في عملاتها في سوق الصرف العالمي، والتي لها علاقات مالية وتجارية بالمملكة العربية السعودية.

كما تشارك في هذا السوق البنوك المركزية للدول بغرض استثمار احتياطاتها النقدية من العملات الأجنبية، أو قيامها بعمليات لشراء وبيع العملات الأجنبية في بعض الحالات بهدف حماية عملتها أو المحافظة على استقرار سعر صرفها بالعملات الأخرى. وأخيراً، يشارك في هذه السوق المضاربون –أفراداً ومؤسسات– الذين يشترون العملات أو ينقلون أرصدتهم من عملة إلى أخرى بغية تحقيق الأرباح من الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع.

ويعمل في هذا المجال مؤسسات عالمية كبيرة تمتلك فرق من الباحثين والمحللين الماليين المتخصصين في صنع التوقعات المستقبلية لأسعار العملات المختلفة بالاعتماد التقنيات الحديثة للمعلومات والاتصالات.

3– محددات الطلب على العملة: الطلب على العملة الأجنبية طلب مشتق من طلب الأفراد على السلع والخدمات والأصول المالية الأجنبية. والطلب على أي سلعة يعتمد على الدخل وسعر السلعة وسعر السلعة البديلة والتوقعات. وبدائل الواردات من السلع والأصول المالية، هي الإنتاج المحلي من السلع والخدمات والأصول المالية المعروضة محلياً وعليه، يمكن صياغة دالة الطلب على العملات الأجنبية –الدولار مثلاً– كالآتي:

$$DY = F\left(PY, P^{Y/W}, I^{Y/W}, RGDP^{W} \ldots\right)$$

حيث أن:

- DY الكمية المطلوبة من الين الياباني.
- PY سعر صرف الين في الأسواق العالمية.

- PY/W متوسط أسعار السلع والخدمات اليابانية بالنسبة لأسعارها العالمية.
- IY/W متوسط سعر الفائدة على الأصول المالية اليابانية بالنسبة للأجنبية.
- RGDPW الدخل المحلي الإجمالي الحقيقي في الدول الأخرى.

والعلاقة بين سعر صرف الين والطلب العالمي عليه علاقة عكسية. فكلما انخفض سعر صرف الين كانت الصادرات اليابانابية أقل سعراً بالعملات الأجنبية، وبالتالي يزيد طلب العالم على السلع والخدمات اليابانية، وتزيد الكمية المطلوبة من الين الياباني. وإذا ارتفع سعر صرف الين، ترتفع أسعار السلع والخدمات اليابانية مقومة بالعملات الأجنبية مما يقلل من الطلب عليها، وبالتالي تقل الكمية المطلوبة من الين في الأسواق العالمية.

فسعر الصرف الين بالدولار مثلاً، هو سعر الين الواحد بالدولار. ويتأثر الطلب على واردات اليابان من السلع الأمريكية بالتغير في سعر الصرف الين بالدولار حيث أن:

$$P_{US}(Y) = P_{US}(S) \times EX(S/Y)$$

حيث أن: $P_{US}(Y)$ هو سعر السلعة الأمريكية بالين، و $P_{US}(S)$ هو سعر السلعة الأمريكية بالدولار، و $EX(S/Y)$ هو سعر صرف الدولار بالين.

أما العلاقة بين الكمية المطلوبة من الين وسعر الفائدة على الأصول المالية اليابانية بالنسبة للأصول الأجنبية، فهي علاقة موجبة. فكلما ارتفع سعر الفائدة على الأصول المالية اليابانية بالنسبة لسعر الفائدة على الأوصول الأجنبية البديلة، زاد الطلب على الأصول المالية اليابانية وبالتالي تزيد كمية الين المطلوبة في الأسواق العالمية. ويحدث العكس عندما ينخفض سعر الفائدة على الأصول المالية اليابانية بالنسبة للأصول الأجنبية، حيث يسعى المستثمرون إلى بيع الأصول المالية اليابانية وشراء الأصول المالية الأجنبية، فتقل الكمية المطلوبة من الين الياباني.

وللتغير في الدخل الإجمالي الحقيقي لدول العالم وتأثير واضح على سعر صرف الين. فإذا أخذنا في اعتبارنا أن معظم السلع والخدمات المستهلكة هي سلع وخدمات عادية، فمن المتوقع أن تؤدي زيادة الدخل المحلي الحقيقي في دول العالم إلى زيادة الطلب العالمي على السلع والخدمات بصورة عامة، بما في ذلك من سلع وخدمات مستوردة من اليابان. وهذا من شأنه أن يتسبب في زيادة الطلب على الين لسداد قيمة الزيادة في واردات العالم من اليابان. فهناك إذا علاقة موجبة بين التغير في الدخل المحلي الحقيقي في باقي دول العالم والطلب على العملة اليابانية.

4- محددات عرض العملة: يتولد عرض الين الياباني عن رغبة المستوردين والمستثمرين اليابانيون في استيراد السلع والخدمات أو الأصول المالية الأجنبية. حيث يسعى المستوردون والمستثمرون في هذه الحالة إلى بيع الين أي زيادة الكمية المعروضة منه، وشراء العملات الأجنبية أي زيادة طلبهم عليها لسداد قيمة وارداهم من السلع والخدمات أو الأصول المالية. لذلك فإن عرض الين يمثل طلب اليابانيون على العملات العالمية، ويتحدد بنفس العوامل السابقة ولكن من وجهة نظر اليابانيين.

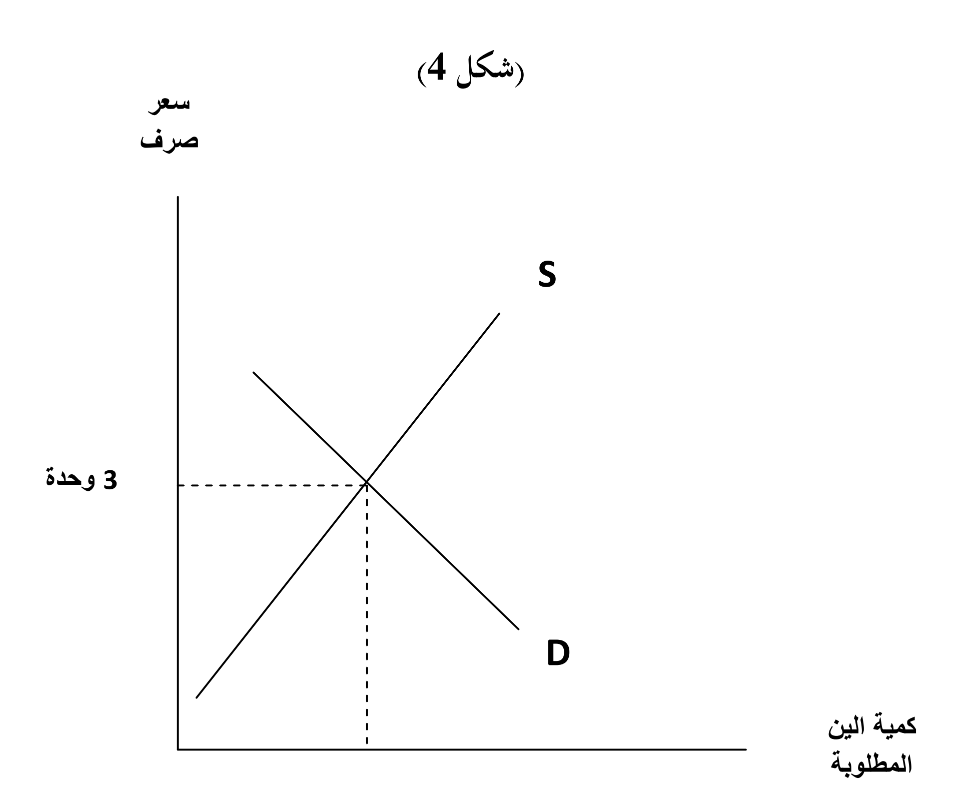
5-آليات تحديد سعر صرف: إذا واصلنا حديثنا عن الين الياباني، نجد أن الطلب على الين في أسواق الصرف العالمية يمثله منحنى طلب ذو انحدار سالب، لأن طلب العالم على السلع والخدمات اليابانية يزداد كلما انخفض سعر صرف الين، فتزيد بذلك الكمية المطلوبة من الين. ويمثل عرض الين منحنى عرض ذو انحدار موجب لأن اليابانيون يعرضون عملتهم للبيع من أجل استيراد السلع الأجنبية. وكلما انخفضت قيمة الين، زادت أسعار السلع الأجنبية مقومة الين، فيقل الطلب عليها وتقل الكمية المعروضة من الين. فالعلاقة طردية بين سعر صرف الين والكمية المعروضة منه خلال أي فترة زمنية.

ويتحدد سعر صرف العملة بتفاعل قوي الطلب والعرض على العملة في الأسواق العالمية للصرف، أو بتدخل البنوك المركزية للدول للتأثير على أسعار صرف عملاتها.

أ- **تحديد سعر الصرف بقوى السوق:** تعد سوق الصرف العالمي سوقاً للمنافسة التامة؛ حيث العدد الكبير من المتعاملين، وتجانس السلع المتداولة، وحرية الخروج والدخول، وتوفر المعلومات بذات القدر للمتعاملين في سوق الصرف. تحت هذه الظروف تتحدد أسعار صرف العملات المتداولة عالمياً بتفاعل قوى العرض والطلب، تماماً كما تتحدد أسعار السلع المختلفة تحت ظروف المنافسة.

في مثل هذه السوق ودون أي تدخل من الدول يميل سعر صرف الين نظرياً إلى الاستقرار عند سعر التوازن كما في الشكل أدناه (3 وحدات من سلة عملات عالمية). عند أي سعر أقل من 3 وحدات، تصبح السلع اليابانية أرخص نسبياً، فتزيد الكمية المطلوبة من صادرات اليابان، وتزيد تبعاً لذلك الكمية المطلوبة من الين لسداد قيمة واردات العالم من اليابان. وفي نفس الوقت تصبح واردات اليابان من العالم الخارجي أعلى سعراً بالين من ذي قبل، مما يؤدي إلى نقص الكمية المطلوبة من العملات الأجنبية ومن ثم تقل الكمية المعروضة من الين.

(شكل 4)



توازن سوق صرف الين الياباني في ظل المنافسة التامة وغياب تدخل الحكومة

فهناك إذا عجز في السوق العالمية للين نتيجة للزيادة في الكمية المطلوبة من الين والنقص في الكمية المعروضة من الين. فيضغط هذا العجز على سعر صرف الين إلى أعلى تدريجياً، حتى يصل إلى 3 وحدات من سلة العملات العالمية، وعندها يختفي فائض الطلب ويزول الضغط على سعر الين فيستقر عند سعر التوازن كما كان في السابق. وكذلك الحال إذا ارتفع سعر الصرف إلى مستوى يفوق السعر التوازني للصرف فإن تفاعل قوى الطلب والعرض تضغط على سعر صرف الين إلى أسفل حتى يعود إلى مستواه التوازني مرة أخرى، وذلك في غياب أي تدخل من جانب الدول المتعاملة في سوق الصرف.

ب- تحديد سعر الصرف بتدخل البنك المركزي: في عالم الواقع، ليس بالضرورة أن يؤدي انخفاض سعر صرف العملة الأجنبية، وما يترتب عليه من انخفاض في أسعار الواردات إلى زيادة الكمية المطلوبة منها محلياً. فالأمر هنا يتوقف على طبيعة السلع المستوردة ومرونة الطلب عليها. كذلك، وحتى لو فرض زيادة الكمية المطلوبة من الواردات فليس بالضرورة أن تتمكن الدول المصدرة من مقابلة هذا الطلب بزيادة في إنتاجها، فالنتيجة تعتمد على مرونة العرض بالنسبة للتغير في الأسعار.

وعلاوة على ذلك، نجد أن حركة أسعار الصرف محكومة أيضاً بالنظام النقدي العالمي السائد، وما تمليه الاتفاقيات الدولية من تثبيت أو تعويم لأسعار صرف العملات، من خلال الدور الذي تقوم به البنوك المركزية من أجل التحكم في أسعار صرف عملات بلدانها. وعادة ما تلجأ البنوك المركزية إلى طريقتين للتحكم في سعر الصرف، هما:

– **التدخل غير المباشر**: فللبنوك المركزية القدرة على التحكم وإلى حد بعيد في عرض النقود، وبالتالي التحكم في سعر الفائدة، فللحفاظ على سعر صرف العملة الوطنية والحيلولة دون تدهوره، يلجأ البنك المركزي إلى خفض عرض النقود وبالتالي زيادة سعر الفائدة محلياً، فإذا بقيت أسعار الفائدة العالمية على حالها، أدى ذلك إلى زيادة الطلب على الأصول المالية الوطنية وبالتالي يزيد الطلب على العملة الوطنية مما يدعم سعر الصرف وحول دون انخفاضه ويتبنى البنك المركزي سياسة نقدية توسعية، تؤدي إلى خفض سعر الفائدة محلياً، للحد من الطلب على العملة الوطنية ومنع ارتفاع سعر صرفها أو الحد من الارتفاع على أقل تقدير.

– **التدخل المباشر**: في بعض الحالات قد يعمل البنوك المركزي على تثبيت سعر صرف العملة عند مستويات أعلى أو أدنى من سعر توازن السوق، خدمة لبعض أهداف الاقتصاد القومي.

فإذا رأت اليابان، على سبيل المثال، تثبيت سعر عملتها عند 5 وحدات من سلة العملات للين، فإن الكميات المعروضة للبيع بواسطة المستوردين ستفوق الكميات

المطلوبة بواسطة المستوردين الأجانب، ويكون هناك فائض عرض عند سعر الصرف 3 وحدات، مما يولد ضغوطاً على سعر صرف الين إلى أسفل وفي اتجاه سعر التوازن. وعلى البنك المركزي الياباني في هذه الحالة، إن أراد تثبيت سعر صرف عملتها عند 5 وحدات، أن يدخل سوق الصرف مشترياً للكميات الفائضة من الين. وتوصف العملة في هذه الحالة بأنها مقومة بأعلى من سعر التوازن (Overvalued).

وإذا كان سعر صرف الين مثبت عند سعر وحدة واحدة من سلة العملات، وهو أقل من سعر التوازن، فإن الكمية المطلوبة منها بواسطة المستوردون الأجانب ستكون أكبر من الكمية التي يعرضها المستوردون اليابانيون، أي يكون هناك عجز أو فائض طلب على الين، مما يولد ضغوطاً على سعر الصرف إلى أعلى باتجاه سعر التوازن، فإذا أراد البنك المركزي الياباني الإبقاء على سعر الين عند مستوى أقل من سعر التوازن، يتوجب عليه أن يمد السوق بالكميات المطلوبة من الين عند هذا السعر، وذلك بأن يدخل السوق مشترياً للعملات الأجنبية وعارضاً للين، وتوصف العملة في هذه الحالة بأنها مقومة بأقل من سعر التوازن (Overvalued).

6-عوامل أخرى محددة للطلب على العملة: تناولنا في الجزء السابق العلاقة العكسية بين سعر الصرف والكمية المطلوبة من العملة، والعلاقة الطردية بين سعر الصرف والكمية المعروضة من العملة المتداولة في سوق الصرف العالمي. فتغير سعر الصرف يؤدي إلى تغير الكمية المطلوبة في الاتجاه المعاكس، بالتحرك على طول منحنى الطلب، كما تؤدي إلى تغير الكمية المعروضة من العملة في ذات الاتجاه، بالتحرك على طول منحنى العرض، دون تغير وضع هذه المنحنيات، الذي يتحدد بفرض ثبات مجموعة من العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب على العملة وفي عرضها، بخلاف سعر الصرف. والتغير في أي من هذه العوامل الأخرى كفيل بنقل هذه المنحنيات وتغيير موضعها وبالتالي تغيير السعر التوازني لصرف العملة.

فإذا حدث انخفاض في سعر صرف العملة نتيجة للتغير في واحد أو أكثر من هذه العوامل، وبالتالي إنتقال منحنى عرض العملة أو الطلب عليها، فيقال أن سعر صرف

العملة قد تدهور (Depreciated). أما إذا ارتفع سعر صرف العملة نتيجة لانتقال منحنى عرض العملة أو الطلب عليها، فيقال أن سعر الصرف العملة قد تحسن (Appreciated).

ومن أهم العوامل الأخرى المؤثرة في سعر صرف الين على سبيل المثال، مستوى الأسعار النسبية، أي الأسعار في اليابان بالنسبة للأسعار العالمية للسلع والخدمات، وكذلك مستوى أسعار الفائدة النسبية، أي سعر الفائدة في اليابان بالنسبة لما هي عليه في باقي دول العالم، بالإضافة إلى مستوى الدخل المحلي الحقيقي في دول العالم.

أ–مستوى الأسعار النسبية: لنفرض أن سوق صرف الين في حالة توازن عند سعر 2 وحدة نقدية من سلة العملات العالمية، وأن سوق الصرف يعمل بحرية دون أي تدخل من جانب البنوك المركزية للدول. ولنفرض الآن أن مستوى الأسعار في دول العالم الأخرى قد زاد بالنسبة لمستوى الأسعار في اليابان. وأن هناك سلعاً مثل المنسوجات تنتج في اليابان وغيرها من دول العالم.

الآن وبعد ارتفاع مستوى الأسعار في دول العالم بالنسبة لما هي عليه في اليابان، ستصبح المنسوجات اليابانية أرخص نسبياً وأكثر جاذبية للمستهلكين في دول العالم، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على الين، أي انتقال منحنى الطلب على الين إلى الجهة اليمين أو إلى أعلى. وهذا من شأنه أن يرفع سعر صرف الين (Appreciate) بالنسبة للعملات الأخرى. ويتدهور سعر صرف العملات العالمية مقابل الين (Depreciate). ويقوى في هذا الاتجاه كذلك انتقال منحنى عرض الين إلى جهة الشمال نتيجة لانخفاض طلب اليابانيين على المنسوجات المستوردة، التي أصبحت أغلى نسبياً بعد ارتفاع أسعارها في الدول الأخرى. حيث تؤدي زيادة الطلب على الين بواسطة باقي دول العالم، ونقص عرضه بواسطة المستوردين اليابانيين في ذات الوقت إلى ارتفاع مؤكد في سعر صرف الين.

ويتضح من هذا التحليل أن سعر صرف الين سيستمر في التحسن، بينما يستمر سعر صرف العملات الأخرى بالنسبة للين في التدهور، طالما ظل معدل التضخم أو مستوى الأسعار في العالم الخارجي أعلى من معدل التضخم في اليابان.

ب–مستوى الدخل الحقيقي: يعتبر الدخل المحلي الإجمالي الحقيقي من أهم محددات الطلب على السلع والخدمات، ومن بينها الواردات. لذلك كان الدخل المحلي الإجمالي الحقيقي من المحددات الهامة للطلب على العملات الأجنبية اللازمة لسداد قيمة الواردات، ومن ثم كان الدخل الحقيقي عاملاً مهماً في تحديد سعر صرف العملات في سوق الصرف العالمي.

وفي مثالنا السابق عن اليابان، نجد أن زيادة الدخل الحقيقي في باقي دول العالم، مع بقاء الدخل في اليابان على حاله دون تغيير، وبفرض بقاء العوامل الأخرى المؤثرة في الطلب على الين ثابتة، يؤدي إلى زيادة الطلب العالمي على السلع والخدمات لا المنتجة محلياً فحسب، بل والمستوردة من اليابان أيضاً. وهنا يزيد طلب دول العالم على الين مما يدفع سعر صرف الين للارتفاع في مقابل أسعار صرف عملات باقي دول العالم. أما في حالة زيادة الدخل المحلي الإجمالي الحقيقي الياباني مع بقاء جميع العوامل الأخرى ثابتة، فيؤدي ذلك إلى زيادة طلب اليابان على الواردات الأجنبية، وبالتالي يزيد طلب اليابان على العملات العالمية مما يرفع من أسعار صرفها، بينما يزيد عرض الين في أسواق الصرف بغية شراء اليابانيين لما يحتاجونه من عملات الدول الأخرى، مما يتسبب في انخفاض سعر صرف الين مقابل عملات باقي دول العالم.

وهنا نلاحظ أن زيادة الدخل المحلي بالنسبة للدخل في دول العالم الخارجي يؤدي إلى انخفاض سعر صرف العملة الوطنية أو يضعف العملة، وقد يتعارض ذلك في حالات كثيرة مع الأهداف الاقتصادية القومية الأخرى.

ج–الأسعار النسبية للفائدة: تؤثر التغيرات في أسعار الفائدة النسبية تأثيراً بالغاً على أسعار صرف العملات من خلال تأثيرها على تحركات رؤوس الأموال الموظفة في الاستثمارات قصيرة الآجل في مختلف دول العالم.

وإذا بدأنا بفرض أن سعر الصرف التوازني للين 3 وحدات من سلة العملات الأجنبية، وافترضنا زيادة أسعار الفائدة المحلية في اليابان، بينما بقيت أسعار الفائدة العالمية على مستواها دون تغيير، وكذلك بقيت باقي العوامل المؤثرة في سعر الصرف ثابتة على حالها. الآن يصبح من المربح للمستثمرين في باقي دول العالم في أفراد وهيئات وبنوك الاحتفاظ بودائع أكبر بالين، أي أن تشتري أصولاً مالية يابانية ذات عائد أعلى نسبياً. وهذا من شأنه أن يحدث زيادة في الطلب على الين، فيميل سعر صرف الين للارتفاع. وفي ذلت الوقت يزيد عرض عملات دول العالم الخارجي في أسواق الصرف العالمية لشراء الين المطلوب للاستثمار، مما يخفض من أسعار صرف عملات الدول الأخرى مقابل الين.

ويحدث العكس تماماً إذا ارتفعت أسعار الفائدة النسبية في العالم الخارجي، حيث يؤدي ذلك إلى تدفق الاستثمارات خارج اليابان، فيزيد عرض الين وينخفض سعر صرفه، بينما يرتفع سعر صرف العملات الأخرى التي يزيد الطلب عليها نتيجة لارتفاع أسعار الفائدة النسبية في دولها.

كل ما جاء في الفقرة السابقة يفترض ثبات باقي العوامل المؤثرة في سعر الصرف بما في ذلك معدل التخضم في كلا البلدين. ولكن إذا كان ارتفاع أسعار الفائدة في اليابان مصحوباً بارتفاع وبنفس النسبة في معدل التضخم، يظل سعر الفائدة الحقيقي على حاله ولا يتغير، وهناك نتوقع ألا ترتفع قيمة الين كما أوضحنا من قبل لأن المستثمرين يأخذون بأسعار الفائدة الحقيقية في وجود التضخم، حيث أن زيادة معدل التضخم المتوقع تعني أن من المتوقع هبوط قيمة الين في المستقبل مما يقلل من العوائد المتوقعة للمستثمرين الأجانب الذين يحولون عوائدهم بالعملات العالمية. فلابد إذا أن تكون الزيادة في سعر الفائدة حقيقية، حتى يؤدي ذلك إلى ارتفاع قيمة الين.

المبحث الثالث

الاحتياطيات الدولية والسيولة الدولية

1- معنى الاحتياطي الدولي: يقصد بالاحتياطات الدولية تلك الأصول التى ترغب الحكومات فى الاحتفاظ بها، لأن حكومات الدول الأخرى تقبلها فى تسوية الديون والمعاملات الدولية ، وبناء على قابلية هذه الأصول للقبول فى المعاملات الدولية فإن حكومات الدول المختلفة تسعى دائماً الى تكوين هذه الأصول والاحتفاظ بها ؛ لكى تستخدمها كاحتياطات وطنية فى الفترات التى يحدث فيها عجز طارىء أو مؤقت فى موازين مدفوعاتها ، حتى لا تضطر لإجراء تغيرات أساسية غير مرغوبة فى سياساتها وأهدافها الاقتصادية والاجتماعية .

وهذه الاحتياطيات ما هي إلا نقود عالمية تستخدم على المستوى العالمى، يقبلها المجتمع الدولى فى تسوية الالتزامات والحقوق وتصلح لكى تكون أداة للحساب ووسيطا للتبادل ومخزنا للقيم ، سواء كانتا أحد أشكال النقود المعروضة اليوم أو بأي صورة تقوم مقام النقود ، فالذهب مثلاً إذا أقر المجتمع الدولى على قبول الذهب كأداه تتميز بالقبول العام فى الوفاء بالمعاملات وأداة فى التبادل وكمقياس للقيم ومخزن لها فإن الذهب يعد فى هذه الحالة نقودا عالمية.

وإذا افترضنا أن الدول تقبل بعض العملات التابعة لبعض الدول فى تسوية معاملاتها الخارجية فان هذه العملات تصبح فى عداد الاحتياطيات الدولية ، ولا يمكن لأى عملة أن تكون ضمن الاحتياطيات الدولية إلا اذا توافرت فيها شروط عدة منها

- يجب أن تكون هذه العملة عملة دولة ذات مكانه كبيرة فى مجال التجارة العالمية ، بحيث يمكن للدول الأخرى أن تحصل على هذه العملة من خلال علاقات التبادل التجارى العادية.
- يجب أن تتمتع قيمة العملة بقدر كبير من الثبات والاستقرار .
- يجب أن تكون العملة مرتكزة فى بلدها الأصلى على نظام نقدى مصرفى على درجة كبيرة من التقدم والخبرة ، وكفاءة عالية فى مؤسساتها .

- يجب ألا تخضع العملة للندرة الدولية.

فإذا توفرت الشروط الاربعة السابقة فى عملة اى دولة فان تلك العملة تكون مؤهلة لأن تلعب دور النقد العالمى، وسوف تسعى دول العالم لاقتنائها والاحتفاظ بها كاحتياطيات دولية.

2- معنى السيولة: هى قوة سرعة التحول الى نقود حاضرة ، فكلما عظمت سرعة تحول أي أصل من الأصول الى نقود حاضرة كلما زادت درجة سيولة هذا الأصل، والنقود ذاتها أعلى درجات السيولة بل هى السيولة نفسها.

والاحتياطى السائل هو ذلك الأصل الذى يمكن استخدامه بسرعة فى تسوية المدفوعات ، ويمكن اللجوء إليه حينما تنشأ الحاجة لذلك.

3- العلاقة بين الاحتياطيات الدولية وسعر الصرف: سعر الصرف هو أخطر الأسعار قاطبة فى الحياة الاقتصادية لعظم تأثيراته المختلفة على غالبية المتغيرات الاقتصادية الهامة فى أي اقتصاد قومى ، فهو يؤثر على حركة الصادرات والواردات وعلى حالة ميزان المدفوعات ، وهو يؤثر على مستوى الأسعار المحلية ، ويؤثر فى الإدخار والاستثمار القوميين وعلى حركات رؤوس الأموال وعلى عبء المديونية الخارجية للدولة ، من هنا ننظر اليه على أنه متغير استراتيجي خطير يباشر تأثيرات بالغة على الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وربما السياسية فى المجتمع.

هذا وان كثيرا من الحكومات تحرص على تكوين قدر ملائم من الاحتياطيات الدولية نظراً لعظم الدور الذى تلعبه تلك الاحتياطيات فى الدفاع عن مستوى سعر الصرف القائم بين العملة المحلية للدولة وغيرها من العملات ، وهذا يعنى انه اذا كانت الدولة حريصة على تثبيت سعر الصرف الأجنبى فإنه يتعين عليها أن تقوم بتكوين قدر ملائم من الاحتياطيات يمكن اللجوء اليه عند اللزوم للمحافظة على سعر الصرف ، وكلما زادت كمية هذه الاحتياطيات فان احتمالات المحافظة على ثبات سعر الصرف تكون كبيرة اذا ما عبثت بسوق الصرف الاجنبى أية قوى تبعده عن توازنه المرغوب هذا ، وان الاحتياطيات الدولية تساعد كثيرا الدول فى القيام بعمليات التجارة الخارجية

فكلما توفرت لدى الدولة كميات كبيرة من العملات الأجنبية كلما زادت قدرتها على ممارسة عمليات التجارة الخارجية وكلما زادت حاجة الدولة للإستيراد كلما زادت حاجتها للعملات الاجنبية.

إن خطورة التقلبات فى حصيلة الصادرات ومدى تأثيرها على طلب الدول النامية من الاحتياطيات الدولية لا ينحصر فقط فى تلك التقلبات التى تشهدها هذه الدول فى الآجال القصيرة والمتوسطة وإنما تمتد أيضا الى المدى الطويل الأمر الذي يعرض اقتصادات هذه الدول لاهتزازات عنيفة فى مختلف نواحى الحياة الاقتصادية وهذا ينعكس بالضرورة فى تقلب طلب هذه الدول على الاحتياطيات النقدية الدولية فى الأمد الطويل ، والنقص الذى يطرأ على صادرات الدولة سوف يجر معه بالتأكيد عدة نتائج سلبية ، حيث أنه عندما تنخفض حصيلة الصادرات يؤدى ذلك الى انخفاض مستوى الدخل القومى مما يؤدى الى انخفاض الاستهلاك والإدخار والاستثمار ويتعرض البلد لقوى انكماشية ويرتفع معدل البطالة وتتدهور مستويات المعيشة وانخفاض حصيلة الصادرات يؤدي الى إضعاف قدرة الدولة على الاستيراد وعلى ذلك .

ومن كل ما تقدم نجد أن الاحتياطيات الدولية تلعب دوراً مهماً فى شكل التجارة الخارجية لأى دولة ولها تأثير على سعر صرف عملة هذه الدولة نظير الدول الأخرى.

لذلك تسعى معظم الدول للاحتفاظ بكميات كبيرة فى الاحتياطيات النقدية لتعطيها المرونة فى عمليات التجارة الخارجية وفى تثبيت واستقرار سعر صرف عملتها نظير العملات الأخرى .

والدول الاسلامية والعربية - والتى تصنف تحت مظلة الدول النامية- اذا سمحت لاحتياطياتها بالانخفاض وانساقت وراء تعويم أسعار صرفها وجدت نفسها فى وضع سيئ للغاية؛ ذلك أن معظم الدول الاسلامية والعربية ومعظم دول العالم الثالث منكوبة اقتصاديا بسبب اعتماد احتياطياتها على العملة الاميريكية الدولار؛على اعتبار أن انخفاض سعر الدولار العالمى يترتب عليه انخفاض قيمة احتياطيات هذه الدول من العملة

الصعبة وزيادة قيمة وارداها من الدول الاخرى وانخفاض قيمة صادراها للدول الأخرى .

4- حركة السيولة الدولية: اتسمت حركة السيولة الدولية - إلى حد بعيد- بانضباطها فى عصر "بريتون وودز"؛ فقد حدث فيها انفلات شديد ، ساهم بقوة فى عدم استقرار نظام النقد الدولى.

وقد ارتبط هذا الانفلات بالتوسع والاندماج الذى حدث فى أسواق المال العالمية ، خاصة بعد تعاظم سوق السندات الدولية وتزايد الدور الذى أصبحت تلعبه البنوك التجارية فى الإقراض الدول، وبروز نظام القروض المشتركة، وبنوك الأفشور **Offshore** ، وظهور السوق الأوربية للعملات**Euromarket** ، ودخول الشركات متعددة الجنسيات وشركات التأمين مجال الإقراض الدولى .

هذه الأسواق العالمية المتسعة للأموال أصبحت على درجة عالية من المرونة والتنافس وتتعامل مع كافة اطراف الاقتصاد العالمى -ذات العجز أو الفائض-. وأصبح حجم التعامل اليومى فيها يتجاوز عشرات المليارات من الدولارات، وغدت بذلك أكبر مصدر للسيولة الدولية .وقد ساعد على كبر حجم أعمالها ذلك التقدم الهائل والمذهل الذى حدث فى أجهزة المعلومات ووسائل الاتصال السريعة من ناحية، وتخفيف القيود على الصرف والمعاملات المالية الخارجية من ناحية أخرى .

والأمر الجدير بالملاحظة هنا هو أن هذا الحجم الكبير والمتنامي من السيولة الذى أصبحت تخلقه هذه الأسواق باعتبارها قد غدت أكبر مستقطب ومستثمر للأموال الفائضة قصيرة الأجل الباحثة عن معدلات أعلى للربح والاستثمار ، لم يعد له صلة وثيقة بحركة الإنتاج العالمى وبالحاجات الفعلية لتمويل التجارة العالمية وإنما بالاقتصاديات الساكنة من مضاربات وعقارات منقولة ، وقروض استهلاكية لدول العالم الثالث.

الفصل الثاني

البنوك الدولية

يقصد بالبنوك الدولية أو البنوك متعددة الجنسية تلك البنوك التي لها شبكة من الفروع في الأقطار الأجنبية وتتعامل بالعملات الأجنبية إلى جانب عملتها المحلية.

وتتسم البنوك الدولية بتاريخها الطويل، فالبرغم من أن البنوك الأمريكية قد أصبحت لها أهمية كبيرة في مجال تقديم الخدمات المصرفية، إلا أن البنوك الأوروبية هي الأخرى قد مارست أعمالها لقرون الثاني عشر وحتى السادس عشر دور مهم في التمويل الدولي، تبعها بعد ظهور الإمبراطوريات الاستعمارية نمو دور البنوك البريطانية والهولندية والبلجيكية والفرنسية والألمانية، إلا أن البنوك البريطانية كانت هي السائدة حتى نشوب الحرب العالمية الثانية.

أما بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية، فقد ركزت البنوك فيها على التنمية الاقتصادية المحلية قبل الحرب العالمية الأولى، إضافة إلى فرض القيود القانونية التي ساهمت في الحد من إمكانية تطور بنوكها خارج حدودها، حيث منعت الحكومة الأمريكية البنوك الوطنية من إمتلاك فروع لها في الخارج. إلا أن البيئة الاقتصادية والسياسية قد تغيرت في مطلع القرن العشرين، وذلك بزيادة دور الولايات المتحدة في الشئون الدولية. فقد صدر في عام 1913 القانون الفيدرالي الذي أجاز تأسيس فروع للبنوك الأمريكية في الخارج.

الجدير بالملاحظة، أن العمليات الائتمانية قد ازدادت بصورة كبيرة بعد الحرب العالمية الأولى، وخاصة خلال عقد العشرينات من القرن الماضي. إلا أن الكساد العالمي الكبير الذي استمر طيلة الفترة 1929 – 1933 قد أدى إلى تقليص عمليات البنوك الدولية حيث فرضت في تلك الفترة قيوداً كبيرة على عمليات للتحويل الخارجي، وتم تطبيق نظام الحصص (Quota System) على نطاق واسع، وازدادت وسائل السيطرة الحكومية الأخرى. وتم تخفيض أسعار صرف العملات في ظل تعاظم حالة التوتر الدولي.

وقد أدى اندلاع الحرب العالمية الثانية بوضع خاص وصف بنقص السيولة الدولية (International Liquidity Shortage)، وقد عانت الأقطار التي تعرضت اقتصاداتها للدمار خلال فترة الحرب من عجز كبير في احتياطياتها الدولية. وأصبح الدولار العملة السائدة بفضل امتلاك الولايات المتحدة نحو 75% من مخزون الذهب العالمي.

وقد تم ضخ الدولار إلى الاقتصاد الدولي بشكل أساس من قبل الحكومة الأمريكية، حيث ساعد على ذلك تنفيذ خطة مارشال لإعادة بناء اقتصادات الأقطار الأوروبية واليابان التي دمرتها الحرب. وقد استعادت هذه الأقطار مكانتها في الاقتصاد العالمي خلال عقد الخمسينات وما بعدها من القرن العشرين مما أدى إلى نمو التجارة العالمية والتمويل الدولي إلى درجة كبيرة. وكان للأقطار الصناعية دورها الفاعل في هذا المجال، خاصة بعد تأسيس صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وإنشاء المؤسسات المالية الدولية والقطرية التي تدعم ترويج الصادرات، كبنك الاستيراد والتصدير في الولايات المتحدة في عام 1945.

المبحث الأول

أنواع البنوك الدولية

لقد أدى التطور الكبير للبنوك الدولية في الاقتصاد الدولي إلى زيادة حدة المنافسة ليس بين البنوك المحلية فحسب، بل كذلك بينها وبين البنوك الدولية. حيث أصبح لعملاء البنوك الخيار في التعامل المصرفي محلياً وخارجياً وذلك سعياً وراء الخدمات المصرفية المتقدمة وتنوعها التي تقدمها البنوك لعملائها بفضل التقدم الفني والضغوط التنافسية فيما بينها من أجل زيادة حصة كل منها في الأسواق المحلية والخارجية، أو المحافظة على هذه الحصة على الأقل.

وهناك عدة أنواع من البنوك الدولية، منها:

1- **البنوك المراسلة** Correspondent Banks: تعتبر من أقدم أنواع البنوك. وتشمل الخدمات التي تقدمها هذه البنوك على الاعتمادات المستندية،

والحوالات، واستلام وتسليم الأموال، وتنفيذ عمليات الاستثمار الأجنبي وغيرها. هذا بالإضافة إلى العديد من الخدمات المالية الدولية الأخرى التي تقدمها هذه البنوك إلى عملائها.

2- مكاتب التمثيل Representative Offices : لما كانت البنوك الدولية تعير اهتماماً كبيراً لمسألة رصانة ومرونة وضعها المالي، فإن عدد كبيراً منها قد سعى إلى تبني ترتيبات تضمن كفاءة عملياتها وذلك بإنشاء ما يسمى بمكاتب التمثيل التي ليس لها صلاحيات واسعة، حيث أنها لا تتمكن من قبول الودائع، أو تقديم القروض، أو قبول الحوالات وتحويل الأموال، إلا أن الغرض الرئيسي من إنشائها هو لتوفير استقطاب رجال الأعمال والشركات في تلك الدول للتعامل مع البنوك التي تتبع لها هذه المكاتب. وتتسم هذه المكاتب بانخفاض تكاليف التشغيل. حيث أنها تعتبر بمقابة قناة لتبادل المعلومات والاتصالات. وتعتبر هذه المكاتب أيضاً الوسيلة الوحيدة لتمثيل البنك الرئيسي في بعض الدول التي لا تسمح قوانينها المحلية بتأسيس بنوك أجنبية فيها. كذلك، يقوم المكتب التمثيلي بتمهيد الطريق لاحتمال فتح فرع للبنك الرئيسي في تلك الدولة عندما تسنح الفرصة.

3- بنوك الأفشور Offshore Bank : هناك بعض البنوك التي لا تتعامل مع الاقتصاد المحلي في القطر الذي تتواجد فيه، حيث تنحصر أعمالها في عمليات التمويل الدولي. ويطلق على هذه البنوك ببنوك الأفشور. حيث تستفيد هذه البنوك من إمكانية القيام بالاتصالات الفورية مع الأسواق مع الأسواق النقدية الدولية بأوقاتها الزمنية المتباينة، إضافة إلى مزايا انخفاض نسب الضرائب، أو عدم وجودها في الأقطار التي تتواجد فيها هذه البنوك.

4- البنوك الأجنبية التابعة Foreign Subsidiary Banks : كذلك قامت البنوك في الأقطار المتقدمة بتأسيس ما يسمى بالبنوك الأجنبية التابعة، وتكون هذه البنوك مملوكة بصورة كلية أو جزئية من قبل البنك الرئيسي (Parent Bank). وتتمتع هذه البنوك بميزة مهمة هي أنها تظهر أمام عملائها في الدول المضيفة بصفة محلية

حيث تكون عادة الإدارة محلية ولها القدرة على جذب العملاء المحليين بحكم إمكاناتها المتقدمة وقدرتها على تقديم أفضل الخدمات المصرفية.

5-البنوك المشتركة Consortia Banking : استمرت البنوك الدولية بالتطور حيث برزت في منتصف الستينات من القرن العشرين في أوروبا ظاهرة البنوك المشتركة، أو التجمع المصرفي تعرض تقديم قروض بصفة مشتركة (Syndicated Loans) لتمويل مشروعات دولية كبير، حيث يقوم أحد البنوك الدولية، أو أكبر البنوك المحلية، بتنظيم وإدارة قرض كبير -يكون غالباً بعملة دولية - إلى إحدى الحكومات، أو إحدى المؤسسات الحكومية، أو إحدى الشركات الكبيرة في القطاع الخاص، وذلك بالنيابة عن البنوك الأجنبية والمحلية المشاركة في هذا القرض من أجل تقليل المخاطر المرتبطة لهذا القرض الكبير الي يتجاوز إمكانات أي بنك بمفرده على تحمل المخاطر. ويسمى هذا النوع من القروض بالقروض السيادية (Sovereign Loans) لأنها تقدم في الغالب إلى الحكومات بضمانة البنك المركزي لتلك الدولة.

يتضح مما تقدم، أن البنوك الدولية قد تطورت بشكل واسع بحيث أصبحت تمثل في الوقت الحاضر أهم الركائز التي يستند إليها النظام النقدي الدولي والتكامل أو العولمة الدولية، مما يتطلب من الأقطار النامية وخاصة الأقطار العربية توخي الحذر والحيطة فيما يتعلق بسياستها الاقتراضية لتمويل مشروعاتها الإنمائية عن طريق الاقتراض من البنوك الدولية حفاظاً على استقرار اقتصاداتها ومؤسساتها المالية، وذلك بسبب هيمنة البنوك الدولية على الأسواق النقدية والمالية في العالم.

المبحث الثاني

دور البنوك الدولية في التجارة العالمية

لقد توسع دور البنوك الدولية في تمويل التجارة العالمية وعمليات الإقراض والاقتراض الدولي الحكومي والخاص والاستثمار المالي، حيث ساعد على ذلك صدور العديد من القوانين في كثير من الأقطار، وخاصة فيما يتعلق بإلغاء القيود على حركة

رؤوس الأموال، التي كان من شأنها تطوير الأسواق المالية والنقدية في هذه الأقطار، ومن ثم انعكس هذا التطور على الصعيد الدولي.

الجدير بالملاحظة، أن الاقتصاد الدولي قد أصبح يتسم بدرجة عالية من التكامل (Integration) والترابط الاقتصادي والمالي والتجاري على نطاق واسع، وقد أولت جميع الأقطار، ولاسيما المتقدمة، أهمية كبيرة لهذا التشابك الاقتصادي، وأدركت أن نمو واستقرار اقتصاداتها يعتمد إلى حد كبير على تطور الاقتصاد الدولي.

وتمثل الأسواق النقدية والمالية الوجه المالي لهذا الترابط المادي بين مختلف الأقطار المتقدمة والنامية على حد سواء. كما أن زيادة التكامل والاعتماد الاقتصادي المتبادل (Economic Interdependency) بين جميع الأقطار يعكس زيادة التكامل النقدي والائتماني الدولي.

وإذا نظرنا إلى التجارة الدولية كأحد المؤشرات لهذا التكامل، نلاحظ أن حجم التجارة الدولية قد ازداد من حوالي 1200 مليار دولا في عام 1975 إلى حوالي 4000 مليار دولا في عام 1985، ثم إلى حاولي 6500 مليار دولار في عام 1990، وإلى حوالي 10000 مليار دولار في عام 1995، وإلى حوالي 13000 مليار دولار في عام 2000، ثم إلى حوالي 22000 مليار دولار في عام 2007.

لقد انخفضت الحصة النسبية للولايات المتحدة في التجارة العالمية من حوالي 25% في عام 1948 إلى حوالي 13% في عام 2007، وذلك بسبب زيادة الحصة النسبية للأقطار الأوروبية من حوالي 30% إلى حوالي 45% خلال الفترة ذاتها كما ازدادت الحصة النسبية للأقطار النامية من حوالي 27% إلى حوالي 36% خلال الفترة.

ويستدل من هذه الأرقام على أن هناك توسعاً كبيراً في العلاقات الاقتصادية والمالية الدولية بين مختلف مناطق العالم. ومن الطبيعي أن يصاحب هذا التطور تطور مماثل في المعاملات المالية المحلية والإقليمية والدولية وتسهيل عمليات تحويلها من قبل البنوك الدولية.

المبحث الثالث

صندوق النقد الدولي

1- نشأة الصندوق: في مدينة برتون وودز (Bretton Woods) بالولايات المتحدة الأمريكية، وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، تم توجيه الدعوة إلى (44 دولة) لعقد مؤتمر اقتصادي ومالي دولي.

وفي (أول يوليه سنة 1944)، اجتمع مندوبي (28 دولة) بهدف دراسة القواعد اللازمة لتنظيم قواعد التبادل النقدي.

وفي (22 يوليه سنة 1944)، تم التوقيع على الاتفاقية من جانب الثماني وعشرون دولة الحاضرة وأصبحت الاتفاقية نافذة اعتباراً من (27 ديسمبر عام 1945).

وقد بدأ الصندوق أعماله، من مقره في واشنطن، في (مارس عام 1947).

2- أهداف الصندوق: نصت المادة الأولى من اتفاقية الصندوق على أن تكون أهدافه ما يلي:

- تشجيع التعاون النقدي الدولي عن طريق إيجاد مؤسسة دائمة تعمل على تنسيق حل مشاكل النقد العالمية.
- تيسير نمو التجارة الدولية، والعمل على تنمية الموارد المالية لجميع الدول الأعضاء وإلغاء القيود على العملات الأجنبية في العمليات التجارية .
- تحقيق استقرار أسعار الصرف، ومكافحة عمليات المنافسة بين الأعضاء في أسعار الصرف.
- وضع نظام يعمل على مساعدة الدول الأعضاء في تصحيح الاختلال في موازين مدفوعاتها.
- المعاونة على قيام نظام للدفع متعدد الأطراف من شأنه التيسير على الأعضاء في عقد الصفقات النقدية بينهم.

3- رأس مال الصندوق: يتكون رأس مال الصندوق من حصص تكتتب فيها الدول، ويتم تحديدها بالاتفاق بينهم، ويجوز إعادة النظر فيها كل خمس سنوات إذا ما وافق (80%) من عدد الأصوات.

ووفقاً لنظام الحصص (Quotes parts) يحدد عدد الأصوات التي للدولة العضو وكذلك مساهمتها في رأسمال الصندوق.

وقد اشترط الصندوق دفع (25%) من قيمة الاكتتاب بالذهب والباقي نقوداً وطنيه تودع باسم الصندوق في البنوك المركزية الوطنية أو في أية جهة أخرى يقبلها الصندوق.

والدولة التي تتعرض لعجز في ميزان مدفوعاتها تستطيع أن تسحب من الصندوق العملات الأجنبية التي تحتاج إليها، وتدفع له في مقابل ذلك عملتها الوطنية، وذلك ما أطلق عليه حقوق السحب الخاصة.

ويشترط نظام الصندوق استيفاء شروط معينة لشراء العملات الأجنبية مقابل تقديم العملة الوطنية، وتتلخص هذه الشروط فيما يلي:

- يجب على الدولة التي تواجه عجزاً في ميزان مدفوعاتها أن تحاول أولاً مواجهة هذا العجز من مواردها الخاصة، كأن يكون لديها احتياطي من العملات الأجنبية يمكن استخدامه أو احتياطي من الذهب.
- لا يجوز شراء عملات أجنبية من الصندوق مقابل عملات العضو بما يجاوز 25 %من حصيلة العضو في الصندوق خلال 12 شهراً أي للعضو الحق في شراء عملات أجنبية سنوياً في حدود (25%) من حصته.
- لا يجوز أن يؤدي سحب العضو عن طريق شراء عملات أجنبية بعملته المحلية إلى زيادة ما في حوزة الصندوق من عملة العضو عن (200%) من حصيلة العضو الأصلية في أي وقت من الأوقات. أي يتوقف الصندوق عن بيع عملات أجنبية للعضو مقابل عملته الوطنية إذا زاد ما يملكه الصندوق من هذه العملة عن ضعف حصة العضو.

- يجب أن تعمل الدولة على إعادة شراء عملتها التي باعتها للصندوق مقابل الدفع بالذهب أو بعملات قابله للتحويل إلى ذهب طالما أمكنها ذلك.
- يجب ألاّ تستخدم موارد الصندوق لمواجهة حركة نزوح رأس المال من الدولة العضو بشكل مستمر أو بشكل كبير، كما في حالة المضاربة أو استثمارات في الخارج، أو هروب راس المال للخارج.
- يجب ألاّ يكون العضو قد سبق أن أدخل تعديلات على سعر الصرف الرسمي لم يوافق عليها الصندوق.
- يجب ألا تكون العملة الأجنبية المطلوبة مقابل العملة الوطنية نادرة، ومن الطبيعي إلاّ يمد الصندوق الدول الأعضاء بإحدى العملات إلاّ إذا كان في حوزته قدراً مناسباً منها. فإذا زاد الطلب على عملة أجنبية معينة، فإن الصندوق له الحق في إعلان أن هذه العملة أصبحت نادرة.

وفي هذه الحالة للصندوق الحق في تقييد حق سحب الأعضاء لهذه العملة أو توزيع ما لديه منها على الدول التي تطلبها بما يتناسب مع موارده واحتياجات الأعضاء الضرورية.

وللصندوق الحق في التأكد من أن العملة المطلوبة ستستخدم وفق أغراضه وأهمها معالجة عجز مستمر في ميزان المدفوعات.

4- أجهزة الصندوق: يتكون الصندوق من ثلاثة أجهزة رئيسيه هي مجلس المحافظين ومديرون تنفيذيون ومدير إدارة.

أ-مجلس المحافظين: يعتبر مجلس المحافظين "الجمعية العامة للصندوق "حيث يتكون من ممثلين عن كل الدول الأعضاء.

ويتم تمثيل كل دولة عضو في الصندوق بواسطة محافظ أو مندوب له.

ويُختار المحافظ لمدة خمس سنوات يتم تغييره بعدها، ويجتمع المحافظون مرة كل عام. ويتم التصويت أثناء الاجتماع أو عند الضرورة بالمراسلة .

ويكون لكل عضو عدد من الأصوات يماثل أهمية مساهمة الدولة في رأسمال الصندوق.

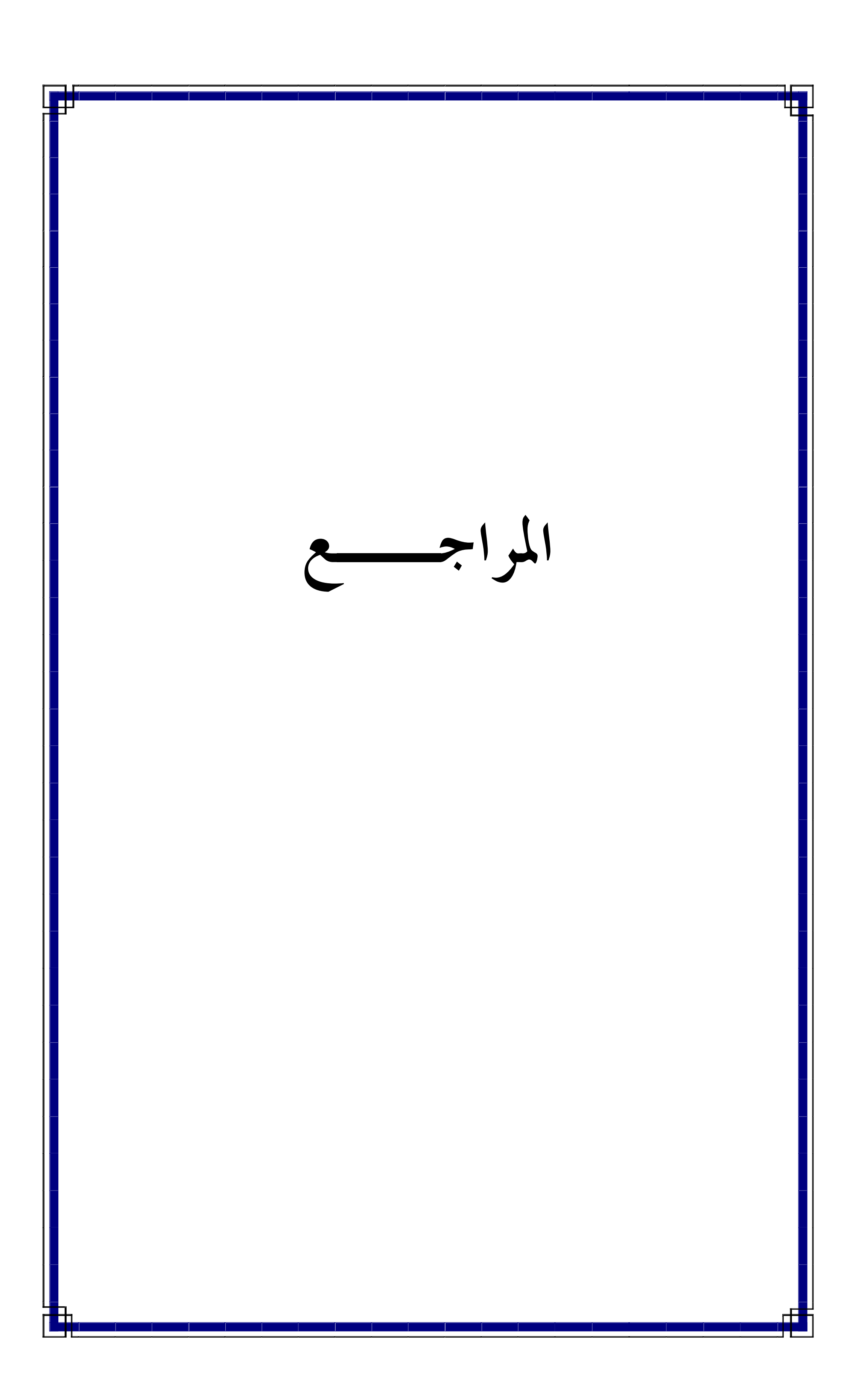
ويباشر هذا المجلس كل اختصاصات الصندوق ويجوز له أن يفوض المديرين التنفيذيين في ممارسة بعض الاختصاصات التي لا تشمل مسائل جوهرية) مثل قبول أعضاء جدد ووقف عضوية عضو أو تقرير تصفية الصندوق). إلى المديرين التنفيذيين .

ب- المديرون التنفيذيون: يقوم مجلس المديرين التنفيذيين بمباشرة الاختصاصات التي يفوضه فيها مجلس المحافظين إضافة إلى ذلك فإنه يدخل من ضمن اختصاصاتهم إدارة العمليات المالية للصندوق.

وقد تجاوز عدد أعضاء هذا المجلس العشرين عضواً تقوم الدول الأعضاء صاحبة اكبر الأنصبة بتعيين خمسة منهم. ويقوم المحافظون الممثلون لباقي الأعضاء باختيار الأعضاء الباقيين .

ويجتمع مجلس المديرين كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

ج- المدير العام: يتولى المديرون التنفيذيون انتخاب المدير الإداري العام للصندوق لمدة خمس سنوات، ويتولى المدير رئاسة مجلس المديرين التنفيذيين، كما انه يرأس جميع العاملين في الصندوق بمعاونة عدد من المحاسبين والقانونيين والإداريين.



المراجـــــــع

أهم المراجع التي اعتمد عليها المؤلف

1- محمد دويدار، دروس في الاقتصاد النقدي والتطور الاقتصادي، دار الجامعات المصرية.

2- محمد زكي شافعي، مقدمة في النقود والبنوك.

3- محمد لبيب شقير،النقود ، مكتبة النهضة المصرية، سنة 1955م.

4- عبد الحميد الغزالي ، مقدمة في الاقتصاديات الكلية.

5- محمد خليل برعي وعلى حافظ منصور، مقدمة في اقتصاديات النقود والبنوك، مكتبة النهضة، الشرق، القاهرة، سنة 1982م.

6- أحمد جامع ، النظرية النقدية.

7- عبد الهادي سويفي، اقتصاديات النقود والبنوك، مطابع الجوي، القاهرة.

8- مصطفى رشدي، النظرية النقدية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، سنة 1982م.

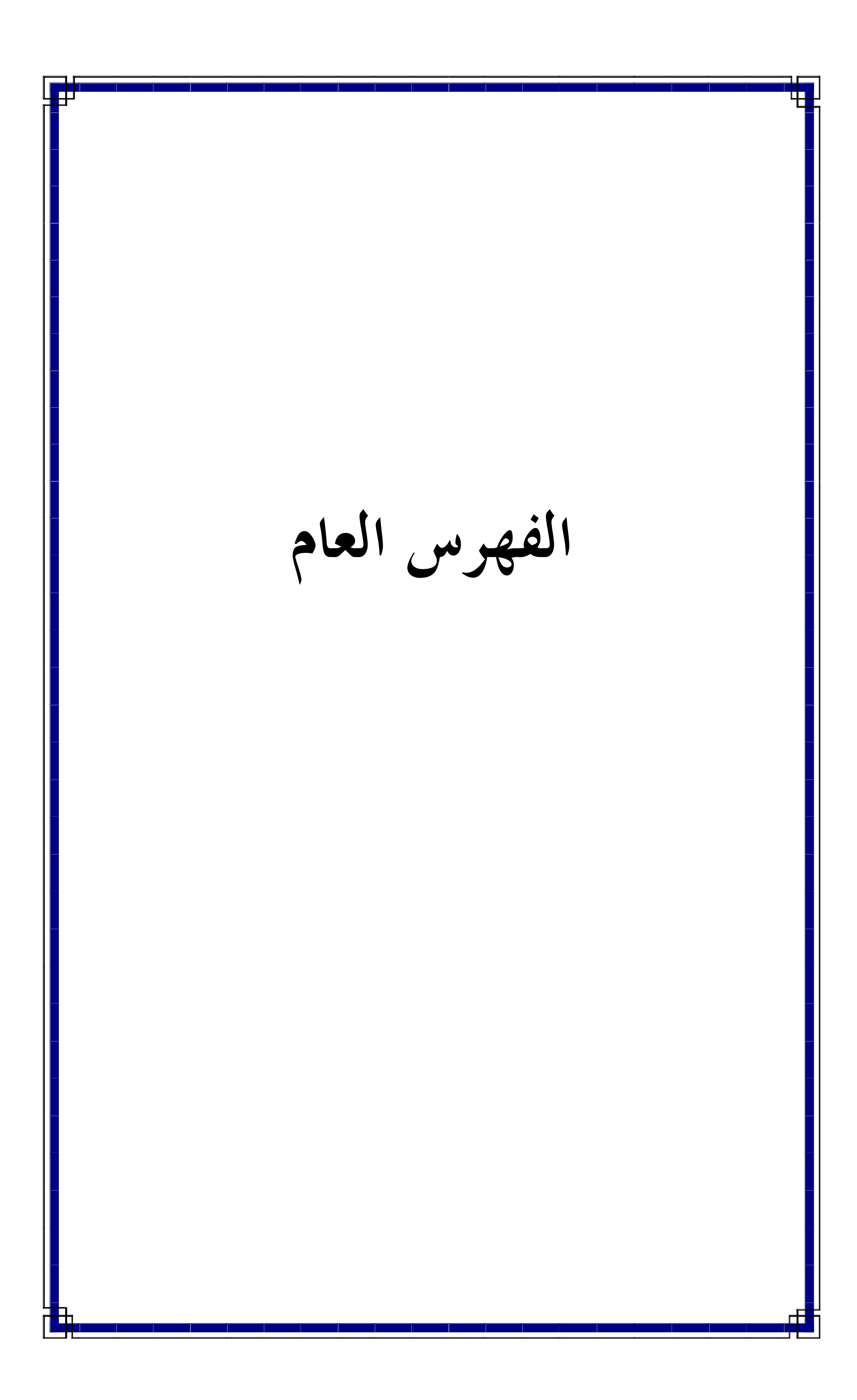
9- فريد بشير، عبد الوهاب الأمين ، اقتصاديات النقود والبنوك.

10- محمد مظلوم حمدي، النقود وأعمال البنوك والتجارة الدولية، منشأة المعارف – الإسكندرية.

11- مجدي محمود شهاب، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعات الجديدة، الإسكندرية، 2000م.

12- سمير المصري وصلاح الدين محمود حسين، اقتصاديات النقود والبنوك، دار عكاظ للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، 1980م.

13- على الجريتلي وشكري فريد، تطور النظام المصرفي في الدول العربية دراسة مقارنة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1943م.



الفهرس العام

فهرس الموضوعات